نحو استراتيجية عربية للعمل الاصلاحي

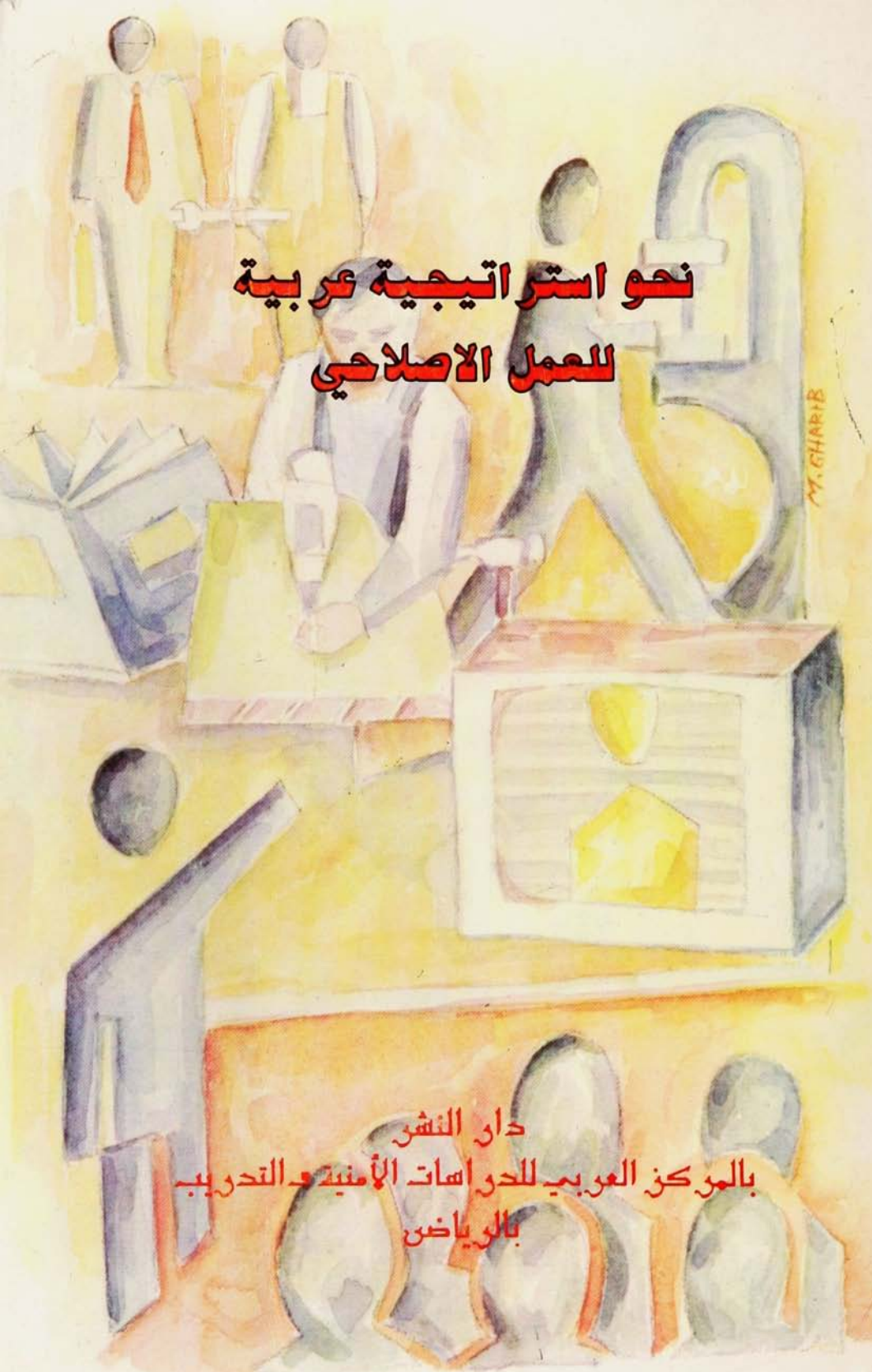

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية
المكتبة الأمنية
الرقم العام: ٢٦٣٤٧
التصنيف:

أبحاث الحلقة العلمية الثامنة والتي عقدت بمقر المركز
في الفترة من ١٥ - ١٩/١/١٤٠٧هـ والموافق من ١٨ - ٢٢/١٠/١٩٨٦م

نحو استراتيجية عربية
للعمل الاصلاحي

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض

١٤١٤هـ

حقوق النشر محفوظة للناشر

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض

الرياض

١٤١٤هـ [الموافق ١٩٩٣م]

المحتويـــــــات

ـ التقديم . . . بقلم الدكتور فاروق عبدالرحمن مراد ١١

ـ دور الجهود الدولية وجمعيات رعاية السجناء في تطوير
برامج الرعاية اللاحقة
الدكتور بدر الدين علي ١٣

ـ العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الاصلاحية
ودوره في الاصلاح.
الدكتور فهمي مقبل ٤١

ـ دور المؤسسات الاصلاحية في الحيلولة دون عودة
الأحداث للاجرام
الدكتور ادريس الكتاني ٢٤٣

ـ ظاهرة تكدس السجون: المشكلات والحلول
الدكتور محجوب التجاني محمود ٢٧٧

التقديـــــم

يمثل الاصلاح أو إعادة تكييف نزلاء المؤسسات الاصلاحية على الحياة السوية الركن الأساسي في عملية العدالة الجنائية، ذلك لأنه عندما تفشل الجهود الوقائية أو يحدث بها خلل ما، أو يتدخل القانون باصدار الأحكام أو يتضمن الحكم فترات حجز بالمؤسسات الاصلاحية فيكون العمل الاصلاحي هو المرتكز الذي يعول عليه في خلاصة الجهد الذي تضطلع به مؤسسات العدالة الجنائية.

ولقد تطور مفهوم الاصلاح وتخطى دائرة السجن والعمل من الداخل أي من داخل أسواره إلى السجن المفتوح والحياة على اتساعها.

وللشريعة الاسلامية السبق في هذا المجال إذا تركت للقاضي الشرعي المجال واسعاً ليختار ما يناسب المذنب وما يتناسب مع الجرم الحادث في تقديره للعقوبة. واتجهت الأحكام بل والتدابير المتعلقة بالتنفيذ إلى الآفاق الرحبة للمعاني الكامنة في مفهوم الاصلاح وليست بالضرورة تلك التي تتقيد بالأسوار العالية والقضبان التي تسد النوافذ.

تسعى الدول العربية وهي تتابع هذه الجهود إلى اقرار الفلسفة العامة للاصلاح من واقع التراث الذي تنعم به، وظل يهديها سنيناً طويلة، وتذليل الصعوبات العملية التي تواجهها الممارسة وما استجد

على الساحة الانسانية في هذا المجال.

وإن الاتجاه نحو بلوغ هذه الغاية قد تطلب من الجهود ما يقوم به المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب وخبراء هذا التخصص في إطاره.

وما هذا الكتاب الاَّ عمل يضم خلاصة علمية تتعلق بهذا الجانب من الجهود التي تبذل لاقرار هذه الفلسفة، ومن ثم الانطلاق الى ادراك موحد للجوانب التي يتطلبها الجهد العربي المشترك في الاصلاح وإعادة التأهيل.

فاروق عبدالرحمن مراد

دور الجهود الدولية وجمعيات رعاية السجناء في تطوير برامج الرعاية اللاحقة

الدكتور بدر الدين علي(*)

لاشك أن الفلسفة الحديثة للنظام العقابي في أي دولة متقدمة تستهدف إصلاح المذنب وتقويمه والنهوض بمستوى قيمه ومفاهيمه، مما يستدعي تعديلاً وتحويراً في شخصيته وتغييراً في نظرته العامة للحياة حتى يستطيع أن يعود إلى زمرة المجتمع من جديد مواطناً صالحاً شريفاً وعاملاً نافعاً منتجاً. والواقع إنه مهما بلغت قيمة برامج الإصلاح والتقويم المتبعة في السجون والمؤسسات العقابية، فهي ليست كافية بذاتها لتحقيق هذا الهدف إذا لم يوجد إلى جوارها نظام إنساني متكامل لرعاية المسجون بعد الإفراج عنه حتى يمكن المحافظة على المستوى الذي وصل إليه من الفهم والتربية والتأهيل المهني والاصلاح استجابة لتلك البرامج الاصلاحية والعمل على تنمية تلك القدرات والاستفادة منها، نظام يقدم للمسجون بعد الافراج عنه يداً رحيمة تقوده وتوجهه وترشده، وعيناً ساهرة تشرف على سلوكه وترعاه، نظام يساعده على التغلب على المشكلات المختلفة التي تواجهه خارج السجن، كالمشاكل المادية ومشكلة فقدانه لبعض

(*) أستاذ علم الاجتماع بجامعة لوزفيل بالولايات المتحدة الأمريكية.

الحقوق والمزايا ومشاكله الخاصة بالأسرة وبعدم إمكانه الحصول على عمل.[1]

لذا أصبح من المسلم به أن مسئولية الهيئة المشرفة على برنامج الرعاية الإجتماعية للمسجونين لاتنتهي بمجرد إطلاق سراح المسجون، بل يجب عليها أن تواصل معاونته بطريقة انسانية فعالة لتساعده على الاندماج في الجماعة. وقد جاءت توصيات الحلقات الدراسية الإقليمية والمؤتمرات الدولية المختلفة المتعلقة بشئون الجريمة تؤكد هذا الاتجاه، ومن بينها حلقة دراسات الشرق الأوسط لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين التي انعقدت في القاهرة عام ١٩٥٣م، والمؤتمر الأول لهيئة الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين الذي انعقد في جنيف عام ١٩٥٥م يدعوان إلى ضرورة وضع نظام ثابت يكفل تحقيق الرعاية لأسر المسجونين والرعاية اللاحقة للمسجونين المفرج عنهم. وقد كان لهذه الاتجاهات الحديثة للرعاية الاجتماعية للمسجونين المفرج عنهم وأسرهم، صدى واضح في العديد من الدول العربية، حيث ظهر الاهتمام الجدي بهذه الرعاية في القوانين والتشريعات الحديثة بتلك الدول، وفي الخطوات التقدمية التي اتخذتها الهيئات الحكومية، وعلى رأسها مصلحة السجون التابعة لوزارة الداخلية ومكاتب المراقبة الاجتماعية المنتشرة في المحافظات والتابعة لوزارة الشئون الاجتماعية، وكذا في مختلف نواحي نشاطات الجمعيات الأهلية لرعاية المسجونين المفرج عنهم وأسرهم، التي يزداد

---

١ ـ محمود صاحب وبدرالدين علي، الرعاية اللاحقة للمسجونين والمفرج عنهم ورعاية أسر المسجونين في مصر، مطبعة الصباح، القاهرة: ١٩٦٠، ص: ٧.

عددها كل عام حتى ينتظر تعميمها في جميع أرجاء الوطن العربي في المستقبل القريب.[1]

أولاً: مفهوم الرعاية اللاحقة

إن الاهتمام بالمعاملة داخل السجن ظل محوراً أساسياً للدراسات العقابية، وكانت مهمة الاصلاح أو المعاملة الاصلاحية تنتهي عندما يغادر السجين السجن، غير أن هذا الاتجاه يحمل في طياته تناقضاً واضحاً إذا كانت الأساليب الاصلاحية داخل السجن تستهدف اعادة تأهيل النزيل وإعداده للاندماج في المجتمع من جديد عضواً بناءً حتى لا يعود لارتكاب الجريمة، ذلك أن مسئولية المجتمع يجب أن تستمر حيال نزيل السجن بعد الافراج عنه، حتى يتمكن من التغلب على كافة العقبات التي تواجهه وهو ما يطلق عليه البعض «صدمة الافراج»، وحتى يستطيع أن يندمج السجين تدريجياً مع المجتمع، وأن يعود للحياة المنتجة الشريفة، وهذه المسئولية ومتطلباتها هي ما تسمى «بالرعاية اللاحقة».[2]

ويرى بعض علماء الاجرام بالولايات المتحدة الأمريكية إدراج الرعاية اللاحقة ضمن نظم الافراج الشرطي بجانب نظامي البارول

---

١ ـ المرجع السابق، صفحة ٧، ٨.

٢ ـ أحمد فوزي الصادي، رعاية أسر النزلاء كاسلوب من أساليب الرعاية اللاحقة، ورقة عمل مقدمة في الندوة العلمية الثامنة عشرة للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ٢٨ ـ ٣٠ يوليو ١٩٨٦م.

والافراج الملزم. وبناء على ذلك يعرفون الرعاية اللاحقة بأنها الافراج الشرطي للحدث من المؤسسة الاصلاحية تحت المراقبة في المجتمع المحلي بينما يعتبرون أن كلاً من البارول والافراج الملزم، من النظم التي تطبق على السجناء الكبار. ويمكن تعريف البارول بأنه الافراج الشرطي للنزيل البالغ من المؤسسة العقابية عن طريق الهيئة المشرفة على البارول قبل أن يتم مدة الحكم بأكملها مع وضعه تحت مراقبة هيئة إصلاحية لها سلطة اعادة حبسه إذا ما خالف قواعد أو تعليمات البارول. ويعتبر نظام البارول أكثر النظم للافراج الشرطي شيوعاً للمذنبين الكبار بالولايات المتحدة، ويختلف عن الافراج الملزم في أن الأخير يرتبط بطول مدة العقوبة، حيث يصبح السجين مستحقاً له بعد خصم فترة حسن السير والسلوك من تلك المدة، حيث يكون مجبراً على الرضوخ للمراقبة بالمجتمع الخارجي.[1]

ويعتبر نظام البارول نظاماً للرعاية اللاحقة في حد ذاته حيث يطبق في أمريكا الشمالية ودول شمال وغرب أوروبا ويعكس إلى حد كبير الفلسفة العقابية الغربية الحديثة التي تهدف إلى الاصلاح والتأهيل من جهة، ويعتمد على نظام العقوبة غير المحددة بمدة من جهة أخرى. ومن أهم الاعتبارات التي تبرر جدوى استخدام نظام البارول في تلك الدول، أنه يهيء توقيتاً منظماً للافراج، وأنه يشمل مراقبة المفرج عنهم، وأنه أقل تكلفة من استمرار حبس السجين، بينما يجنبه المؤثرات السلبية الناجمة عن السجن، وأنه مكافأة للسلوك

1. Richard Snarr and Bruce Wolford, Introduction to Corrections, Wm. Brown, Dubuque, Iowa, 1985, pp. 324-325.

الطيب خلال فترة الحبس، وأنه ينمي ويشجع التغير الايجابي لدى المسجون. ونجد بصفة عامة ان نظام البارول بمفهومه التقليدي يرى أن غالبية الأشخاص المودعين في السجن سيعودون يوماً إلى المجتمع الحر.[1]

وينبغي الاشارة هنا إلى أن نطاق الرعاية اللاحقة لا يقتصر على الجهاز الحكومي سواء كان ممثلاً في نظامها القضائي أو إدارتها الاصلاحية بمصلحة السجون، أو خدماتها الاجتماعية بالوزارات الأخرى، وخاصة وزارة الشئون الاجتماعية. فإن القطاع الأهلي يلعب دوراً مهماً في هذه الرعاية، معتمداً على الأنشطة التطوعية التي تتبناها المنظمات غير الحكومية لرعاية المسجونين المفرج عنهم ورعاية أسرهم. ولقد انتشرت جمعيات الرعاية هذه منذ بداية القرن العشرين في العالم الغربي، وامتدت إلى مجتمعات عديدة أخرى من بينها الكثير من الدول العربية، حيث نشير فيما بعد إلى بعض نماذج تلك الرعاية اللاحقة على مستوى القطاع الخاص بمختلف الدول.

وتتحقق الرعاية اللاحقة الفعالة للمفرج عنهم من خلال ثلاثة أساليب متكاملة ومتفاعلة ومترابطة ترابطاً عضوياً بحيث يمكن القول بأن الاستغناء عن احد ها يؤثر تأثيراً سلبياً في تحقيق الأهداف التي تسعى إليها الرعاية اللاحقة، ويختص الاسلوب الأول في رعاية نزلاء

---

١ ـ المرجع السابق، صف ٢٩. أنظر أيضاً

Rodney Henningsen, Probation and Parole, Harcourt Brace Jovanovich, New York, 1981.

السجون منذ اللحظة الأولى لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية، إلى لحظة الافراج ويختص الاسلوب الثاني برعاية أسر النزلاء خلال فترة تنفيذ العقوبة، وتمتد هذه الرعاية بعد الافراج عن النزيل. أما الاسلوب الثالث فهو رعاية المفرج عنه بعد انقضاء فترة العقوبة وعودته إلى المجتمع الذي يعيش فيه لتحقيق عنصري تكيفه واستقراره في المجتمع كمواطن صالح يسهم في بناء نفسه وبناء مجتمعه مثله في ذلك مثل باقي المواطنين.[1]

ولقد أشار رئيس المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض في كلمة حديثة له إلى أن كثيراً من الجهود الانسانية والتطوعية التي تقدم في عالمنا العربي، هي من باب الرعاية اللاحقة، لكن الموضوع أصبح يمثل تطبيقات عملية وأصبح يمثل سياسات اجتماعية في كثير من الدول أو كثير من المؤسسات، وقد آن الأوان أن نأخذ هذا الموضوع على محمل الجد، فهو كما نعلم جميعاً له مردود على الأمن، فالمفرج عنه إذا ما روعي الرعاية الحقة بعد خروجه، فإنه لن يصبح مجرماً ولن يصبح خطراً على الأمن، كما أن الرعاية اللاحقة لها فائدة على المجتمع من الناحية الاجتماعية، فرعاية أي مواطن والأخذ بيده نحو العمل والمواطنة الصالحة، مطلب اجتماعي أساسي في أي مجتمع. وأضاف بأنه حتى من الناحية القضائية عندما نحمي الشخص المفرج عنه من العودة إلى الجريمة، فإننا نوفر عليه عقوبة إضافية، فالشخص الذي يحكم عليه بالسجن حكم عليه بعقوبة

---

١ - الصادى، مرجع سابق.

تتصل بالفعل الذي أداه، وإذا لم يؤخذ بيده فإنه قد يتورط في أعمال اجرامية، وبالتالي تصبح العملية مستمرة معه.[1]

ويعتبر التأهيل المهني، المدخل الحقيقي والفعال في اكساب المفرج عنهم مهارات تمكنهم من ممارسة العمل الشريف في المجتمع، وأوضح أن عمل كل المؤسسات العقابية والرعاية اللاحقة، عمل متكامل، ولا بد أن تحقق صلة الوصل بينها مؤسسات اجتماعية تشرف عليها الدولة وتمدها بالاختصاصيين الاجتماعيين المدربين على مثل تلك الأعمال المهمة، ولابد أن كل هذه المهام تتصف بصفات خاصة تحددها وثيقة مهنية على غرار المهن الطبية والنفسية الأخرى.

ويتحدد الانحراف بقيم المجتمع وتقاليده وأعرافه، وتلك تتعلق بطبيعة المرحلة الاجتماعية التي يمر بها المجتمع. لذلك لابد من إعادة النظر بمؤشرات القياس الاختصاصي والاجتماعي وضبطها من آن إلى آخر إذ أن تكرار الفعل الاجرامي قد يقيس كفاءة مؤسسات الرعاية اللاحقة.[2]

ثانياً: المشكلات التي تواجه السجناء المفرج عنهم

تواجه المسجون المفرج عنه في كثير من البلاد العربية، كما وهي الحال في بعض الدول الأخرى ـ مشكلات وعقبات عديدة تؤثر في

١ ـ ندوة الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، مجلة الأمن والحياة، يصدرها المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، اكتوبر/ نوفمبر ١٩٨٦م، صفحة ٢٣.

٢ ـ صفوح الأخرس، ورقة عمل عن الرعاية اللاحقة، مقدمة في الندوة العلمية الثامنة عشرة للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب مرجع سابق.

كثير من الأحيان على حالته الاقتصادية والصحية والنفسية وتسبب كثيراً من الآلام والمتاعب له ولأسرته وتجعل عملية اندماجه ثانية في زمرة المجتمع شاقة وثقيلة وتكاد تكون مستحيلة. ويحاول المسئولون في الهيئات الحكومية والجمعيات الأهلية على قدر الامكان، تخفيف وطأة هذه الصعوبات وتذليل بعض العقبات التي تقف في طريق المسجونين المفرج عنهم والتي يمكن تركيزها في المشكلات الآتية:[1]

١ ـ فقدان السجين لبعض الحقوق والمزايا:

تنص التشريعات الجنائية في الدول المختلفة، على حرمان المسجون المحكوم عليه من بعض الحقوق والمزايا التي يتمتع بها سائر المواطنين، ومن بينها بعض التشريعات العربية، وخاصة في الدول التي تطبق القوانين الوضعية، مثال ذلك في التشريع المصري، حرمان السجين السابق من بعض الحقوق والمزايا الاجتماعية والسياسية، ومن ذلك ان المادة ٢٥ من قانون العقوبات قد نصت على أن كل حكم لعقوبة جنائية يستلزم حتماً حرمان المحكوم عليه من الحقوق والمزايا الآتية: القبول في أي خدمة في الحكومة مباشرة، أو بصفة متعهد، أو ملتزم أياً كانت أهمية الخدمة، التحلي برتبة أو نشان، الشهادة أمام المحاكم مدة العقوبة إلا على سبيل الاستدلال، إدارة أشغاله الخاصة بأمواله مدة اعتقاله، ويعين قيم لهذه الادارة تقره المحكمة، بقاؤه من يوم الحكم عليه نهائياً عضواً في أحد المجالس الحسبية أو مجالس المديريات أو المجالس البلدية أو المحلية أو أي لجنة

١ ـ صاحب وعلى، مرجع سابق، صفحة ٠٩ ـ ١١.

عمومية، صلاحيته لأن يكون عضواً في احدى الهيئات المبينة عاليه أو أن يكون خبيراً أو شاهداً في العقود إذا حكم عليه نهائياً بعقوبة الأشغال الشاقة.

٢ ـ الوضع تحت مراقبة الشرطة:

كذلك تنص التشريعات الجنائية في بعض الدول على وضع المسجونين المفرج عنهم تحت مراقبة البوليس لمدة معينة في أحوال خاصة. ويخضع المحكوم عليه بالسجن في بعض الدول العربية لمثل هذه المراقبة، بناء على نص القانون، أو بمقتضى الحكم الصادر من القضاء. ويقصد بالمراقبة، وضع المفرج عنه تحت ملاحظة البوليس المتحقق من سلوكه ومنعه من ارتكاب الجرائم، وقد يستلزم ذلك تقييده بالاقامة في كل مكان معين أو بغير ذلك من القيود التي تساعد على تحقيق هذه الغاية. ونظم المراقبة مقررة لحماية المجتمع من الجريمة، خصوصاً بالنسبة للأشخاص الذين اتضحت اتجاهاتهم الاجرامية، ولكنها تؤدي حتماً إلى إعاقة السجين المفرج عنه وعرقلة سيره من أجل مصالحه الخاصة.

٣ ـ المشاكل المادية:

لعل أخطر المشاكل التي تواجه المسجون المفرج عنه وتقف حائلاً دون تحسين حالته وإعادة اندماجه في المجتمع، هي المشكلة المادية. لذلك فإن كثيراً من الدول تقدم للمسجون عقب الافراج عنه بعض

المساعدات المالية، وبالنسبة للدول التي تقرر نظمها اعطاء المسجون اجراً عن عمله داخل السجن، يخصم جزء من هذا الأجر ليسلم إليه عقب الافراج عنه حتى يستطيع أن يواجه الحياة ويدير شئونه إلى أن يتمكن من العثور على عمل مناسب. لقد اهتم عدد كبير من الدول العربية بتطبيق نظم المساعدات المالية للمسجونين المفرج عنهم ودفع أجر للمسجون عن عمله بالسجن ولو أن هذا الاهتمام مازال في طور البداية لدى بعض المجتمعات العربية.

٤ ـ عدم امكان العثور على عمل:

يخرج السجين من السجن عادة وكلمة «سجين سابق» تلاحقه في كل مكان مما يجعل امكان عثوره على عمل يتعيش منه، أمراً صعب التحقيق إلا في أحوال نادرة. ومما يزيد المسألة تعقيداً، ان التأهيل المهني للمسجونين داخل السجون لا يتم على وجه يرضى عنه أصحاب الأعمال في الخارج، لذلك فإنهم يحجمون عن تشغيل المسجونين السابقين إلا في حالات قليلة، ويكون ذلك على سبيل العطف والاحسان والتدخل الشخصي، وليس على أساس نظام كامل لحل المشكلة. ويلاحظ أن بعض الدول ـ كما سيرد فيما بعد تحت باب نماذج مبتكرة للرعاية اللاحقة ـ قد عالجت تلك المشكلات بشكل يتناسب مع قيمها الاجتماعية وأوضاعها السياسية والاقتصادية.

إن عقوبة السجن رغم أنها توقع على الجاني فقط، إلا أن آثارها تمتد إلى أسرة السجين، خصوصاً إذا كان هو العائل الوحيد لها، ولم

يكن لها أي مصدر آخر للرزق. فهذه الأسرة تتشرد وتتعرض لأقسى أنواع الفاقة والحرمان، علاوة على خطورة هذا الوضع بالنسبة لأفراد الأسرة أنفسهم إذ أنه قد يؤدي بهم إلى الإنحراف والتورط في الجريمة، مما يكون له اسوأ الأثر على نفسية المسجون سواء أثناء مدة سجنه أو بعد الإفراج عنه.

لذلك تهتم جميع الدول المتحضرة، برعاية أسرة المسجون وتعمل على أن توفر لافرادها حياة شريفة. وفي حالة ما إذا كان المسجون يأخذ أجراً مقابل عمله بالسجن، يجري العمل على إعادة تخصيص جزء من هذا الأجر لأسرة السجين. وقد جاءت توصيات المؤتمر الأول لهيئة الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين عام ١٩٥٥م على أنه يجب أن تتضمن اللائحة ما يكفل للمسجونين استخدام جزء من أجرهم لشراء الأشياء المصرح لهم بها لاستعمالهم الشخصي، وإرسال جزء آخر منه إلى أسرهم. وقد اهتمت بعض الهيئات الحكومية والأهلية بالمجتمع الغربي بهذه المشكلة، وقدمت في السنين الأخيرة مساعدات كثيرة لأسر المسجونين، ولكن الإمكانات الحالية مازالت غير كافية لاستيعاب العدد الهائل من المسجونين وأسرهم في بعض تلك الدول.

٥ ـ عدم تقبل المجتمع المحلي:

وهناك مشكلة الوصمة التي لها أثر جسيم على نفسية المسجون المفرج عنه وعلى أسرته، وخاصة فيما يتعلق بالأبناء الصغار الذين

يعانون أثر ذلك بين أقرانهم سواء بالجيرة أو المدرسة. ولا شك أن عدم تقبل المجتمع المحلي للمفرج عنه يسيء إلى حالته النفسية ويضعف من روحه المعنوية، مما ينعكس على انتاجه في العمل وعلى تكيفه في المجتمع من حوله. غير ان هذه المشكلة تظهر بشكل خاص بين المجتمعات المحلية المحدودة كالبلاد الصغيرة التي يسهل فيها تمييز السجين السابق بين السكان من ذوي الروابط الاجتماعية المتماسكة، بينما يقل حدوثها في المناطق الحضرية الواسعة كالمدن الكبيرة، حيث تذوب شخصية المفرج عنه في زحام العدد الغفير من الناس الذين يتسمون عادة بالفردية وسطحية العلاقات الاجتماعية.

٦ ـ تأثير العناصر الإجرامية:

وتنطبق هذه المشكلة بصفة خاصة على السجناء المفرج عنهم الذين كان لهم من قبل نشاط اجرامي متصل بعصابة منظمة أو ببعض الأفراد من الشركاء. فبمجرد ان يخرج من السجن يكون هؤلاء في انتظاره ليواصل معهم تلك الأعمال الإجرامية، بل احياناً يكون هناك دور معين قد أعد له للقيام به فور اطلاق سراحه. فإذا ما حاول المفرج عنه التملص من ملاحقة تلك العناصر الإجرامية له أو التهرب من مشاركتهم في انشطتهم فانهم يمارسون عادة ضغوطاً شديدة عليه وعلى أفراد أسرته، مما يضطره في أغلب الأحيان إلى الرضوخ لهم ومعاودة سيرته الإجرامية الأولى. وكثيراً ما يكون تأثير تلك العناصر ناجماً عن العشرة داخل السجن حيث يلتقي السجناء الجدد ببعض المجرمين العتاة الذين يغرونهم بالانضمام اليهم

ويتفقون معهم على اللقاء بعد الخروج من السجن لمشاركتهم في مختلف الممارسات الاجرامية.

ثالثاً: الرعاية اللاحقة في المجتمع العربي

في بداية ندوة «الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم» التي اقامها حديثاً المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، نوه رئيس المركز بأن «الرعاية اللاحقة هي شق أصيل أو طرف آخر في عمليات الرعاية التي تقدم للنزيل، وفي كثير من الأحيان لاحظنا ولاحظ المسئولون عن الأجهزة الأمنية في الدول العربية، ان هناك قدراً من التقصير أو حتى عدم الاهتمام الكافي بالرعاية اللاحقة وقيمتها ومدى ما تؤدي اليه إذا ما تم الأخذ بها من وقاية حقيقية من الجريمة والانحراف ورعاية ذاتية للشخص المنحرف كواجب المجتمع نحوه للأخذ به للعودة كمواطن سليم. كما أعرب عن أمله في أن تتوصل هذه الندوة الى ما يشبه البرنامج الصالح للتطبيق في الدول العربية وذلك عن طريق توصيات عملية، مشيراً إلى أن معظم التوصيات التي تصدر عن ندوات المركز تؤخذ بعين الاهتمام البالغ من الأجهزة الأمنية في الدول العربية وتجد طريقها ـ إن شاء الله ـ الى التنفيذ، لكننا إذا قدمنا توصيات نظرية فضفاضة فإنه يصعب ترجمتها إلى برامج تطبيقية وقد تنسى». [1]

غير أن هناك تجارب مرموقة لبعض الدول العربية في مجال الرعاية اللاحقة للسجناء المطلق سراحهم وفي مساعدة أسرهم مادياً

١ ـ ندوة الرعاية اللاحقة... مرجع سابق، صفحة ٢٢ ـ ٢٣.

وأدبياً في مواجهة المشكلات التي تصادفهم نتيجة لايداع عائلهم بالسجن. ويبدو من الصعوبة بمكان في هذا الحيز المحدود تغطية كافة أنشطة الرعاية اللاحقة بمختلف البلاد العربية. لذلك نكتفي هنا بالإشارة إلى بعض نماذج تلك الرعاية من الدول العربية مع التركيز على جمهورية مصر العربية باعتبارها من الدول العربية الرائدة في إصدار قوانين وإقامة برامج وتوفير ميزانية خاصة بالرعاية اللاحقة، علاوة على قيام جمعيات أهلية متخصصة بها لرعاية المطلق سراحهم على المستوى القومي والمحلي.

التجربة المصرية للرعاية اللاحقة:[1]

تعتبر الرعاية اللاحقة للمسجونين المفرج عنهم في جمهورية مصر العربية، محدودة نسبياً، إذ يقع عبؤها الأكبر على عاتق الجمعيات الأهلية لرعاية المسجونين وأسرهم التي ظهرت خلال العقود الأخيرة، ولكن المشرع المصري خلال عشرات السنين الماضية لم يغفل أمر المسجونين المفرج عنهم أو يتركهم دون مساعدة، فإنه أولى هذا الناحية شيئاً من اهتمامه، فجاءت القوانين واللوائح المنظمة للسجون تقرر بعض أنواع المساعدات المالية للمسجونين وقت الافراج عنهم. وقد تطور الأمر في التشريعات المختلفة منذ عام ١٩٠١م حتى توجت عام ١٩٥٦م في القانون رقم ٣٩٦ للسجون، الذي أشار صراحة إلى وجوب إعداد فترة انتقال للمسجونين ذوي الأحكام الطويلة، حيث نصت المادة رقم ٨ من هذا القانون، على أنه «إذا زادت مدة بقاء المحكوم عليه في السجن عن أربع سنين، وجب قبل الإفراج عنه أن

١ ـ صاحب وعلى، مرجع سابق، صفحة ١٢ ـ ١٥، ١٩ ـ ٢٠.

يمر بفترة الانتقال». وتحدد اللائحة الداخلية مدة هذه الفترة وكيفية معاملة المسجون خلالها، على أن يراعى التدرج في تخفيف القيود أو منح المزايا.

وظهر اهتمام مصلحة السجون عام ١٩٥٤م في السعي لاستصدار قرارين وزاريين بادماج المفرج عنهم من السجون ضمن الفئات المنصوص عليها في قانون الضمان الاجتماعي. وفي سنة ١٩٥٦م اهتمت المصلحة بانشاء جمعيات خاصة لرعاية أسر المسجونين والمسجونين المفرج عنهم، وساهمت بمجهوداتها في حركة انشاء تلك الجمعيات الأهلية في بعض المحافظات. وقد تجلى اهتمام المصلحة في المبادرة باستغلال قرارات وزارة الشئون الإجتماعية التي نصت على مساعدة المسجونين المفرج عنهم فأرسلت تعليماتها إلى كافة السجون والليمانات لتحرير إخطار عن كل مسجون حاوياً للبيانات الأساسية عنه، وتسليم هذا الاخطار له لتقديمه للوحدة الإجتماعية التابع لها مع باقي المستندات المطلوبة للنظر في أمر مساعدته.

ولقد نصت المصلحة في لائحتها الداخلية على تخصيص اختصاصي اجتماعي لهذا الغرض توكل اليه مهمة الرعاية خارج السجن بكافة أنواعها، حيث تكون مهمته الوقوف بجانب المفرج عنه لمدة عام لمساعدته في حل المشاكل التي يتعذر عليه التغلب عليها بمجهوده الخاص، ويكون هذا الاختصاصي حلقة للاتصال بين المفرج عنهم والجهات الأخرى المختلفة.

وتنص قرارات وزارة الشئون الإجتماعية منذ عام ١٩٥٧م على مساعدة المسجونين المفرج عنهم وتقوم المراقبات الاجتماعية في مختلف البلاد بتلقي إخطارات المساعدة التي تحررها السجون للمسجونين المفرج عنهم وتحاول على قدر الامكان مساعدة هؤلاء وأسرهم. وقد قدمت هذه المساعدات في صورة مشروعات مهنية أو تجارية للمسجونين المفرج عنهم اشترك في تنظيمها الجمعيات الأهلية لرعاية المسجونين مع المراقبات الاجتماعية بالبلاد، وقد اتضح ان غالبية المفرج عنهم يلجأون للعمل في مشروعات تجارية، وبلغت نسبة النجاح في المشروعات التجارية ٧٠٪ بينما بلغت نسبة النجاح في المشروعات المهنية ٦٠٪ ويرجع ذلك إلى حاجة المشروعات المهنية إلى مساعدات مادية كبيرة، الأمر الذي لا يتيسر حالياً لعدم توفر المبالغ الكافية لمساعدة المفرج عنهم.

وقد تكونت أول جمعية مصرية لرعاية المسجونين المفرج عنهم وأسرهم في القاهرة عام ١٩٥٤م، ثم تلا ذلك انشاء جمعيات مماثلة في مدن أخرى بالأقاليم وتعتبر جمعية القاهرة أوسع هذه الجمعيات نشاطاً لقدم انشائها من جهة، ووجودها في عاصمة البلاد من جهة أخرى. ويدير شئون جمعية القاهرة مجلس إدارة يضم ١٣ عضواً منهم الرئيس تنتخبهم الجمعية العمومية ممن تتوسم فيهم الاهتمام بشئون المسجونين ومستقبلهم وأربعة أعضاء معينون بحكم وظائفهم يمثلون وزارة الشئون الإجتماعية، ووزارة الأوقاف ومحافظة القاهرة ومصلحة السجون. ويعمل بالجمعية مجموعة من الاختصاصيين الإجتماعيين، وتنحصر أهدافها في: رعاية المسجونين وأسرهم، وتقديم كافة

المساعدات المادية والإجتماعية والثقافية والصحية الممكنة لهم، التأهيل المهني للمسجونين المفرج عنهم ومساعدتهم للحصول على عمل نافع وبذل كافة الجهود في سبيل ادماجهم في زمرة المجتمع النشيط، القيام بالدراسات الجنائية المتعلقة بمشكلة الجريمة والعقاب من كافة نواحيها الاجتماعية والنفسية، وإصدار التقارير العلمية والنشرات الإحصائية وتقديم كافة التوصيات والاقتراحات المتعلقة بالرعاية اللاحقة. وتعتبر وزارة الشئون الإجتماعية الممول الأساسي للجمعية، إذ أن أغلب الإعانات التي تمنحها الجمعية تصرف من اعتمادات الضمان الإجتماعي التابعة لهذه الوزارة، كما تعتمد الجمعية إلى حد ما على تبرعات المهتمين برعاية المسجونين وأسرهم، ولا تقتصر الجمعية في مساعدتها لعملائها على امكاناتها، بل تحاول أن تربط نفسها بالجمعيات والمؤسسات الأخرى، حكومية كانت أو أهلية، وعن طريق تلك العلاقات توفر الجمعية لعملائها أنواعاً أخرى من الرعاية.

وعلاوة على جمعية رعاية المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم بالقاهرة، توجد جمعيات مسجلة لهذه الرعاية في مدن كثيرة عديدة على مستوى كافة محافظات الجمهورية المصرية، ومن بينها جمعيات الرعاية في الاسكندرية والجيزة والزقازيق ودمنهور والمنصورة والإسماعيلية وبني سويف وأسوان وبورسعيد وطنطا وشبين الكوم وبنها والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج وقنا. وعلى مر السنين ازداد اهتمام وزارة الشئون الإجتماعية بمجال رعاية السجناء المطلق سراحهم وأسرهم حيث أصدرت عام ١٩٦٩م قراراً وزارياً بانشاء

الاتحاد النوعي لجمعيات رعاية المسجونين الذي يهدف إلى مساندة المنظمات التي تعمل في مجال الاصلاح والتأهيل وخاصة فيما يتعلق برعاية المفرج عنهم وأسرهم وذلك عن طريق تخطيط برامج للرعاية الاجتماعية ومنع الجريمة، اجراء البحوث والدراسات المتعلقة بأعمال الاتحاد النوعي والعمل على نشرها وتوزيعها على جمعيات الرعاية، حث تلك الجمعيات على تحسين مستوى خدماتها بتقديم نماذج فنية لها مدعمة بنتائج البحوث العلمية، ومساعدة هذه الجمعيات على الاستمرار في تقويم جهودها وتخطيط برامجها في ضوء ذلك التقويم. ويتكون مجلس إدارة الإتحاد النوعي للرعاية من ٢٢ عضواً، بينهم ١٢ من الأعضاء المنتخبين، ٤ أعضاء معينون بحكم مناصبهم ممثلين لوزارات الداخلية، والشئون الإجتماعية، والعدل، والقوى العاملة، ٥ أعضاء من خبراء الرعاية، وواحد من الاتحاد الاشتراكي.

الرعاية اللاحقة بالمجتمع السعودي:

تدخل الرعاية اللاحقة للسجناء المطلق سراحهم بالجزيرة العربية بصفة عامة، ضمن نظام التكافل الإجتماعي النابع من الشريعة الإسلامية السمحاء. نقول ذلك على اعتبار أن الرعاية اللاحقة بمفهومها المتكامل تبدأ عند دخول السجين المؤسسة العقابية، وخاصة فيما يتعلق بالتعرف على وضع أسرته والعمل على المساعدة العاجلة لأفرادها، والتكفل بأمورهم المعيشية بما في ذلك من توفير المأكل والمسكن وتعليم الصغار وعلاج المرضى إلى غير ذلك من

مستلزمات الحياة. ومن المعروف أن الإسلام دين لا تنفصل فيه العبادة عن الشرائع والأخلاق، وللإسلام موقف محدد من مسائل الرعاية الإجتماعية وتلبية احتياجات فئات الشعب، ويتجلى في أنه لم يكتف بدعوة الناس إلى معونة الفئات المحتاجة والفقيرة انطلاقاً من دوافع حب الخير والإحسان، وتحقيقاً لرضاء الله وثوابه فقط، وإنما خطا خطوة رائدة في مجال خدمة الفئات المحتاجة للرعاية تجلت في التأكيد على الفقراء والمحتاجين والمساكين والأيتام وأبناء السبيل وغيرهم، هم فئة من الناس لها الحق على المجتمع والدولة في الرعاية وتلبية الاحتياجات[1].

غير أنه رغم توافر مفهوم التكافل الإجتماعي في النظام الإسلامي الذي يمثل نظام الحكم واسلوب الحياة الإجتماعية بالمملكة، يحدث كثيراً أن لا يكون في مقدور الأهل والأقارب لسبب آو آخر مساعدة أسرة السجين أو مراعاته بعد الإفراج عنه. لذا قامت وزارة الشئون الإجتماعية بدراسة تقوم بها جهات عديدة بالدولة لايجاد إدارة عامة تقع عليها مسئولية الرعاية اللاحقة سواء للمفرج عنهم من السجون أو من المؤسسات الإجتماعية الخاصة بالأحداث. علماً بأن هذه الدراسة في مراحلها النهائية، وحتى تتم الموافقة على نتائجها، يوجد بوكالة الوزارة للرعاية الإجتماعية إدارة تستطيع رعاية المطلق سراحهم وأسرهم على مستوى الكبار والأحداث، بالتعاون مع أجهزة وزارة الداخلية ومع فروع وكالة الوزارة المتواجدة في معظم

---

١ ـ الأخرس، مرجع سابق.

مناطق المملكة. كما أن هناك الكثير من الجمعيات الخيرية المنتسبة للوزارة والمنتشرة في كافة أرجاء المملكة التي تقوم بنفس الدور الذي تقوم به الوكالة (مثل جمعية البر بالدمام والرياض)، من حيث رعاية أسر السجناء. وغالبية هذه الجمعيات ـ أي ٧٥٪ ـ تعمل في مساعدة المفرج عنهم من الرجال، والباقي جمعيات نسائية، وتتضمن أنشطتها تعليم الخياطة والكتابة الآلية والتوعية الدينية، علاوة على برامجها القومية والثقافية.[1]

نموذج مغربي لرعاية الأحداث:

ولقد قامت المملكة المغربية في مجال الرعاية اللاحقة للأحداث، بتجربة فريدة على المستوى العربي وذلك بانشائها ما يطلق عليه «أندية العمل الإجتماعي» ونقتبس هنا ما ورد في بحث لأحد علماء المغرب إذ يقول في شرح وظيفة تلك الأندية: «إذا ظهر أن سلوك الحدث، عند مغادرته لمراكز الإصلاح، لم يتحسن تماماً، وجب عليه اجتياز مرحلة تجريبية تعتبر بمثابة «نصف حرية» أي بين حياة الداخلية والخارجية، وهذا ما تقوم به أندية العمل الإجتماعي التي هي (داخليات) مفتوحة بالمدينة قرب أماكن العمل، تساعد الأحداث على تتميم تكوينهم المهني وتنمية مداركهم الفنية، ونسعى لتشغيلهم وتوطينهم في عمل ملائم يساعدهم على الإندماج في المجتمع. ويقيم

---

١ ـ حديث شخصي مع الأستاذ محمد المالك، وكيل مساعد وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالمملكة العربية السعودية، الرياض ١٨، اكتوبر ١٩٨٦م.

الحدث بالنادي مدة سنتين على الأكثر، في ظروف شبيهة بالحياة المنزلية، حيث يسمح له بمتابعة دروسه أو تكوينه المهني خارج النادي، وبالمشاركة في نشاط الجمعيات الرياضية والفنية المحلية، وباستقبال أصدقائه وأقاربه بالنادي سواء على مائدة شاي أو عشاء، الشيء الذي يشعر الحدث بأنه يعيش في جو عائلي طبيعي خال من القيود والشروط. وللنادي مجلس منتخب يقوم بابداء الرأي، واتخاذ القرارات باسم الجماعة، وهو في نفس الوقت الروح والمحرك الرئيسي لجماعة المراهقين، وأحد العناصر الحاسمة في الرسو العاطفي لهذه الجماعة»[1].

جمعيات الرعاية بالقطر السوري:[2]

تأسست جمعية رعاية المساجين وأسرهم في دمشق عام ١٩٦١م على يد فريق من المهتمين بالقضايا العامة، وبالأخص رعاية السجناء وأسرهم. ويتناول نشاطها سجون محافظة دمشق، ومن أهدافها:

---

١ ـ ادريس الكتاني، دور المؤسسات الإصلاحية في الحيلولة دون عودة الأحداث للإجرام. بحث مقدم في الحلقة العلمية الثامنة للمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض ١٨ ـ ٢٢ اكتوبر ١٩٨٦م، صفحة ٢٤.

٢ ـ جمعية رعاية المساجين وأسرهم بدمشق: نظام الجمعية دمشق، ١٩٦١م، صفحة ٥ ـ ٧ ومقابلة شخصية مع الأستاذ محمد يحيى الطرابيشي، رئيس جمعية رعاية المسجونين وأسرهم في محافظة حلب وذلك بمدينة الرياض خلال عام ١٩٨٥م.

دراسة أحوال المسجونين من الناحية التربوية والنفسية، توفير الوسائل لمعالجة شذوذهم العقلي والنفسي، والعمل على رفع مستواهم الأخلاقي والإجتماعي والمهني داخل السجن وخارجه، السعي لتوجيههم وتقديم المعونة المادية والإجتماعية لعائلاتهم وأولادهم من الفقراء، مساعدتهم بعد خروجهم من السجن وتهيئة السبل لجعلهم مواطنين صالحين.

ولتحقيق هذه الأهداف، تعمل الجمعية على تأسيس مكاتب الخدمة الاجتماعية لدراسة أحوال المساجين وتقديم تقارير للمحاكم المختصة عن حالة السجين الإجتماعية والعقلية والصحية والتربوية والمالية، إصدار نشرات وإذاعة محاضرات عن أحوال المساجين وما هم بحاجة إليه من الرعاية والتوجيه، التعاون مع الدوائر المختصة لحماية أسرة السجين، انشاء مصانع ومكاتب لتشغيل الخارجين من السجون والعاطلين عن العمل، انشاء مدارس لتعليم المسجونين، إقامة حوانيت ومشاغل يدوية داخل السجن تقوم ببيع وتقديم كافة المواد الغذائية ولوازم السجناء وتنشيط اليد العاملة.

وقد اقيمت جمعيات رعاية مشابهة في المحافظات السورية الأخرى من أهمها جمعية رعاية المسجونين وأسرهم بمحافظة حلب. ويعتبر رئيس السجن في كل محافظة عضواً طبيعياً في مجلس إدارة جمعية رعاية السجناء بها، بالإضافة إلى ممثل من وزارة الشئون الإجتماعية والعمل وممثل آخر من وزارة العدل. كما تم على النطاق القومي انشاء الاتحاد العام لجمعيات رعاية المساجين ومركزه الرئيسي

بمدينة دمشق، ولكنه يعقد اجتماعاً شهرياً لمجلس الاتحاد في كل محافظة.

الرعاية اللاحقة في تونس: [1]

يعتبر نشاط الرعاية اللاحقة للمسجونين والمفرج عنهم وأسرهم، من الأنشطة الحكومية البحتة التي تقوم بها الإدارة العامة للسجون ضمن أعمال مصلحة معينة تسمى بمصلحة الرعاية اللاحقة. لها مراقب ومرشدون اجتماعيون من الجنسين. وتقوم المصلحة باعطاء ضمان أدبي لأصحاب العمل فيما يتعلق بتشغيل المفرج عنهم. ويبدأ عمل مصلحة الرعاية اللاحقة باجراء بحث اجتماعي عن كل مسجون عند دخوله السجن والاتصال بأصحاب المؤسسات قبل الإفراج عنه حتى يحصل له على عمل، وارسال مندوبين عن المصلحة لزيارة المفرج عنه في مكان عمله ليطمئن صاحب العمل من جهة، والمفرج عنه من جهة أخرى. وتقوم الجهات المختصة باعادة المفرج عنه بصحبة شرطي إلى السجن في حالة ما إذا كان تقرير مصلحة الرعاية اللاحقة عنه سلبياً. كما يلاحظ أن هناك مصالح أخرى تتبع وزارة العمل والشئون الإجتماعية وتساعد في عملية الرعاية اللاحقة حسب طلب مصلحة السجون.

وضع الرعاية بالأردن: [2]

ليس لدينا معلومات كافية عن الرعاية اللاحقة بالمملكة

١ - مقابلة شخصية مع الأستاذ حسن مبارك مدير الإدارة العامة للاصلاح بالسجون في تونس وذلك بمدينة الرياض خلال عام ١٩٨٥م.

٢ - مقابلة شخصية مع الأستاذ عبداللطيف قاسم، وهو أحد المسئولين بالجهاز الاصلاحي بالأردن وذلك بمدينة الرياض خلال عام ١٩٨٥م.

الأردنيـة، إلا من حديث مـع بعض رجـال الإصـلاح هنـاك، حيث فهمنـا منهم ان نشاط الـرعايـة اللاحقـة مـوجـود بـالأردن منـذ عـام ١٩٦١م، وان معظم أعمال الرعاية اللاحقة تتم عن طريق الأنشـطة الحكومية.

وبـالنسبة لمؤسسـات الأحداث، هنـاك نص في اللائحـة خـاص بمساعدة الحدث عند الإفراج عنه، وذلك بمشروع تأهيلي يتعيش منه. كما ان اختصاصي التشغيل داخل المؤسسة الإصلاحية يساعد النزيـل على الحصول على عمل في الخارج قبل الإفراج عنه.

رابعاً: دور الإتحاد الدولي لرعاية المسجونين[1]

كانت الجهود الدولية في ميدان رعاية المذنبين، محدودة للغاية قبل قيام هيئة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م وانشاء قسم بها خـاص بالـدفاع الإجتماعي. ومن المعالم الرئيسية لتلك الجهود الدوليـة الرائـدة، التي اهتمت ضمن أعمالها بالرعاية اللاحقة للسجنـاء المفرج عنهم، نجـد أن هنـاك بعض المنظمـات كان لهـا فـروع ومكـاتب في كثـير من دول العالم، ومن بينها الرابطة الدولية للمؤسسـات العقابيـة، وكان مقـرها الرئيسي بمدينة باريس الفرنسية، وجمعية جون هـوارد التي كان فـرعها الـرئيسي في لندن عـاصمة بـريطانيـا، وجمعية الكـويكرز بـالولايـات المتحـدة الأمريكيـة، التي نبع نشـاطها من مـدينة فيـلادلفيـا بـولايـة بنسلفانيا.

---

١ - من نشرة عن الاتحاد الدولي لرعاية المسجونين صادرة عام ١٩٨٥م.

وفي عام ١٩٥٠م تم تأسيس الاتحاد الدولي لرعاية المسجونين على يد حفنة من الهيئات والجمعيات الأهلية المهتمة بشئون السجناء بالولايات المتحدة وكندا، حيث كان المقر الرئيسي له بمدينة ميواكي بولاية ويسكونسن الأمريكية حيث تقيم السيدة روث بيكر، أحد مؤسسي الإتحاد وأول من شغل منصب المدير التنفيذي له. وعلى مر السنين نما عدد الأعضاء بالاتحاد الدولي من هيئة الرعاية الاجتماعية من مختلف بقاع العالم، ليتضمن حالياً ما يقرب من خمسين عضواً ممثلاً لحوالي ثلاثين دولة من بينها جمعية رعاية المسجونين المفرج عنهم وأسرهم بالقاهرة التي تمتعت بعضوية الاتحاد الدولي اعتباراً من ١٩٦٣م، والاتحاد الفرعي لجمعيات رعاية المسجونين بجمهورية مصر العربية الذي أصبح عضواً بالاتحاد عام ١٩٧٣م، وجماعة خدمة السجين في لبنان التي انضمت إلى عضويته عام ١٩٧٨م.

ولقد كان جل اهتمام الاتحاد الدولي لرعاية المسجونين عند بدء مسيرته خلال عقد الخمسينات، التركيز على هيئات وجمعيات رعاية المسجونين ذات الصفة الأهلية أو الخاصة والتي تعتمد في نشاطها إلى حد كبير على جهود المتطوعين من أبناء المجتمع المحلي، غير أن عضوية الاتحاد خلال الستينات اتسعت لتشتمل على هيئات شبه حكومية، بل احياناً إدارات حكومية بحتة، خاصة باصلاح المذنبين، تابعة لمصلحة السجون ببعض الدول، وخاصة تلك التي تنتهج اسلوباً اشتراكياً في معالجة برامج الإصلاح الإجتماعي بها.

ولقد قويت شوكة الاتحاد الدولي خلال عقد الستينات حيث زاد عدد الدول المشتركة به، وأصبح الإتحاد ضمن المنظمات غير

الحكومية التابعة لهيئة الأمم المتحدة، وله صفة استشارية لديها اعتباراً من عام ١٩٦٤م، علاوة على اكتسابه تلك الصفة الاستشارية بالمجلس الأوروبي عام ١٩٦٨م.

وجدير بالذكر هنا أنه رغم قلة عدد المنظمات العربية الممثلة في الاتحاد الدولي لرعاية المسجونين، فقد كان ومازال للعلماء العرب دور بارز في إدارة أمور هذا الاتحاد والمشاركة في أنشطته المتعددة. وقد بدأ ذلك عام ١٩٦٥م عند انتخاب كاتب هذه السطور عضواً بمجلس إدارة الاتحاد، ثم انتخابه بعدها نائباً للرئيس، ثم سكرتيراً عاماً، إلى أن تم تعيينه بصفة دائمة عام ١٩٧٥م مديراً تنفيذياً للإتحاد. ولقد استمرت عضوية علماء أو قادة الأمن العرب بمجلس إدارة الاتحاد على مر السنين، حيث يحتوي تشكيل المجلس حالياً على عضو ونائب للرئيس عربيين، أحدهما من المملكة العربية السعودية، والآخر من جمهورية مصر العربية.

ويهدف تكوين الإتحاد الدولي إلى: طبع ونشر أنشطة الإتحادات الإقليمية والجمعيات، وما يتعلق بالاتجاهات الحديثة للاصلاح والوقاية من الجريمة، موافاة الهيئات الأعضاء بكافة البيانات المرتبطة باهتمامها في مجال مكافحة الجريمة وتزويدها بالمعلومات الفنية التي تعين على تنمية معارفها عن برامج وأنشطة الرعاية، إيجاد صوت على المستوى العالمي يتحدث باسم الاتحادات القومية وجمعيات الرعاية وتعريف الرأي العام العالمي بقضية المسجونين وأسرهم والمفرج عنهم، اتاحة خبرة وتجارب منظمات الرعاية لمساعدة الأنشطة

الأخرى وخاصة قسم الدفاع الاجتماعي بالأمم المتحدة، لتدعيم المساعدات الاجتماعية، هذا علاوة على اجراء البحوث والدراسات الجنائية المتعلقة باصلاح المذنبين ومنع الجريمة ونشر نتائجها على المستوى الدولي.

خامساً: نماذج مبتكرة للرعاية اللاحقة ببعض الدول

١ ـ تجارب الولايات المتحدة الأمريكية بالنسبة لدور الانتقال والإفراج للعمل أو الدراسة، والإعفاء من الضرائب، واستخدام المتطوعين في عمليات الإصلاح والرعاية.

٢ ـ المبدأ السائد بالإتحاد السوفياتي فيما يتعلق بمبدأ العمل الإجباري، والتزام الدولة (بحكم وطبيعة المجتمع الاشتراكي) بتشغيل السجناء المطلق سراحهم واعالة أسرهم أثناء وجودهم بالسجن.

٣ ـ الممارسة اليابانية بالنسبة لتعيين معظم المتخصصات البارول من النساء المتطوعات وخاصة فيما يتعلق بالأحداث المفرج عنهم، بما في ذلك من توفير مادي واستفادة من دور الأمومة وتجربتها.

٤ ـ فكرة الدانمرك فيما يتعلق بمراكب الصيد التي تقلع بالمختارين من المطلق سراحهم في المحيط لعدة أشهر، بما في ذلك من ممارسة لمواجهة التحدي في سبيل كسب العيش والابتعاد عن المجتمع الخارجي في جو صحي ومثير للتأمل كفترة انتقال.

٥ ـ المشروع المقدم حديثاً في نيوزيلاندة باصدار قانون يعاقب من يتحيز ضد السجناء المطلق سراحهم بحيث يمتنع عن تشغيلهم، هذا إذا ثبتت استقامتهم وعدم عودتهم للجريمة بعد الإفراج عنهم[1].

---

١ ـ انظر النشرة الدورية للاتحاد الدولي لرعاية المسجونين (بالانجليزي) خلال الأعوام الماضية من ١٩٨٠م إلى ١٩٨٥م.

العمل الإجتماعي داخل المؤسسات الاصلاحية ودوره في الاصلاح

الدكتور فهمي مقبل(*)

التمهيـــــد:

تواجه أمتنا تحديات جمة بالغة الخطورة، وعلى كل الأصعدة، ولكن من المحقق أن هذه التحديات قد يكون مقدوراً على حلها، سواء في المستقبل القريب أو البعيد، إذا استطعنا التقاط أنفاسنا وعرفنا كيف نهيء أجيالنا لاستيعاب هذه المشكلات والتحديات التي تحاصرنا من كل جانب.

ولا يختلف اثنان أن أصعب ما نواجهه اليوم هو إعداد الأجيال وتربيتها في أجواء نقية يتحقق فيها الانتماء التام للأمة وعقيدتها وتراثها في سباق للحد من الضغوط النفسية والتشكيل الخاطىء لقدرات ابنائنا الذين يولدون في وسط اجتماعي تتعدد فيه الانتماءات وتنتشر فيه ظاهرة القلق والخوف وانعدام الوزن نتيجة السباق المحموم لتوكيد الفردية والأنانية والانعزال الاجتماعي وشق عصا الطاعة على القيم السائدة والقوانين والأعراف الاجتماعية والتماسك الأسري. زد على ذلك الشعور العميق بالاحباط الذي تعاني منه أجيالنا نتيجة عدم استيعابها للعديد من المشكلات المحلية والعالمية التي تزكم

(*) أستاذ بكلية التربية، جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.

رائحتها أنوفنا، ويحار الراشدون من أجيالنا في فهم أبعادها وسبر أغوارها مما يعمق بالتالي الهوة بين جيل الآباء والأجداد وبين الجيل الصاعد من أبنائنا.

ولا نظن ان شريعة الغاب السائدة في عالمنا تحتاج إلى دليل أو برهان، فهي أكثر حضوراً من الشمس في رابعة النهار، ولا نريد أن نتبع المألوف بالقاء المسئولية كلها على القوى الشريرة الخفي منها والظاهر واعتبارها السبب الأول والصانع الوحيد للكوارث التي تعم بلادنا، ذلك أننا لا نستطيع أن ننكر بأننا وضعنا العصي أنفسنا في اطارات مسيرة مستقبلنا وجعلنا من المؤامرات ضد بعضنا البعض ما يتراجع أمامه ألد الأعداء لأمتنا في الداخل والخارج! فالفتن والمؤامرات وتوزيع الأحقاد والتلكؤ عن نصرة المظلوم واغاثة الملهوف والجفاء الأخوي وانتشار الحروب الداخلية وغياب الوحدة والتكامل على كل الأصعدة بين أبناء امتنا صاحبة الدين واللغة والتراث والحضارة والتاريخ المشترك، أكبر من أن تصوره وتعبر عنه أعظم الكلمات في لغتنا الثرة، وهي بالتالي صورة بشعة يصعب تصديقها، وهي الصورة التي قلبت الكثير من حقائق الأشياء وجعلت القاعدة استثناء مما مكن الباطل أن يلبس ثوب الحق ويختال فيه مزهواً فخوراً مطمئناً على نفسه حتى من كلمة تخدش حياءه!! وفي مثل هذا الجو الملوث أصبح التقليد والمحاكاة العمياء لكل غريب عن قيمنا، الشغل الشاغل لأجيالنا، ونشب العدو مخالبه في جسد أمتنا ليتضاعف ويتعمق تأثيره على مجمل حياتنا ومجتمعاتنا، وخصوصاً ذخيرة أمتنا

وعدة حاضرها وأمل مستقبلها، أطفالنا وشبابنا[1]، إن إعداد خطة لإستراتيجية عربية للعمل الاصلاحي يهدف وقاية أبنائنا من مخاطر الإنحراف لا يمكن أن يتم بمعزل عن فهم واقعنا وما يمكن أن يترتب عن تجاهل هذا الواقع من آثار مدمرة على مستقبل أولادنا، لذلك ومن الأهمية بمكان أن يكون هاجس هذه الاستراتيجية الأكبر موضوع تربية النشء، فلم يعد سراً أن عالم الطفولة عالم قائم بذاته، «له خصائصه وصفاته وله حاجاته واهتماماته وله مشكلاته الخاصة أيضاً. وان فهم هذا العالم هو السبيل إلى التعامل معه، ومن المعروف أن معظم البحوث والدراسات الحديثة اتجهت نحوه، حتى ان علم النفس التربوي بشكل عام، يكاد ينحصر في علم نفس الطفل، ففي الطفولة تزرع البذور الأولى لمستقبل الحياة السلوكية، ويتم التدريب على ممارسة العلاقات الاجتماعية» بينما أصبح علم نفس الكبار أقرب في طبيعة الطب النفسي العلاجي.

---

١ ـ قارن بدر محمد بدر، مشكلات الشباب في العالم الاسلامي، مجلة الأمة، الصادرة عن رئاسة المحاكم الشرعية والشئون الدينية في دولة قطر، العدد ٢٨، ربيع الآخر ١٤٠٣هـ كانون ثاني (يناير) ١٩٨٣م، صفحة ٥٢ ـ ٥٧، قارن أيضاً منصور سحلي، العالم والعودة إلى شريعة الغاب، مجلة الشرق، الصادرة في الدمام، المملكة العربية السعودية، العدد ٢٩٥، ١٦ ربيع الآخر ١٤٠٥هـ = كانون ثاني (يناير) ١٩٨٥م، صفحة ٣ للمزيد من المعرفة وتتبع جذور البلاء راجع الكتاب الرائع للأستاذ الدكتور عبداللطيف طيباوي

Cf. A.L. Tibawi, American Interest in Syria, 1800 - 1901, A Study of Education Literary and Religious Work, Oxford University Press, London 1966.

ولقد أصبح الطفل يشغل حيزاً كبيراً من الحياة الثقافية والتعليمية والتكنولوجية في الدول المتقدمة، وتقام له المختبرات وتبسط له العلوم لدرجة أصبحت معها ألعاب الأطفال المسلية هادفة في تنوعها وتوزعها على مراحل عمر الطفل العقلي واعتبارها وسيلة تتم من خلالها معرفة ميول الطفل ودراسة هذه الميول بشكل مبكر، ومن ثم رعايتها وتوجيهها! وأصبحت قصص وأدب الأطفال اختصاصاً قائماً بذاته أيضاً.[1] وهذه الصورة على حقيقتها وواقعها تكاد تكون غير ملحوظة في عالمنا الإسلامي الذي يعاني من انسلاخ حقيقي عن الإسلام وغربة خطيرة عن مناهل الثقافة الإسلامية والتراث الحضاري للأمة، فالطفل في عالمنا أصبح في آخر قائمة اهتماماتنا، واعتقدنا مخطئين أن حاجات أطفالنا تنتهي عند تأمين الطعام والشراب لهم! ونسينا تماماً دورنا المهم في تربية وتنشئة فلذات أكبادنا على المعايير الأخلاقية والإجتماعية التي ندافع عنها ونعظم شعاراتها، ومن الملاحظ أن كثيراً من الكبار يحاسب الطفل ويحكم عليه دون مراعاة فارق السن والتجربة، بل ان العديد من الآباء والأمهات لم يعد يعنيهم بتاتاً دراسة ظاهرة من ظواهر الإنحراف عند أطفالهم أو التعرف حتى على حاجاتهم أو ميولهم مما يجعل أطفالنا نهباً لغير الأسوياء من أعداء المجتمع والمتمردين على مثله وقيمه وعاداته

---

١ ـ أنظر قلم التحرير، أطفالنا هم المستقبل «مجلة الأمة»، العدد ٣٩ ربيع الأول ١٤٠٤هـ = كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٣م، صفحة ٩٢. قارن أيضاً قلم التحرير «أخطار تهدد أطفالنا»، مجلة الأمة، العدد ٣٢، شعبان ١٤٠٣هـ = أيار (مايو) ١٩٨٣ ، صفحة ٨٤.

وفضائله[1]، وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه..»[2] من هنا كان الرسول ﷺ وهو المربي الأول، يقيم عظيم وزن لمهمة التربية وأبعادها وأثرها البالغ في تكوين أمة إسلامية قوية وخيرة، فأوقف جل وقته لها وجعل من القرآن والسنة أساساً لا غنى عنه للبناء التربوي الإسلامي، والإسلام في جوهره أقام نظامه الاجتماعي على قيم تربوية أخلاقية حتى تكاد مهمة الرسالة المحمدية تنحصر في تحقيقها، وهذا يتمثل في قول الرسول صلى ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[3] من هنا أيضاً تأتي أهمية الحل الإسلامي في إقامة نظام تربوي مميز على أنقاض كل الفلسفات التربوية السابقة واللاحقة ليحقق للإنسان التوازن الفعال في حياته ليجد من اتبع هذا التشريع التربوي الأمثل ونظمه حياة سوية آمنة لا ارتباك فيها ولا هزات مدمرة للجوانب الفكرية والعاطفية[4]. لقد آن الأوان ان نناقش بصوت عال قضايا تعليمنا الحديث وتربيتنا المعاصرة المشبعة بالمؤثرات الغربية في روحها وجوهرها واتجاهها واستمرارها، وما أحوجنا اليوم لوقاية أولادنا من كل انحراف إلى نظام تربوي تعليمي شامل يتناسب مع واقعنا ومثلنا وعقيدتنا، وذلك في إطار فهم شامل متكامل يقوم

١ ـ أنظر قلم التحرير، أطفالنا هم المستقبل، مجلة الأمة، المرجع السابق، صفحة ٩٢.

٢ ـ حديث شريف.

٣ ـ حديث شريف.

٤ ـ انظر أبو لبابة حسين، التربية في السنة النبوية، الطبعة الثانية، دار اللواء، الرياض ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م، ص: ٦ ـ ٧.

على أسس التربية الإسلامية القادرة على صياغة العقول وتهذيب النفوس والوجدان وتربية الضمير الديني وتقويم السلوك والأخلاق.[1]

إن أي نظرة غيورة موضوعية للأبحاث الخاصة التي أجريت على الأحداث المنحرفين، أو للبيانات الإحصائية التي تصدرها الدول العربية نفسها، أو المكتب العربي لمكافحة الجريمة، تبين بعد الخطر للمؤشرات الدالة على نمو معدلات الإنحراف المتزايدة في عالمنا العربي مما يحتم دق ناقوس الخطر واتخاذ كافة الإجراءات الوقائية والعلاجية السريعة والعملية للحيلولة دون تفاقم الإنحراف والجريمة المنظمة في مجتمعاتنا التي كانت إلى عهد قريب خلواً منها وبعيدة كل البعد عن المعايير والقيم والمبادىء والشخصية العربية الإسلامية.[2]

١ - انظر قلم التحرير، مجلة الأمة، الحاجة إلى نظام تربوي شامل، العدد ٣٧، محرم ١٤٠٤هـ - تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٨٣م، ص: ٩٢، وللمزيد قارن:

Cf. Ahmad Von Denffer, Islam for children The Islamic Foundation, London, 1981. reprinted 1982.

٢ - للتوسع في موضوع الانحراف ومعدلاته في الوطن العربي، انظر مصطفى العوجي، التربية المدنية كوسيلة للوقاية من الإنحراف. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م ص: ٢٧ وما بعدها، أحمد الربايعة، أثر الثقافة في دفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، عاطف عبدالفتاح عجوه، البطالة في العالم العربي وعلاقتها بالجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م، مصطفى حجازي، الأحداث الجانحون، الطبعة الثانية، دار الطليعة العربية، بيروت، ١٩٨١م.

ما أصعب أن نقف اليوم موقف «من يعلق الجرس» وكلنا يعرف أي أخطار تهدد أطفالنا وهم شئنا أم أبينا المستقبل الذي نبني صرحه بأيدينا فكيف نريد لهذا الصرح وهذا المستقبل أن يكون؟ وبعيداً عن مقاييس التشاؤم والتفاؤل، فإن أي نظرة موضوعية لواقع المدرسة العربية الإسلامية ومناهجها وطرق تدريسنا وواقع الأسرة في عالمنا العربي الإسلامي تجعلنا نقف على صورة مشوشة تضعنا أمام الخيار الصعب أن نكون أو لا نكون، فإذا أردنا أن نكون فسفينة نوح وقوارب النجاة مازالت في انتظارنا! وهذا يتحقق بالبديل والخيار الإسلامي في حل مشكلاتنا وفقاً لمبادىء العقيدة الإسلامية السمحاء. وعندئذ نكون قد أوجدنا الأرضية القوية لتكوين الشخصية العربية الإسلامية الموعودة على أسس من التوافق والانسجام الروحي والجسمي والعقلي والخلقي والنفسي، كذلك أوجدنا العماد القوي من شباب امتنا الذين تستند عليهم أمة الإسلام، وهم العماد الذي أعطى للأمة حضورها المستمر وعزتها، وقادها من نصر إلى نصر، ونشر حضارتها وألويتها الثقافية في أرجاء المعمورة، مع المساهمة الإيجابية في تطوير المجتمع الإسلامي وتحقيق التوازن الفكري فيه، ومن ثم ضمان استمراره في الماضي والحاضر والمستقبل.

التنشئة الإجتماعية من خلال المؤسسات التربوية ودورها الوقائي من الإنحراف:

يرتبط العمل الإجتماعي في المؤسسات الإصلاحية ودوره في

الإصلاح، ارتباطاً وثيقاً مع أسلحة المجتمع الوقائية الأخرى من (بيت ومدرسة ومسجد ووسائل اعلام . . الخ) ولقد رأينا أنه من الأهمية بمكان أن نمهد لهذه الدراسة بوضع الاصبع على الجرح مباشرة، وأن ننبه إلى أهمية استخدام هذه الأسلحة الوقائية كأساس لا غنى عنه في فهم أسباب وجذور الانحراف وكيفية الوقاية والتخلص منه وكأرضية صلبة لغرض تشييد الصرح الواقي لأطفالنا من العوامل المساعدة على التلوث بجرثومة الانحراف وشروره و«درهم وقاية خير من قنطار علاج»، ولا نظن أن المقام هنا يتسع للحديث عن كنه أسرار وأبعاد هذه الحكمة، ولكن من المحزن اننا بتنا بعيدين جداً عن المفهوم الوقائي في العديد من الميادين وأصبح مطلب الوقاية من أخطار جسيمة تهدد في ظاهرها وباطنها تركتنا المادية والمعنوية أمنية الفرد والجماعة في عالمنا الذي نخرته الأمراض والأحقاد، وتسلط فيه الأقوياء على الضعفاء، لكن حسبنا أننا نحن الوحيدون الذين نملك أعظم قوة وقائية على هذا الكوكب، نستطيع أن نواجه بها كل الشرور في الحاضر والمستقبل. ولا نحسب أن أحداً يجهل هذه القوة، وهذا البلسم العظيم القادر على هزيمة أخطر الأمراض وأفتك الأدواء، ونعني بهذه القوة وهذا البلسم الشافي «الإسلام» فمهما تعددت الأمراض واشتدت الخطوب والنوازل، فالصيدلية الاسلامية لا يعز فيها الدواء الناجع والبلسم المناسب الذي يحصن أجيالنا ويحصننا ضد كل أشكال الخطر، ففي الإسلام تكمن كل الحلول، والرؤية الصحيحة وأخذ زمام المبادرة أبداً لاصلاح المعوج وتكوين الشخصية السوية المؤمنة بربها والمتفاعلة مع مجتمعها وبيئتها الداخلية

والخارجية. وطالما نحن بصدد الحديث عن الأسرة فيما يلي فإنه من الأهمية بمكان أن ندرك بأن رعاية الأسرة والطفولة تعتبر «العملية البنائية الأساسية في أي مجتمع يسعى إلى تحقيق ما يأمله من تكوين المجتمع السوي المتطور المتوازن البعيد عن الانحرافات والأمراض والعلل الاجتماعية، القادر على الخلق والابتكار، المتجدد بالفكر والعمل، المتسم بوفرة الانتاج والخدمات، المتمسك بالقيم الحميدة والأخلاق الفاضلة نتيجة التنشئة السوية»[1].

ولحسن الحظ ان العالم الراشد اليوم يتجه، ونحن جزء مهم منه، إلى محاولات هادفة إلى خلق جيل جديد يشق طريقه في الحياة بخطى ثابتة هادفة وبنفس راضية خالية من التوتر والقلق وحماية الجيل الحالي مما يصيبه من انحرافات أو يعتوره من جناح، ولا أدل على ذلك من الخطوات المهمة التي تضمنها برنامج الرعاية الإجتماعية التي تسعى دول العالم لتحقيقها، كذلك تعدد المؤتمرات التي تناولت بالدراسة برامج الوقاية من جناح الأحداث والشباب، فضلاً عن البحوث التي تحاول استقصاء العوامل التي تدفع بهؤلاء إلى الإنحراف، والمخصصات المالية التي رصدتها الدول للانفاق على هذه البرامج والبحوث.[2]

ومن الملاحظ أن الاتجاه العلمي لتحقيق الرفاهية الإنسانية قد ركز اهتمامه على الناحية الوقائية ـ أي الوقائية من المشكلات

١ ـ انظر أنور محمد الشرقاوي، انحراف الأحداث، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٦٧م، ص: ٥.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٧.

الاجتماعية ـ وهذا يعني أول ما يعني العمل على بذل الجهود لتحقيق أكبر قدر من الرعاية للطفل على أوسع نطاق ممكن. والاتجاه الوقائي يعني المستقبل، والمستقبل هو الطفل، ولا شك أن الأساس العلمي الذي تقوم عليه فلسفة الرعاية الإجتماعية للطفل في المجتمع المعاصر هو الاعتقاد بامكان السيطرة على التطور وتوجيهه عن طريق العناية بالطفل نفسه ـ يبعث على التفاؤل لأن أساس هذا الاعتقاد حقيقة أثبتها البحث العلمي ـ وهي مرونة الطبيعة الإنسانية ومرونة عمليات النمو والتطور لدى الطفل. وهذا من شأنه أن يؤكد لنا أهمية علاج المشكلات الإجتماعية علاجاً وقائياً عن طريق إعداد جيل سليم من الأطفال يتمتع بشخصية سوية متوافقة مع حضارة المجتمع الذي يعيش في إطاره. كل هذا ممكن أن يتم بتوجيه الجهود نحو الرفاهية للطفل ووقايته من الانحراف.[1]

وليس معنى التركيز على الجانب الوقائي، إغفال الجانب العلاجي الذي له أهميته في دراسة أسباب المشكلة، ووضع أسس علاجها داخل الإطار العلمي. الأمر الذي يأخذ جانباً من الاهتمام لا يقل في أهميته عن الجانب الوقائي، وهذا الاهتمام نلمسه أيضاً في الدراسات والبحوث والمؤتمرات المهتمة بمشكلات جنوح الأحداث، أضف إلى هذا الموازنات المالية السخية التي تنفق على الوسائل المختلفة لعلاج المشكلة.[2]

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٨ ـ ٨.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٨.

ومهما يكن من أمر، فإنه من المحقق أن وسائل العلاج مهما تنوعت بتنوع أسبابها، فإنها تلتقي في النهاية في إطار عام واحد هو: أن نحلل ما حلله الله قولاً وعملاً، ونحرم ما حرمه الله قولاً وعملاً. عندئذ سنجد الطريق ممهداً أمامنا لتوفير الجو الملائم والدائم لأطفالنا، وايجاد التربة الصالحة التي سينمو فيها فلذات أكبادنا - والامتداد الآخر المتجدد والمستمر لحياتنا بعد فنائنا[1]، والآن إلى المجتمع الأول للطفل في مضمار التنشئة الاجتماعية.

الأسرة، الحصن الأول لوقاية الطفل من الانحراف:

من المسلمات التي تؤكدها العلوم الحديثة في عالمنا المعاصر، ان الأسرة نظام اجتماعي ضروري وأساس طبيعي لا غنى عنه، وهي عريقة في القدم، حيث تمتد جذورها إلى نشأة الحياة الإنسانية نفسها، وهي على هذا النحو تعتبر من أقدم وأهم الجماعات الأولية الجوهرية والأساسية وأشدها وأكثرها تأثيراً في المجتمع الانساني الكبير، وأقواها وأدومها فاعلية في تشكيل الطفل وتكوين شخصيته وتحديد مسارات سلوكه وتنمية قيمه وعاداته واشباع حاجاته الرئيسية وذلك من خلال ما توفره له من مناخ وما تحيط به من مؤثرات وخبرات في بواكير حياته الأولى.[2]

---

١ - انظر وقارن عبدالعظيم المطعني، الفراغ وأزمة التدين عند الشباب المعاصر، الداء.. والدواء، دار الأنصار، القاهرة، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م صفحة ٣ - ٤.

٢ - انظر المرجع السابق، ص: ٦ - ٧، انظر أيضاً زيدان عبدالباقي، الأسرة والطفولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ص: ٣.

وتعنى الأسرة كمنظمة اجتماعية بأنها «حجر الزاوية في البناء الاجتماعي باعتبارها نقطة الارتكاز التي ترتكز عليها بقية منظمات المجتمع الاجتماعية الأخرى، ذلك أن الأسرة كنظام اجتماعي إذا صلحت صلحت بصلاحها بقية النظم الاجتماعية، وإذا فسدت فسدت بفسادها كل النظم الاجتماعية الأخرى في المجتمع»[1].

وبما أن طفل اليوم هو رجل الغد، فلا عجب إذاً أن تحتل الطفولة المكان الأول في كل مجتمع معافى سليم، وأمم وشعوب اليوم تتسابق في تهيئة كل الظروف المواتية من أجل صناعة مستقبل زاهر لأطفالها، يمكنهم من القيام بدور ايجابي وبناء في خدمة امتهم ومجتمعهم، وبلا مراء فإن الاهتمام بالطفل ذكراً كان أو انثى، هو بالضرورة الاهتمام بالمستقبل، لأن الطفل في الحقيقة هو هذا المستقبل، لذلك فإن أي جهد يبذل من أجل رعايته وحمايته من الانحراف، هو بالتأكيد جهد وقائي واع يهدف لتأمين مستقبل الأمة وتدعيم سلامتها[2]. من هنا تأتي أهمية الدور الخلاق والمهم الذي تضطلع به الأسرة ازاء الطفل، فالأسرة هي المجتمع الأول والتربة

---

١ ـ انظر زيدان عبدالباقي، المرجع السابق، ص: ٥، للمزيد انظر وقارن عبدالله محمد خوج وإبراهيم محمد فلاتة، التربية النموذجية في الوطن العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، خصوصاً ص: ٤٩ ـ ٦٥.

٢ ـ انظر أنور الشرقاوي، المرجع السابق، انظر كذلك علي حلمي، دور الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، د.ت، ص: ٢١.

الأساسية التي ينبت فيها الطفل ويضرب جذوره في أعماقها، وهي كذلك الوطن الصغير الكبير الذي يتمتع فيه بالحب الأول والحنان والعطف الأول ويشبع كذلك حاجاته إلى الطمأنينة والدفء، وتؤكد الدراسات العلمية الجادة بأن الطفل الذي ينشأ في أسرة سوية، يشبع حاجاته المادية والمعنوية والعاطفية، أما الأسرة المضطربة اجتماعياً فإنها تولد احداثاً منحرفين، أو بالأحرى تكون تربة خصبة لنمو الانحراف لدى الأحداث[1].

ومن المعروف ان الطفل يولد صفحة بيضاء نقية خالية من كل جريرة، وعلى استعداد فطري تام ليكون مثلاً طيباً في الحياة وتوجيهه نحو الخير أو الشر يرجع إلى تربيته وبيئته الاجتماعية التي يكتسب منها مقومات شخصيته من عقيدة وسلوك وعادات وتقاليد، الأمر الذي يلقي على عاتقنا جميعاً كأسرة وأفراد ومؤسسات تربوية وعلمية واجتماعية واعلامية، ، مسئوليات جسام ازاء اجيالنا وحماية طفولتهم من كل مؤثرات السوء والسلوك الخبيث[2].

ومن المؤسف أن وظيفة الأسرة فقدت الكثير من خصائصها ودورها الريادي والتربوي المهم، فمن النادر اليوم أن نجد الأسرة

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، المبادىء العامة للدفاع الاجتماعي، المطبعة الأردنية، عمان، ١٩٨٣م، ص: ٥١، قارن كذلك:

Cf. A.A. Harrison , Individuals and Groups, Understanding Social Behavior, Brook, Cole Publishing Company, California, 1976, pp. 13 ff.

٢ ـ انظر عبدالعظيم المطعني، المرجع السابق، ص: ٧، انظر أيضاً زيدان عبدالباقي، المرجع السابق، ص: ٢٧٧.

المثالية. وفي جميع الطبقات دون استثناء، التي تتوافر فيها الصفات الاجتماعية المناسبة لنمو الحدث. وذلك مرده لعوامل كثيرة أملتها ظروف الحياة الحديثة بكل ثقلها، مما أدى بالتالي إلى تغير شامل في نمط الحياة نفسها، واسلوب التعامل معها، فمثلاً لم يعد الآباء والأمهات يملكون الوقت الكافي للعناية بأبنائهم وتحقيق الأمن والاشباع العاطفي لهم، فضلاً عن عوامل محيطة بالأسرة ممكن أن تكون سبباً من أسباب الانحراف مثل:

١ ـ الظروف السكنية الصعبة:

والتي تتميز بالقذارة والضيق والرطوبة، والعتمة، ومثل هذه المساكن في العادة يفقد فيها الفرد حرية الحركة والنوم الهادىء أو حتى الجلوس المريح، وبلا ريب فإن مثل هذه المساكن لا تكون مرغوبة البتة بالنسبة للطفل، فتكون النتيجة هروب الطفل من هذا الجو الخانق إلى الشارع لاستنشاق الهواء والترويح عن النفس، بل في كثير من الأحيان يقوم الوالدان بدفع أولادهما إلى الشارع بحثاً عن أجواء الراحة من عمل يوم شاق وطويل، مما يعرض الحدث للوقوع بتجارب غير مربية، ومخالفات صغيرة تترتب عليها جنح، تؤدي به إلى السجن أو الاصلاحية[1].

١ ـ انظر، نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ٥١ ـ ٥٢، للفائدة انظر لطفي بركات أحمد، أهمية الترويح عند الأبناء، مجلة الخفجي، المملكة العربية السعودية، العدد ٨ من السنة الخامسة عشرة، نوفمبر، تشرين الثاني ١٩٨٥م، ص: ٢٦ ـ ٢٧، قارن كذلك:

Cf. J.Rushton, Education and deprivation, J.Rushton and J. Rurner ed., published by Manchester University Press, Manchester, England, 1975, pp. 1-6.

٢ ـ حجم الأسرة الكبير واكتظاظ المسكن:

وهذا يرجع إلى سوء الحالة الاقتصادية للأسرة التي لا تمكنها أوضاعها المالية من العيش في بيوت تناسب حجم الأسرة، فيكون المسكن الضيق الرخيص هو البديل، وهذا يترتب عليه انعدام الشروط الصحية داخل الحجرة الواحدة، واشتراك الذكور والإناث في فراش واحد. مما ينجم عنه مشكلات في النمو النفسي والعجز عن التعبير عن حاجاتهم بالاسلوب اللائق والحد الأدنى من السلوك الأخلاقي، هذا فضلاً عن ان الازدحام يخلق جواً من المشاحنات بين أفراد الأسرة ينغص عليهم العلاقات الأسرية السوية إلى جانب تملص الكبار من واجباتهم وقضاء معظم وقتهم خارج البيت، مما يحرم الصغار الرعاية والتوجيه اللازمين، مما يدفعهم مرة أخرى إلى الشارع لينضموا ولو بعد حين إلى عصابات الأطفال[1].

٣ ـ الأسرة والأحوال المادية:

هناك شبه اتفاق بين الباحثين على أن هناك صلة وثيقة بين الانهيار المادي للأسرة وبين الانحراف، بل يعتبر هذا العامل علامة من علامات نذر الشر تنبىء ببدايات التفكك الأسري وانهيار صرح البيت والوحدة الأسرية، ومن أبرز مقدمات نذر الشر هذه، فقد أحد الوالدين أو كليهما سواء تم ذلك عن طريق الوفاة أو السجن أو المرض العضال الطويل، أو الطلاق أو الهجر أو تعدد الزوجات

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ٥٢، كذلك انظر أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٨٩ وما بعدها.

(أحياناً)[1]، ومن سوء حظ الحدث الذي ينشأ في مثل هذه الأسرة المتصدعة، أنه يخسر حتى الحد الأدنى من الرعاية الموجهة الصحيحة، وربما يعتبر الطلاق أعظم الكوارث الداخلية التي تهز وجدان الطفل

١ ـ شرع الإسلام تعدد الزوجات في أحوال خاصة، صوناً للأسرة وحماية لأبنائها للحيلولة دون انهيارها، كذلك علاجاً لتفاوت الناس في قدراتهم وأرزاقهم، وسبيلاً للإحصان والعفاف بفتح باب الحلال على مصراعيه، وإغلاق باب السفاح والمخادنة وقيده بأمرين: العدل وعدم تجاوز الأربعة بأية حال. وهذه نظرة موضوعية من الإسلام لها أبعاد انسانية عظيمة تتعلق بامور الدنيا بغية مواجهة المواقف المختلفة، إلا أنها مع ذلك إباحة مشروطة في ظروف خاصة تحمل في طياتها التحريم، فقد قال تعالى: «فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة(النساء ٣) (النساء : ١٢٩) للمزيد عن تعدد الزوجات في الاسلام، أنظر أحمد محمد العسال، الإسلام وبناء المجتمع، دار القلم، الكويت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ص: ٢٢٨ ـ ٢٣٥، رمزي نعناعة، المرجع السابق، ص: ٦١ ـ ٧٤، سعاد إبراهيم صالح، أضواء على نظام الأسرة في الإسلام، تهامة للنشر، جدة، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ص: ١٢١ ـ ١٣٠، مصطفى عبدالواحد، المرجع السابق، ص: ١٢٤ ـ ١٢٩، نبيل محمد توفيق السمالوطي، الدين والبناء العائلي، دراسة في علم الاجتماع العائلي، دار الشروق، جدة، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ص: ٢١٩ ـ ٢٢٢، عبدالله ناصح علوان، تعدد الزوجات في الاسلام والحكمة من تعدد أزواج النبي ﷺ، الطبعة الثانية، دار السلام، القاهرة ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، عبدالفتاح عثمان وآخرون، مقدمة في الخدمة الإجتماعية، مكتبة الانجلوالمصرية، القاهرة، ١٩٨٣، ص: ٤٣، وانظر كذلك سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الاسلام، مكتبة مصر، القاهرة، ١٩٤٥. وترجمته الانجليزية:

Sayed Kotb, Social Justice in Islam, translated from Arabic by J.B. Hardie, American Council of hearned Societies, Octagon Books, New York, 1053, 1970.

وتفقده القدرة على الرؤية الواضحة والانتماء الحقيقي ومن السلبيات الخطيرة الناجمة عن الانهيار المادي للأسرة، أن يجبر الطفل للعيش عند أحد أقاربه أو في احدى المؤسسات وفي كلتا الحالتين تخضع شخصية الطفل لمؤثرات تعيق نموها الشامل على نحو سليم ومتوازن، وقد يؤدي فساد جو الأسرة إلى تربية غير صالحة تعرض الطفل للكبت الشديد والميل للانحراف في السلوك الذي يتمثل مظاهره في السرقة أو العدوان أو ارتكاب الجرائم الخلقية.[1]

٤ ـ الأسرة والانهيار الخُلقي:

ومن العوامل الخطيرة التي تقود الحدث للانحراف الانهيار الخلقي للاسرة. وهذا الانهيار يتمثل في انعدام القيم الأخلاقية والروحية والفضائل الاجتماعية وفقدان المثل العليا داخل الأسرة، وقد يكون الفساد الخلقي والانحراف الاجتماعي عند الوالدين أو أحدهما أو انحراف أحد الاخوة الراشدين سبباً في انحراف الصغير، وفي مثل هذا الجو الفاسد الذي تغيب فيه أبسط قواعد النظام والأخلاق، فإن ارتكاب السلوك المنحرف بالنسبة للحدث يصبح أمراً عادياً ومرغوباً فيه، ومن الفظائع التي ترتكب بحق الطفل من والديه بقصد أو بدون قصد، ارتكاب بعض الأعمال المشينة التي لا تنسجم

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ٥٢ ـ ٥٣، انظر كذلك علياء شكري، الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة، الطبعة الثانية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨١م، صفحة ٢٢٩ ـ ٢٤٧، قارن أيضاً:
Cf. J.D. Porteous, Environment and Behavior, Planning and everyday urban life, Addison Wesley Publishing Company, California , 1977, pp. 16 ff.

بتاتاً مع معايير المجتمع الدينية والأخلاقية والقانونية، وبما أن الطفل يقلد ويحاكي على نحو أعمى، فإنه بالضرورة سيجد في تقليد والديه لذة مع الشعور بالفخر، لأن شخصية الأب والأم هي من أقرب الشخصيات المثالية والأثيرة على قلب الطفل، ولن يرى في السلوك المنحرف لوالديه أي غضاضة على الاطلاق، بل سيرتكب كل ما يراه من أبويه من سلوك منحرف بعبثية متناهية، وبلا أدنى مبالاة وبدون وعي منه، انه سلوك خارج عن القانون ولا يتمشى مع الأعراف والتقاليد التي يقرها المجتمع ويؤمن بها.[1]

ويقول الأستاذ محمد رجاء عبدالمتجلي في هذا السياق في مقاله القيم: «الاتجاهات والميول وأثرهما في سلوك الأفراد» ما نصه: «من المعلوم ان الأطفال يتشربون من غير عمد الكثير من القيم والآراء والمعايير والاتجاهات السائدة في أسرهم، بيد أنه من المقرر نفسياً أن هذه المعايير والاتجاهات ذات تأثير قوي ينطبع في شخصية الأفراد وخلقهم، وطرق معاملتهم للآخرين، فاتجاهاتنا نحو الناس، وصلاتنا العاطفية بهم واتجاهاتنا الخلفية تجاه الخير والشر وتجاه الحق والباطل والمباح وغير المباح، والصواب والخطأ، وما إلى غير ذلك، محكومة إلى حد كبير بما تعلمناه وتلقيناه تدريجاً في محيط الأسرة. ان الأسرة لها دور عظيم وخطير في تنشئة الأفراد وتكوين اتجاهاتهم، فالأسر التي يتوطد فيها الحب والتفاهم والود القائم على الثقة والاحترام والتقدير، وتحتفظ بالتوازن بين الحرية والتقييد، هي الأسر

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ٥٣، وقارن حنا غالب، التربية المتجددة وأركانها، الطبعة الثانية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٧٠م، ص: ١٨٩ وما بعدها.

التي تخرج للمجتمع أفراداً أسوياء راشدين، أما الأسر التي تبث في نفوس صغارها عواطف النقمة والحنق القائمة على الخوف والغضب، فهي التي تخرج للمجتمع أفراداً قد انحرفوا الى الجنوح والإجرام، فالفرد الذي يتعود على الهروب من المشاكل والصعاب من صغره يستقبل عهد الرجولة خائفاً مستكيناً منطوياً. ودلل وهو صغير فهو ينتظر أن يدلل وهو كبير، ومن نشأ في بيئة عدائية لم يشعر بجو الصداقة أينما حل، ومن هنا كانت الأسرة هي الركيزة الأولى في تكوين الاتجاهات عند الأفراد»[1].

ويتفق علماء النفس والاجتماع على أن الخطورة في دور الأسرة تكمن في السنوات الأولى من حياة الطفل إذ تتم في هذه السنوات الخمس الخطوط والاتجاهات الأساسية للشخصية المستقبلية، وقد لاحظ علماء الاجرام ان السلوك المضاد للمجتمع بشكل عام تظهر بوادره في عهد الطفولة في صور مختلفة كالعناد الشديد أو الهروب من البيت والمدرسة والسرقات البسيطة من البيت والمحيط القريب، والعدوان . . كما وجدت أكثر الدراسات التي اجريت على المنحرفين ان التاريخ الطفولي لأغلبهم لا يخلو من بعض الصور السلوكية المضادة للمجتمع.[2] زد على ذلك أن البعد الأخلاقي المتمثل في

١ ـ انظر محمد رجاء حنفي عبدالمتجلي، الاتجاهات والميول وأثرها في سلوك الأفراد، مجلة القافلة، الصادرة عن شركة أرامكو، إدارة العلاقات العامة، العدد ٩، المجلد ٣٤، رمضان ١٤٠٦هـ، مايو ـ يونيو ١٩٨٦، ص ٣٨، وقارن انور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ١٠١ ـ ١٠٦.

٢ ـ وائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ٩٦ ـ ٩٧، وقارن أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٦٧ وما بعدها و٩٩ وما بعدها: Also Cf. A.A. Harrison op. cit., pp. 295 ff.

العلاقة بين الوالدين ونمط التربية المتبع داخل الأسرة ومكتسبات الطفل من المجتمع والبيئة عموماً ترسم جميعها سلباً أم ايجاباً شخصية الطفل رجل الغد، ومن الأهمية بمكان أن نلحظ الآراء الشجاعة التي تنادي أيضاً بانصاف الأسرة وعدم القاء تبعة المسئولية على كاهلها بالكامل، وتحميل جزء من مسئولية التنشئة والرعاية على مؤسسات المجتمع الأخرى المهتمة برعايةالطفل وتنشئته تنشئة تربوية كانت أم اعلامية. كما اننا لا نستطيع ان نتجاهل أبداً عناصر التقدم التي تنسج صورة المجتمع وتظهر في نفس الوقت عوامل التخلف وغياب الانسجام والتكامل فيه والتي تعيق بدورها العناصر البنائية من ان تشبع حاجات الأطفال وتحقق مطالبهم[1]. كما لا يجوز أن يغرب عن بالنا بأن عملية التنشئة الاجتماعية نفسها عملية متغيرة كذلك، فمن الملاحظ أن أساليب تنشئة الطفل عادة تتغير «لتتوافق مع التغير الحادث في أدوات الانتاج وكل الانساق البنائية، فكل الانساق تلعب دوراً مهماً في تشكيل أساليب التنشئة وتعديلها، فهناك عوامل ايكولوجية (بيئية)، عوامل اقتصادية، وعوامل سياسية، وعوامل دينية، تؤثر في عملية تنشئة الطفل ويتجلى التباين في أنماط التنشئة الاجتماعية من مجتمع لمجتمع، بل داخل القطاعات المختلفة في البناء الواحد من خلال التغيرات التي تحدث في القيم الاجتماعية أو قيم المجتمع الدراسي أو القيم التربوية أو القيم الاقتصادية، بل ومن

١ ـ انظر محمد سعيد فرج، الطفولة والثقافة والمجتمع، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٨٠م، ص: ١٤.

خلال القيم التي تبث أيضاً من خلال أجهزة الاتصال[1]».

ويرى الشرقاوي أن عملية التنشئة الاجتماعية للفرد تتم عن طريق «البيئة الاجتماعية الحقيقية وهي تشمل فيما تشمل: الأسرة التي يعيش فيها بكل ظروفها، والمدرسة التي يتوجه إليها والمكان الذي يؤدي فيه عمله، وكذلك الأماكن التي يقضي فيها وقت فراغه، والحي الذي يسكنه، وغير هذه الأماكن بكل ما تشمله من نماذج بشرية تشاركه الحياة أو العمل أو التعليم أو اللهو. وكل ما يسود هذه البيئة من عادات وأساليب وآراء وتقاليد[2]. ولذلك تهدف عملية التنشئة الاجتماعية أساسا الى الارتقاء بالفرد إلى مرحلة النضج

---

١ ـ المرجع نفسه، ص: ٢٤، عن هذا التباين وأسبابه انظر المرجع نفسه ص: ٢٤ وما يليها، حيث يعرض الكاتب دراسة عن أساليب التنشئة في مصر والكويت والبحرين، وتظهر تباين التنشئة الاجتماعية في هذه الدول تبعاً لاختلاف العوامل البيئية والمستوى الحضري للمزيد من التفاصيل انظر محمد محمود الصياد وآخرون، المجتمع العربي والقضية الفلسطينية، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٧١م، ٢٠٥ ـ ٢٢٤ انظر كذلك مصطفى العوجي، المرجع السابق، وقارن أيضاً إبراهيم عصمت مطاوع، بمناسبة اليوم العالمي للطفل، أكبادنا تمشي، صحيفة التربية، الصادرة عن رابطة خريجي معاهد وكليات التربية، السنة ٣٥، العدد الثاني، كانون ثاني (يناير) القاهرة، ١٩٨٤م، ص: ١٠ ـ ١٢، أيضاً: Cf. J.E. Goldthorpe, the Sociology of the Thirdworld, Disparity and Involvement, Cambridge Universtity Press, London,1st, Published, 1975, pp. 15ff, 128ff, 181ff.
كذلك قارن علياء شكري، المرجع السابق، صفحة ٢٥١ ـ ٢٨٨. وعن أثر وسائل الاتصال انظر فيما يلي، صفحة ٥٨ وما بعدها.

٢ ـ أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ١٠٧ ـ ١٠٨.

الاجتماعي مما يجعله في حالة تكيف مع المجتمع ونظمه وما يسود فيه من قيم ومعايير وأحكام. وفي خلال سنوات طويلة من الطفولة تعد في نظر العلماء رجال التربية وعلم النفس ـ السنوات الخمس أو الست الأولى ـ أكثرها أهمية وخطورة، يدرب الطفل ليكتسب مهارة انسانية بعد أخرى، وتلك هي المهارات الدينية والعقلية والنفسية والاجتماعية اللازمة لتدبير شئون حياته وتنظيم علاقاته مع الآخرين، وهذا ما دعا الكثير الى اعتبار مرحلة الطفولة حجر الزاوية في بناء شخصية الطفل فيما بعد وان على أساسها تتحدد طبيعة هذا النمو ونوعه حيث أن الأسرة هي المجال الشامل لكل أنواع العوامل الاجتماعية من وجدانية وثقافية وحضارية واقتصادية»[1].

الطفل والبعد الوظيفي للأسرة:

ومهما اتفق أو اختلف علماء الاجتماع والتربية والنفس حول وظيفة الأسرة، فإنه يبدو من المسلمات أنه يقع على كاهل الأسرة عبء كبير من واجب التربية الخلقية والوجدانية والدينية في جميع مراحل الطفولة بل وفي المراحل التالية من حياة الناشيء، وقد عظم الاسلام دور الأسرة ووظيفتها، وأظهر أثرها الفعال في حياة الفرد والمجتمع، ﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾[2]. ﴿. . خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها . .﴾[3]، ﴿والله

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٨٠.

٢ ـ سورة الروم، الآية: ٢١.

٣ ـ سورة الزمر، الآية: ٦.

جعـل لكم من أنفسكم أزواجـاً وجعـل لكم من أزواجكم بنـين وحفدة . . ﴾[1].

فـالطفـل لا غنى له عـلى الإطلاق من النشـأة في أسرة والشعـور بـالانتـماء اليهـا، وإلا نمـا معـوج الاخـلاق ومبتـور العـواطف وشـاذ السلوك.[2] كما ان حاجته إلى أمه وأبيه حاجة فطرية أصيلة لا تعوضها أي حضانة أو رعـاية أخـرى، وأكدت الـدراسات النفسيـة الجادة ان حـاجة الانسـان للأسـرة لا تنتهي بتجاوزه سن الـطفولـة، بـل يبقى شعوره بالانتماء والعاطفة الجياشة نحوها في مختلف سنين حياته. وبمـا أن الأسـرة هي الأصل في حيـاة أفرادهـا والمنتمين إليهـا، فإنـه يمكننا القول بأن أية مؤسسة لا تستطيع أن تقـوم مقام المنـزل على الاطـلاق خصوصاً بما يتصل بالتشكيل الأول لحياة الطفل العاطفية والأخلاقيـة والدينية ونظرته للحياة عموماً.[3]

---

١ ـ سورة النحل، الآية: ٧٢.

٢ ـ مصطفى عبدالواحد، الأسرة في الاسلام، عرض عام لنظام الأسرة في ضـوء الكتاب والسنة، الطبعة الثالثة، دار الاعتصـام، القاهـرة، ١٩٨٠م، ص: ١٧ ـ ١٩، انظر كذلك سعاد ابراهيم صالـح، المرجـع السابق، ص: ١٣ـ ١٥.

٣ ـ مصطفى عبدالواحد، المرجع السابق، ص: ١٨. انظر وقـارن أيضاً لـطفي بـركات أحمـد، دراسات تـربـويـة نفسيـة في الـوطن العـربي، دار المـريـخ، الرياض، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ص: ٨٠ وما بعدهـا، مصطفى العـوجي، مرجع سابق، ص: ١٧١ وما بعدها.

وقد أثبتت الدراسات النفسية كما رأينا «ان طابع الشخصية لأي فرد يتكون أولاً في الأسرة التي ينشأ فيها، وان تعامله مع نفسه وفي عمله وفي المجتمع يتوقف على الطابع الثابت نسبياً الذي تكون في محيط حياته في الأسرة، فالأسرة إذن هي مهد الشخصية، لهذا اهتم علماء الاجتماع والتربية وعلماء النفس بدراسة سيكولوجية الاسرة والعلاقات الداخلية بين أفرادها وأثر ذلك كله في تكوين الشخصية[1].

ويرى الأستاذ الدكتور الشرقاوي، بأنه «من العسير» ان لم يكن من المستحيل، الفصل عملياً بين رعاية الأسرة ورعاية الطفولة بسبب التلازم الحتمي بينهما، فالطفولة عطاء الأسرة، كما ان الأسرة هي صانعة الطفولة. كما ان طفل اليوم هو الذي يكون أسرة المستقبل، واسرة اليوم هي التي تشكل هذا الطفل وتترك بصماتها على شخصيته وحركته في المستقبل، ولقد أصبح من المسلمات في عالمنا المعاصر ما تؤكده العلوم الحديثة من ان الاسرة نظام اجتماعي ضروري وأساسي وطبيعي، وأنها أقدم وأهم الجماعات الأولية الأساسية وأشدها وأكثرها تأثيراً في المجتمع الانساني الكبير، وأقواها فاعلية في تشكيل الطفل وتكوين شخصيته وتحديد مسارات سلوكه وتنمية قيمه وعاداته من خلال ما توفره له من مناخ وما تحيط به من مؤثرات

---

١ ـ أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٩٩، وقارن كذلك جبارة عطية جبارة، المشكلات الاجتماعية والتربوية، تشخيص، علاج، وقاية، دار المعرفة الجديدة، الاسكندرية، ١٩٨٦، ص: ٢٣٣.

وخبرات في شتى حياته الأولى[1]. ومن الحقائق المسلم بها في علم النفس، ان الصحة النفسية للطفل تعتمد على مدى اشباع حاجته الأساسية، ولهذا فإن الطريقة التي يعامل بها في المنزل تكون على قدر كبير من الأهمية، وليس هناك اختلاف حول أهمية توفير العناية الجسمية والغذائية والرعاية الصحية. أما أهمية الجو والاستقرار النفسي لافراد الأسرة بالنسبة للنمو الانفعالي السوي عند الطفل فهو ما لا يدركه الكثيرون رغم علاقته المباشرة ببناء الشخصية السوية للطفل[2]. وبلا ريب ان وظيفة الامومة لها الدور الفعال في تحقيق القدرة على التكيف والنضج الانفعالي المنشود للفرد. وهي بالتالي أولى الناس في معرفة أبعاد هذه الوظيفة واتقانها، وممكن ان نوجز البعد الوظيفي للأمومة في النقاط التالية:

١ ـ اشباع حاجات الطفل الأولية وحاجاته الشخصية، فإذا لم تشبع تلك الحاجات عضوية كانت أم نفسية، فإنها تخلق لديه توتراً يدفعه إلى محاولة اشباعها وكلما طالت مدة حرمان الفرد زاد التوتر

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٥ ـ ٦ قارن أيضاً، حامد عبدالسلام زهران، علم النفس الاجتماعي، الطبعة الرابعة، عالم الكتب، ١٩٧٧، ص: ٣٣٧ وما بعدها، كذلك عبدالفتاح عثمان، خدمة الفرد في المجتمع النامي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٧، ص: ٢٤٣ ـ ٢٥٧، مصطفى محمد عبدالعزيز، سيكولوجية فنون المراهق، عكاظ للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ٩٢ ـ ٩٣.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٩٩ ـ ١٠٠. قارن كذلك مصطفى سويف، الأسس النفسية للتكامل الاجتماعي، دراسة ارتقائية تحليلية، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٠م، ص: ١٦٤ وما بعدها. و ٣٤١ وما بعدها.

شـدة وينتهي هذا المـوقف اذا انتهى الاشباع. أمـا إذا لم تسمح ظروف الفرد باشباع هذه الحاجة أو تلك، فإنه لا يعدم الـوسيلة لاشبـاعهـا، وقـد يلجـأ إلى أسـاليب غـير سـويـة ممـا يؤدي الى الانحراف فتختل عمليـة التوافق ولا يتم التكيف. فـالجائـع قد يسرق ومن يحرم من التقدير الاجتمـاعي قد يلجـأ إلى العدوان، والطفل المنبوذ من أسرته قد يلجأ الى الانطواء.[1]

٢ ـ وتشكـل التربـة الدينيـة الصالحـة، أرضية لا غنى عنهـا للتكيف والنضج الانفعالي، والتي تجعل الفرد يعرف ربه ودينه منذ نعومة أظافره، فهـو يبدأ بتقليـد الكبار في الصـلاة والعبادة، حتى ولـو دون وعي منه لما يؤديه، ولكن لا شك انه يعي بعد قليل وفقاً لمـا يـوجهه اليـه أبواه ان هنـاك مطالب إلهيـة مفروضـة عليه يؤديهـا ليـرضي ربـه ويسعـد في الحيـاة وبعـد الحيـاة، وبتكـرار تلك الأساليب السلوكية الدينية الصالحة، يعتـاد الصغير عـلى التدين ويعز عليه فيما بعد أن يفرط في أقل القليل فيما يتصل بقواعد دينه الحنيف.

---

١ ـ فـاطمة المصـري، أبحاث ومقـالات في الدراسـات الاجتماعيـة والنفسيـة، الاسكندرية، د.ت، ص ١١٠ ـ ١١١، قارن كذلك محمد محمـد عيسوي، من قضايا الأسرة، انفعال الغير عند الكبـار والصغار، مجلة الأمـة القطريـة، العـدد ٢٩ جمادى الأولى ١٤٠٣هـ، شبـاط (فبـرايـر) ١٩٨٢م، ص: ٥٤ ـ ٥٥، قارن كذلك أيضاً علي حلمي، المرجع السابق، ص: ٢١ ـ ٢٤، أنور الشـرقاوي، المـرجع السـابق، صفحة ١٠٨، محمـد خليفة بـركـات، علم النفس التـربـوي في الأسـرة، دار القلم، الكـويت، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م، ص: ٢١ وما بعدها.

٣ ـ رأينا كيف ان السنوات الخمس الأولى من حياة الطفل وما يكتسبه من حنان ومحبة وعطف، تشكل الى حد بعيد وسيلة الرضى النفسي والتوافق في الحياة المستقبلية، لذلك كان لزاماً على الأبوين ايجاد المناخ المناسب لتوفير العادات والمهارات التي تيسر للفرد اشباع حاجاته، وهي العادات والمهارات التي تتكون في المراحل المبكرة من حياة الفرد، فتكون امتدادا لما مر به من خبرات وتجارب يفيد منها في حياته ويتعامل بها مع غيره من الناس في مجال الحياة الاجتماعية.[١] ومن الجدير بالذكر في هذا السياق، إن معظم أساتذة علم نمو الطفل اتفقوا على تحديد حاجات الأطفال في حضارتنا اليوم على النحو التالي:

أ ـ الحاجات البدنية والأساسية.

ب ـ تفهم التغيرات البدنية والانفعالية.

جـ ـ تقبل الفرد لذاته.

د ـ توقع القبول والفهم والحب مع الآخرين.

هـ ـ تقدير الآخرين للفرد.

و ـ تفهم المسئوليات تجاه الآخرين.

ز ـ تنمية الاعتماد على النفس.

ح ـ التحرر من الشعور بالخوف والذنب.

ط ـ القدرة على مواجهة الواقع[٢].

---

١ ـ فاطمة المصري، المرجع السابق، ص: ١١١.

٢ ـ انظر هيرل م. أولسن، التوجيه، فلسفته وأسسه ووسائله، ترجمة عثمان لبيب فراج، ومحمد نعمان صبري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٤م، ص: ٢١ ـ ٢٢.

«وبديهي ان هذه الحاجات ليست جامعة تماماً كما ان كلا منها لا يعمل مستقلاً عن الآخر، فكل طفل يحمل تاريخه الشخصي الكامل معه في المواقف كافة. وقد تعاون هذه الأخيرة من الخبرات، الطفل على حل مشكلة ما في موقف ما، وفي موقف آخر فإن هذه الخبرات نفسها قد تعوقه عن حل مشكلة ما. وقد يكشف الموقف الجديد جروحاً انفعالية قديمة، مسبباً المخاوف والشعور بالذنب وخيبة الأمل المعوقة للطفل الذي يلزمه استغلال كل امكاناته لمواجهة الموقف».[1]

«وتتصل الحاجات بعضها ببعض في المواقف المختلفة، ومع ان عدداً من الحاجات يحرك السلوك يوجهه في وقت معين، فإن بعضها ـ في العادة ـ له السبق على الآخر. وقد يكون في تحقيق حاجة، إعاقة لتحقيق حاجة أخرى. كما أن توفير حاجة وحيدة يمكن أحياناً أن يشبع حاجات أخرى. وعن عدم تحقيق الطفل حاجاته الأساسية يصبح قلقاً ويخيب أمله ويشعر أنه قد فشل، ومن ثم يؤثر الانسحاب. كما يصبح عدوانياً في كثير من الأوقات، أو يصبح متحيراً لا يدري ماذا يفعل، ويسمى الشعور الذي يحسه الطفل عندما يفشل في اشباع حاجاته الأساسية بالهزيمة»[2].

---

١ ـ انظر اونسن، المرجع السابق، ص: ٢٢، وقارن: Cf. J.Rushton and J.Rurner, ed., op. cit. pp. 23 ff.

٢ ـ انظر اولسن، المرجع السابق، ص: ٢٢، أنظر أيضاً وقارن: See also and cf. A.Harrison, po.cit., pp. 149-154; 154-160, and 169-173.

للمزيد من التفاصيل عن الحاجات الأساسية للطفل التي تقدم ذكرها، انظر أولسن، المرجع السابق، ص: ٢٤ ـ ٦٢، وقارن كذلك مصطفى الديواني، =

أثر التغير الاجتماعي على واقع الأسرة العربية:

بات من المسلم به أن الأسرة كانت ومازالت وستبقى اللبنة الأساسية والخلية الأولى في نسيج المجتمع ووحدته الأساسية، لذلك كان من البديهي أن تكون محط اهتمام دراسات الفلاسفة منذ القدم، وبدورها عظمت الديانات السماوية هذه المكانة وثمنتها عالياً فرسمت على نحو فريد، صورة البعد الوظيفي الحيوي الشامل للأسرة، والإسلام لم يكن بدوره مسبوقاً أبداً بالإهتمام بالأسرة ومكانتها العظيمة، فقد عنى عظيم الاعتناء بدراسة شئونها وتنظيم علاقاتها على اعتبار أنه يتوقف على ذلك استقرار المجتمع ووجوده ونموه وتقدمه، وفي الحقيقة لا يستطيع أي باحث دراسة التغير الاجتماعي والثقافي بعيداً عن أثر العقيدة الاسلامية في المجتمع العربي الاسلامي، إذ بفضل العقيدة الاسلامية استطاعت الأسرة العربية المسلمة من مواجهة رياح التغير القوية وعوامل التحلل والتفكك التي نخرت عظام المجتمعات البشرية المتقدمة منها والمتخلفة عبر عصور تطور المجتمع الانساني وفي الوقت نفسه لا يستطيع أي باحث أن يتجاهل ضعف الرابط الأسري والتماسك العائلي في الأسرة العربية المسلمة في الوقت الراهن نتيجة لضعف

= حياة الطفل، الطبعة العاشرة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٧٩، ص: ١٧٨ ـ ١٨٩، السيد علي شتا، نظرية الاغتراب من منظور الاجتماع، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ٢٢٢ ـ ٢٢٣، أحمد زكي صالح، علم النفس التربوي، الطبعة ١٢، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت، ص: ١٨٢ ـ ١٨٤.

العقيدة في نفوس الأسر العربية المسلمة، الذي جر بالتالي العديد من المصائب كما مكن أعداء أمتنا من تحقيق اختراقات خطيرة في جدار بناء الأسرة والمجتمع العربي ككل، فاستلهمنا منه النافع والضار وحاكيناه على نحو أعمى، وقد أدى هذا بالفعل إلى اضطراب في مضمون الصورة الفاضلة للأسرة العربية المسلمة نجم عنه هذا التشوش العجيب في اسلوب التعامل مع الواقع الاجتماعي الجديد، والمتغيرات الحضارية المختلفة والسريعة.[1]

ومن المسلم به أن الأسرة كنظام اجتماعي، «تتأثر بالنظم الاجتماعية المحيطة وكذلك بالتغيرات الحضارية والاجتماعية، وفي نفس الوقت تؤثر في باقي أجزاء البناء الاجتماعي وخاصة أنها محور ذلك البناء ومركزه»[2]. وإذا اتفقنا بالرأي مع الأستاذ الدكتور عاطف وصفي بأن المقصود بالتغير الاجتماعي هو «ما يطرأ على البناء

=

١ ـ انظر أبو بكر أحمد باقادر، بنية الأسرة العربية، دراسة تطبيقية على مدينة جدة، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية، الصادرة عن كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المجلد الرابع، ١٤٠٤، ١٩٨٤م، ص: ٢٥٤ وما بعدها، انظر أيضاً محمد محمود الصياد وآخرون، المرجع السابق، ص: ٢٠٩ . قارن كذلك: Cf. J.D. Porteous, op.cit., pp. 61-64.

٢ ـ الصياد وآخرون، المرجع السابق، ص: ٢٠٩، للمزيد من المعرفة عن مفهوم التغير الاجتماعي، انظر آراء محمد نبيل جامع، المفتتح في علم المجتمع، دار المطبوعات الجديدة، الاسكندرية، د.ت، ص: ٣١٧، وما بعدها، مصطفى الخشاب، دراسة المجتمع، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٧م، ص: ١٨٨ وما بعدها، فادية عمر الجولاني، التغير الاجتماعي، مدخل النظرية الوظيفية لتحليل التغير، دار الاصلاح، =

الاجتماعي لمجتمع معين من متغيرات خلال فترة الزمن، وان البناء الاجتماعي هو الكل المترابط من النظم والمؤسسات والعمليات والمراكز الاجتماعية الذي يحدد طبيعة الحياة الاجتماعية في مجتمع معين». [1] فإنه بالتأكيد لن يختلف اثنان على أن المجتمع العربي يشهد في الوقت الراهن تغيرات اجتماعية جوهرية في كثير من عناصر بنائه الاجتماعي، ولعل هذه الارهاصات تعود بجذورها وخلفياتها الى ما قبل عشرات السنين. ولا شك أن التغير الاجتماعي العربي المعاصر يسير بسرعة كبيرة إذا قورن بمعدله في المراحل التاريخية السابقة، خاصة مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى والثانية. ويحلو للبعض أن يطلق على هذا التغير الاجتماعي السريع «ثورة» بالمفهوم الاجتماعي، وذلك تأكيداً لسرعة وعمق التغيرات الاجتماعية التي تمر بها. [2]

=

الدمام، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ٢٠ ـ ٦٨ وما بعدها، أيضاً لنفس المؤلفة، علم الاجتماع الحضري، دار علم الكتب، الرياض، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ١٧٨ وما بعدها، وقارن محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي، دار المعرفة الجديدة، الاسكندرية، د.ت، ص أ ـ د. كذلك ص: ١ وما بعدها، محمد الجوهري، علم الاجتماع وقضايا التنمية في العالم الثالث، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٨م، ص: ٨٩ ـ ١١١، قارن كذلك: Cf. J.S. Szyliowiez, Education and Modernization in the Middle East, Cornell University Press, Ithaca and London, 1973, pp. 1 ff: also H.foulwetter, "The Place of Developing Countries in World Economy" in Essays on Modernization of Underdeveloped Societies, A.R. Desai ed. Humanities Press Inc., New York, 1972, pp.260 ff.

١ ـ الصياد وآخرون، المرجع السابق، ص: ٢٠٥.

٢ ـ المرجع السابق.

ونحن نتفق كذلك مع الأستاذ الدكتور عاطف وصفي، بأن هناك صعوبات جمة تواجه الدارسين في تحديد الكثير من تلك التغيرات على نحو دقيق بسبب غياب الاحصاءات والمعلومات الصحيحة الكافية، مما يطلق العنان للتصورات والتقديرات الشخصية والتي تجد لها مكاناً رحباً في مثل هذه الدراسات وثيقة الصلة بالموضوع، فتقلل من أهميتها وموضوعيتها. هذا فضلاً عن قلة الدراسات الجادة في هذا الشأن إلى جانب الصعوبات المنهجية المتعلقة بموضوع التغير الاجتماعي بالذات، «فالنظام الاجتماعي والمؤسسات الاجتماعية والقيم والعادات والتقاليد وما يرتبط بها من ثقافة أصيلة لا تتغير، كلها بمعدل واحد وانما بمعدلات مختلفة، ثم إن كل تغير يحدث في أحد عناصر البناء الاجتماعي يؤثر في جميع العناصر الأخرى بدرجات متفاوتة، وفي الوقت داته يتأثر بتلك العناصر، ان تشابك التأثيرات والتفاعلات يجعل تحليلها من أصعب الامور، ولا يمكن تجاهل حقيقة أن المجتمع العربي الكبير يتكون من مجتمعات متعددة هي المدن والقرى والواحات، وتختلف المجتمعات في المستوى الاقتصادي والاجتماعي من ناحية وفي معدلات التغير من ناحية أخرى». [1] ولعل الأحداث الكبار التي وقعت في العقود الخمسة الماضية في عالمنا العربي كان لها آثار بعيدة الغور على واقع الأسرة العربية. كما تركت أثر بصماتها عميقاً على مجمل حياتنا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتربوية والتعليمية والثقافية والعقائدية، ومن أبرز هذه الأحداث المهمة:

١ ـ المرجع السابق، ص: ٢٠٥ ـ ٢٠٦.

١ - استقلال معظم الدول العربية بعد سنوات مظلمة عصيبة من الاستعمار.

٢ - نمو الطبقة المتوسطة التي كانت في الماضي صغيرة الحجم قياساً للطبقة الشعبية الفقيرة والطبقة الاقطاعية والرأسمالية التي كانت تكون في مجملها المجتمعات العربية ويعود للتعليم الفضل الأول في نمو الطبقة الوسطى.

٣ - الاهتمام الهائل بالتعليم على جميع المستويات، ورصد الموازنات غير المحدودة لبناء المؤسسات الضرورية لمواكبة النمو الهائل في جميع مستوياته.

٤ - الإقبال غير العادي على المدن ويدل عليه النمو الحضري السريع وارتفاع سكان الحضر بالنسبة لسكان الريف الذي تشهده معظم مدن العالم العربي[١].

٥ - ظهور البترول في بعض الدول العربية، مما أدى إلى تحسن الدخل على نحو واضح في هذه الدول. كما استفادت العديد من الدول العربية من اكتشاف البترول بواسطة العمالة العربية في هذه الأقطار البترولية العربية.[٢]

---

١ - انظر وقارن فادية عمر الجولاني، المرجع السابق، ص م - ص، كذلك ٣٤-٤٢، ٤٢ - ٥٠، ١٨٢ - ١٨٤،

Cf. R. Ulich, The Education of Nations, Harvard University Press, Cambridge, Massachusettes, 20 Printing, 1927, pp. 66-72.

Cf. J.J. Malone "Involvement and Change; coming of the Oil Age to Saudi Arabia", in Social and Economic Development in the Arab Gulf, Tim Nibloch, ed., Croom Helm London and Centre for Arab Gulf Studies, Exeter (England), 1980, pp. 20-48. Also for further information see op. cit., pp. 11-19.

٦ ـ الاهتمام بالتنمية الاقتصادية لرفع المستوى الاقتصادي للمواطن العربي.

٧ ـ ظهور قيم وتيارات واتجاهات جديدة لدى الأسرة العربية التي تأثرت وتعرضت بدورها للكثير من التغيرات الاجتماعية نلمسه بالسعي الحثيث لدى الشباب العربي فتيات وفتيان، لاحتلال المكانة الجدير بها في المجتمع.

٨ ـ الاهتمام المتعاظم بالتنمية الاجتماعية والتخطيط الاجتماعي كشرط لنجاح التنمية الاقتصادية في المجتمعات النامية عامة، وفي المجتمع العربي خاصة.

٩ ـ وقد تزامن مع هذا الحصاد الايجابي، حصاد مر، تمثل بالتحديات الاستعمارية المتجددة بهدف هزيمتنا معنوياً أو اقتصادياً واحتوائنا فكرياً وتطبيعنا ثقافياً وتسخيرنا لخدمة أغراضه وأهدافه، ومن أوجع الضربات الاستعمارية وأكثرها آلاماً، تلك التي تمت بانشاء الكيان الصهيوني في فلسطين واجزاء عربية غالية أخرى من وطننا الكبير العزيز، ولا يجب أن يكون شاغلاً لأمتنا اليوم وغداً غير العمل لتحقيق النصر والحاق الهزيمة بالعدو، لاسترداد الهوية والأرض الصلْبة الضرورية من أجل الوقوف عليها واستئناف مسيرة الآباء والأجداد في نشر الحرية والعدل وتعمير الأرض بالسلام والايمان.[1]

١٠ ـ ومما زاد الطين بلة، تأثر مجتمعاتنا بالضار من الحضارة الغربية أكثر من النافع، مما أوجد للأسر العربية معاناة مستمرة لا

١ ـ انظر الصياد وآخرون، المرجع السابق، ص: ٢٠٦ ـ ٢٠٨.

تطاق في التوفيق بين القديم والجديد، وقد أجهز العدو على الكثير من فضائل وقيم الأسرة العربية فكان تدميره في الجانب الاجتماعي لا يقل خطورة عن تدميره في الجوانب الاقتصادية والسياسية والحربية والتربوية. . . الخ. وقد أدت حاجة المسلمين إلى الغرب في الجانب العلمي والعسكري، إلى ارسال البعثات من نخبة أبنائنا ليعود معظمهم مقلداً للغرب وتقاليده ومحاكيا لأساليبه في نمط الحياة واسلوبه الثقافي، فانتشرت ألوان من الحضارة الغربية لا يستسيغها التراث العربي الاسلامي، ولا تقبلها مجتمعاتنا العربية الاسلامية الأصيلة، ان الدعوة للتغريب، ووجود الجاليات الأجنبية ممثلة بالعديد من المؤسسات التعليمية والتبشيرية والاعلامية والرياضية والأندية متعددة الأغراض والأهداف، فضلاً عن نشاط بعض السفارات الأجنبية في غير ما هو مخصص لها كل ذلك أدى إلى تزعزع في تركيبة الأسرة العربية وتشكيلها على نحو جديد لا تتفق مع المبادىء العربية الاسلامية الصحيحة.[1] يقول الأستاذ باقادر في هذا السياق: «يؤدي الدين والثقافة دوراً في غاية الأهمية في الحفاظ على كيان الأسرة، فلقد جاءت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية داعية إلى التأكيد على تكوين الأسرة والحفاظ عليها، بل

---

١ ـ انظر رمزي نعناعة، تنظيم الاسلام للمجتمع، نظام الأسرة والعقوبات، دار القلم، الكويت، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م، ص: ٢٦ وما بعدها.

أعطاها فلسفة وغاية نبيلة كذلك».[1] ومن ثم نستطيع القول إننا لا نجانب الصواب إذا أكدنا على أن عقيدة الاسلام تمثل حجر الزاوية في تمسك الأسرة العربية وليس لنا من دليل يفوق الآيات والأحاديث المصدر الأساسي للتشريع في المجتمع المسلم والملفت للنظر ـ حقاً ـ أن هذين المصدرين فصلا تفصيلاً دقيقاً كل القوانين المتعلقة بالأسرة من حيث تكوينها، من حقوق وواجبات، مما يؤكد ان الشرع الاسلامي حافظ على شكل كيان الأسرة العربية المسلمة، بناء على العقيدة والايمان.[2]

وما دمنا بصدد دراسة أثر التغير الاجتماعي على واقع الأسرة العربية، فإنه لا يمكننا أن نتجاهل ظاهرة التحضر الواسعة الانتشار، ثم عوامل الالتقاء الحضاري وأثرهما على مجمل واقع الأسرة العربية، ويرى بعض العلماء الاجتماعيين بأن التغير التكنولوجي (التقنية الحديثة) أو الصناعي، يعد العامل الأكثر أهمية في التغير في المجال الأسري.[3] كما يتفق علماء الاجتماع على أن الاهتمام بالتحضر هو الاهتمام بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والمشكلات الأسرية، إذ أن الأسرة من أكثر وحدات البناء الاجتماعي تأثراً بالتحضر.[4] وقد تناول الأستاذ الدكتور باقادر، دراسة الاستاذ زهير حطب، عن

١ ـ انظر أبوبكر أحمد باقادر، المرجع السابق، ص: ٢٥٤.

٢ ـ باقادر، المرجع السابق.

٣ ـ انظر علياء شكري، المرجع السابق، ص: ٢٥٣.

٤ ـ فادية الجولاني، التغير الاجتماعي، ص: ٤٠ ـ ٤١.

«تطور بنى الأسرة العربية» بالنقد والتحليل، وهي من أفضل ما يمكن أن نختم به هذه الفقرة، يقول بـاقادر: «وحتى نتمكن من فهم أعمق للأسرة العربية والتطورات التي لحقت بها، فإنه يتوجب علينا أن نشير إلى دراسة زهير حطب عن تطور بنى الأسرة العربية وهي دراسة تميـل إلى التأرخ لتطور الأسرة العربية، من العصر الجاهلي الى يومنـا هذا، وهي في رأينا تعد من أفضـل البحوث العلميـة التاريخيـة التي حاولت تنميط وتحليل أسباب التغيرات التي طرأت عـلى بنية الأسـرة العربيـة حتى وصلت إلى مـا هي عليه اليـوم، وقـد استخـدم حـطب الاتجـاه الـوظيفي في الربط بـين الأوضاع الاقتصـادية والسيـاسيـة والثقـافيـة وحاول أن يربط بين هذه الأوضاع وظيفياً، وبـين الظروف والأحـوال الاجتمـاعية، وبـين بنية الأسـرة معتمدا في دراستـه على نمط الانتـاج الشـائع، في الـوقت الذي قـام فيه بتقسيم الأسـرة العربيـة إلى أربـع مراحل تاريخية وهي:

أ ـ مرحلة الجاهلية.
ب ـ مرحلة ما بعد الدعوة الاسلامية حتى نهاية الخلافة العباسية.
جـ ـ مرحلة انهيار السلطة العباسية إلى بداية القرن العشرين.
د ـ المرحلة الراهنة.[1]

وبما أننا نعالج موضوع التغير الاجتماعي وأثره على واقـع الأسرة العربية في الوقت الراهن، فإننا سنكتفي بـاستعراض الفقـرة الرابعـة المتعلقة بهذه المرحلة:

---

١ ـ انظر باقادر، المرجع السابق، ص: ٢٥٦.

«تبدأ هذه المرحلة مع بداية القرن العشرين، بالرغم من الممهدات التي سببت الانتقال إليها، استغرقت القرن السابق برمته، كانت معظم المجتمعات العربية مجتمعات زراعية، وكانت الاقطاعية هي السمة الغالبة في الميدان الزراعي، أما التجارة الخارجية فكانت محصورة بين أيدي التجار الأجانب، وكان تطور التجارة الداخلية ضعيفاً جداً، أما فيما يخص الصناعة فكانت متأخرة جداً، في ظل تلك الأوضاع الجامدة استمرت الأسرة العربية على حالها تتولد، وتجدد وجودها، حتى أوائل القرن التاسع عشر دون تعديل يذكر».

لكن لعوامل سياسية وعسكرية و«استراتيجية» استطاع الاستعمار الغربي السيطرة على معظم أجزاء العالم العربي، مما أدى إلى صحوة عربية مسلمة لصد هذا الظلم الأوروبي مما أدى إلى قيام العديد من الحكومات، التي حاولت أن تدخل العديد من الاصلاحات مثل: إصلاحات محمد علي الكبير في مصر (١٨٠٥ - ١٨٤٩) وداود باشا في العراق (١٨١٧ - ١٨٣١) وبشير الشهابي في لبنان (١٧٨٩ - ١٨٤٠) وسلسلة الاصلاحات في تركيا. أدت هذه الاصلاحات إلى تحولات عديدة في بنية الأسرة العربية وظهور أشكال أسرية جديدة، من أهمها: الأسرة الواسعة المحولة، والأسرة الزواجية النووية، والأسرة الواسعة التقليدية.[1] ويلاحظ الاستاذ

---

١ - المرجع السابق، ص: ٢٦٠، للمزيد من المعلومات عن هذه الأسر، انظر المرجع نفسه، ص: ٢٦٠ - ٢٦٢، كذلك انظر للمزيد من المعرفة عن المراحل التاريخية لتطور الأسرة العربية، المرجع نفسه ص: ٢٥٦ - ٢٦٢، قارن كذلك Cf. J.Szyliowicz, op.cit., pp. 116-134.

باقادر بدراسته القيمة عن بنية الأسرة العربية ودراسة تطبيقية على مدينة جدة، ما يمكن أن ينسحب على معظم المجتمعات العربية لأوجه الشبه في المشكلات التي حددتها الدراسة عن المجتمع السعودي، وكلها تلتقي بطريقة أو بأخرى بنفس الاتجاهات السائدة لدى الأسرة العربية عموماً، ومن أبرز هذه القضايا، الاتجاهات الملحوظة للحد من عدد أفراد الأسرة، وامتهان المرأة مهنة مناسبة كالتدريس، والتمريض (الطبابة) وفي المجالات الاجتماعية، والوظائف العامة . . الخ وذلك بشرط المحافظة على المبادىء والقيم الاسلامية.[1] كما يشير باقادر إلى أنه كان لوجود الأجانب والاحتكاك بهم داخلياً وخارجياً نتيجة للتحول الاقتصادي والاجتماعي الكبير الذي يعيشه المجتمع العربي على وجه العموم، والمجتمع السعودي على وجه الخصوص، أثر لا يمكن التقليل من أهميته، على بنية الأسرة، ثم يركز الاستاذ باقادر على وجود الخدم المربيات الأجانب بالذات في منازلنا، والذي أثر بالضرورة على تركيب الأسرة السعودية (والخليجية) بشكل خاص، إذ أن وجود المربية أو الخادم يضيف بعداً لم يكن موجوداً من قبل إلى العلاقات الاجتماعية داخل الأسرة، فضلاً عن عادات وتقاليد ولغة هؤلاء الأجانب الذين هم ـ في الغالب ـ لا يجيدون اللغة العربية، مما يترك أثره على لغة الأطفال، بل نظرتهم إلى سلوك المربية، ومقارنته بسلوك الأم، مما قد يؤدى الى تشتت في الاقتداء، هذا ولقد أصبح وجود المربية بالمنزل حتى وان كانت الأم لا تعمل، رمزاً للمكانة الاجتماعية العالية، فلقد

١ ـ انظر باقادر، المرجع السابق، ص: ٢٦٦ ـ ٢٦٩.

أوضحت الدراسات ان نسبة ٤٧٪ من ذوي الدخل المرتفع لديهم مربيات وسائقون، وان ثمة ارتباطاً بين ذلك والمهنة.[١]

«وكان من نتيجة ذلك، ظهور بعض المشكلات التي لم تكن موجودة في المجتمع، مثل انضمام هؤلاء العاملين الأجانب إلى الأسرة السعودية (الخليجية)، وبخاصة في المناطق الحضرية، ويأتي في مقدمة هذه المشكلات إهمال الزوجة لشئون بيتها اعتماداً على المربيات والخادمات، بل حتى الإهمال في تربية الأطفال ورعايتهم، هذا وأصبحت الخادمة في حالات قليلة ضرة جديدة تغار منها الزوجة».[٢]

«وإذا كانت هذه هي آثار وجود المربيات والخادمات والسائقين الأجانب، فلا تزال تصر بعض الأسر حتى الآن على استقدامهم، فلا بد أن ثمة خطأ لم يلتفت إليه ولابد من البحث عنه لعلاج الموقف الذي أصبح يشكل خطراً على الأجيال القادمة من أبناء هذا المجتمع، إذ أن المربية أو الخادمة التي لم يكن لها وجود بارز داخل الأسرة العربية عموماً والأسرة السعودية خصوصاً إلى زمن قريب، أصبحت تشكل الآن عنصراً مهماً يؤثر على كثير من أدوار أعضاء الأسرة، وفي مقدمة هؤلاء الأعضاء: رب الأسرة، وربتها أيضاً».[٣]

---

١ ـ انظر باقادر، المرجع السابق، ص: ٢٧٠.

٢ ـ المرجع السابق.

٣ ـ المرجع السابق، كذلك لنفس المؤلف (باقادر)، الآثار الاجتماعية والاقتصادية لهجرة العمالة الأجنبية إلى البلدان العربية، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية، الصادرة عن جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المجلد الثالث، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ص: ٢٦٥ ـ ٢٩٢.

والجدير بالذكر أن معظم النتائج التي توصلت البحوث إليها تصدق على النتائج العامة، التي توصل إليها الباحثون العرب في مجتمعاتهم، فما وصل إليه هؤلاء الباحثون خصوصاً فيما يتصل بوصف التغيرات الطارئة على الأسرة العربية ينطبق أيضاً على ما توصل إليه الاستاذ باقادر في دراسته التي أشرنا إليها فيما تقدم، مع بعض الاختلافات البنيوية البسيطة على ان المجتمع السعودي (والخليجي بصفة عامة) يعاني من مشكلة الخادمة على بنية الأسرة.[1]

الطفل والأسرة ومشكلات المجتمع المحلية والحضرية:

وقد أدى التوسع في العمران وقيام الحياة الحضرية الحديثة في كبريات المدن وأشباهها وانجذاب إعداد هائلة من الناس المهاجرين من المناطق الريفية إلى خلق المزيد من المشكلات الاجتماعية المعقدة والتي أصبحت ظاهرة من ظواهر المدن الحديثة والكبيرة، وأبرز هذه المشكلات مشكلات صراع المعايير والقيم الثقافية بين سكان المدينة الأقدم عهداً وبين الوافدين الجدد من القرى والأرياف، وصعوبة

---

١ ـ المرجع السابق، انظر وقارن رمزي نعناعة، المرجع السابق، ص: ٢٧ ـ ٣٣. قارن كذلك: Cf.J.S.Birks and C.A.Sinclair. Economic and Social Implications of Current Development in the Arab Gulf: the oriental connection, in Social and Economic Development in the Arab Gulf, Tim Niblock, ed., op. Cit., pp.135, 160

بحث الطفل والمدينة، دراسة مونوجرافية لحاجات الطفل ومشكلاته في مدينة الرياض، المملكة العربية السعودية، اصدارات جامعة الملك سعود (الرياض) كلية الآداب، قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، وحدة البحوث الاجتماعية والتوثيق، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، ص: ٢٢٢، ٢٢٤.

تكيف هؤلاء الجدد مع مجتمع المدينة بسهولة، وقد أدى هذا التزايد السكاني العشوائي الى توليد مشكلات أخرى تتعلق بالاسكان والصحة والتعليم والنظافة والمواصلات، ومما زاد من تفاقم هذه المشكلات تركز الأعمال في وسط المدينة، وقد أدى هذا بدوره إلى خلق معاناة للمدينة اسمها سوء التنظيم الاجتماعي، مما زاد فعلاً تعقد الحياة الحضرية وهو ما وجه الانظار الى التخطيط السليم المدروس لحل مشكلات المجتمع الحضري الحديث المهني والعمراني والسكاني والثقافي، وذلك على المدى البعيد وبحيث لا تكون الحلول الموضوعة والمخطط لها مسبقاً لتلك المشكلات مؤقتة.[1] ويعزو اساتذة مرموقون في علم الاجتماع، أسباب السلوك المنحرف الى الحضرية، حيث يعتبر السلوك المنحرف ـ والى حد بكير ـ في نظر هؤلاء العلماء نتاجاً لمجموعة القوى الاجتماعية والثقافية التي ينطوي عليها المجتمع. ومن هذه القوى الحضرية، والقيم التي تنطوي عليها الثقافة العامة، وتعني بالحضرية اسلوب الحياة المرتبط بالمعيشة في مجتمعات حضرية كبيرة كالمدن الضخمة والمراكز الحضرية وخاصة المشكلات وثيقة الصلة بالتصنيع وحياة المدنية المعقدة.[2] وينهض دليلاً على هذا أن «التغيرات الهائلة التي نجمت عن التصنيع في العالم الغربي قد أخذت الآن تغزو المناطق المنعزلة من العالم، ولقد أصبح

١ ـ فادية الجولاني، علم الاجتماع الحضري، ص: ١٨٢، قارن كذلك أيضاً البيان والسيد شتا، المرجع السابق، ص: ١٠٧، محمد الجوهري وآخرون، ميادين علم الاجتماع، الطبعة الثانية، دار المعارف، القاهرة: ١٩٨٠، ص: ٢٨٠ ـ ٢٨٣.

٢ ـ أنظر الجوهري وآخرون، المرجع السابق، ص: ٢٩١، قارن كذلك: Cf. R. Ulich, op.cit., pp.66-72.

المجتمع الصناعي الحديث هو المسرح الأساسي لظهور مزيد من الدراما الانسانية. ولقد أدى الانتشار السريع للحضرية كاسلوب في العالم المعاصر إلى ارتفاع ملحوظ في معدلات السلوك المنحرف، ولقد أدى اتخاذ الحضرية كاسلوب للحياة إلى ظهور مجموعة من الخصائص كالفردية، والتغير الثقافي السريع، والمادية المفرطة، والصراع الثقافي، بالاضافة إلى الضعف المستمر في الاتصال المباشر الوثيق، والانهيار في وسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمية[1] هذا فضلاً على أن المجتمع الصناعي الحضري قد أصبح المصدر الأساسي للمشكلات الاجتماعية التي يعاني منها الجنس البشري، ولعل من أهم التغيرات هذه أن المرأة الحضرية قد أصبحت تتمتع بقدر كبير من الاكتفاء الذاتي، مطالبة بتحقيق مزيد من المساواة بالرجل، كما أنها أصبحت غير قانعة بالأدوار التقليدية في الأسرة، ولقد ذهب البعض إلى أن هذه الظروف لم تغير فقط من طبيعة الحياة الأسرية بل أدت كذلك الى زيادة معدلات الطلاق في المناطق الحضرية، كما ذهب بعض آخر من الباحثين إلى أن الظروف الحضرية قد سببت للمسنين المعاناة من الهامشية والاغتراب، نتيجة لفقدانهم مكانتهم وأدوارهم، تلك التي كانت تحقق لهم الشعور بالهيبة وأن الإحساس بعدم الرضا الذي

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٢٩١ ـ ٢٩٢، وانظر كذلك وقارن حسن عيسى، بيئة السجين في ماضيه وحاضره وتأثيرها على سلوكه، في كتاب السجون مزاياها وعيوبها ومن وجهة النظر الاصلاحية، أبحاث الندوة العلمية الأولى، الطبعة الثانية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ٤٩ ـ ٩٠، انظر ص: ٤٩ وما بعدها.

يعانون منه قد ينشأ عن الصراع بين توقعات الأدوار التي يقومون بها ومدى الانجازات التي يمكن أن تحققها هذه الأدوار، وذلك بدوره ينعكس على بعض المشكلات العقلية التي يعانون منها.[1]

«ويبدو أن هناك اتفاقاً كبيراً بين علماء الاجتماع حول تأثير الحياة الحضرية على روابط النسق العائلي التقليدي فقد خضعت هذه الروابط لضعف تدريجي نتج عنه ظهور جماعات جديدة ترتكز أساسا على العمر والمهنة، وهذه الجماعات ساعدت بدورها على ظهور ثقافات المراهقين الفرعية ونموها، تلك الثقافات التي غالباً ما تختلف عن ثقافتي الأسرة والمدرسة، ومعنى ذلك أننا نستطيع أن نجد تفسيراً مقنعاً للجناح المعاصر الذي نلحظه بين الشباب، إذا ما رجعنا إلى الآثار الناجمة عن الحضرية، وهذا ما يفسر أيضاً ظهور صور عديدة من الجناح في المجتمع الحضري، وقد تأخذ شكل الإثارة، ووسائل الحصول على مكانة بين جماعات الرفاق».[2]

---

١ ـ المرجع السابق، صفحة ٢٩٢.

٢ ـ المرجع السابق، انظر أيضاً وقارن مصطفى الخشاب، المرجع السابق، ص: ٩٠ ـ ١١٢، زكي محمد اسماعيل، الثقافة والشخصية الإسلامية، دراسة في الانثروبولوجيا النفسية، مجلة كلية العلوم الاجتماعية، الصادرة عن جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، العدد الثاني، الرياض، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، ص: ٤٤٠ وما بعدها، فادية الجولاني، المرجع السابق، ص: ٤٢ وما بعدها، كذلك قارن:

Cf. R.C.Fuller and R.R.Myers "The Conflict of Values" in the study of Social Problems 2nd ed., E. Robington, and M.S Weinburg, ed., Oxford University Press Inc., N.York, 1971, 1977, pp 101-108.

وبعد، يهمنا أن نؤكد في ختام هذه الفقرة بأنه على الرغم من رياح التغيير السريعة العاتية التي هددت ومازالت تهدد بناء الأسرة العربية المسلمة، إلا أن هناك شبه اتفاق تام اجمعت عليه كافة الدراسات، هو أن الدين الإسلامي كان ومازال وسيبقى الأساس الصالح والمتين في الحفاظ على بيئة الأسرة الأساسية أمام أعاصير التغير والعواصف الشديدة التي تهب على المجتمع من مختلف الثقافات، وهذا كله ينهض دليلاً حياً يؤكد على أن ميادين الدين الإسلامي التي أقرت تفضيل الزواج والاسراع به وتنظيم كل العلاقات المترتبة عليه، هي الضمانة الأساسية لثبات واستقرار واستمرار المجتمع.[1]

٢ ـ المدرسة الخيار الأول للمجتمع ودرعه القوي الواقي من الانحراف:

تعد المدرسة ـ بعد الأسرة ـ التجربة الاجتماعية الأولى في حياة الطفل، وتؤدي دوراً بالغ الأهمية في عملية التنشئة الاجتماعية وحماية الطفل من الانحراف وعدم الانسجام الاجتماعي. وهي فضلاً عن كونها البيئة النوعية التي تتيح للنشء التفكير السليم والمنهج العلمي السليم فهي الى جانب ذلك كله البيئة التي تحوي في اطارها عالم الطفل الأول من الرفاق والجماعات التي يختلط بها ويؤثر ويتأثر بها. ومن وظائف المدرسة المهمة كذلك بوصفها المؤسسة الاجتماعية

١ ـ انظر أبو بكر باقادر، المرجع السابق، ص: ٢٧٠.

الرسمية، التي تقوم بوظيفة التربية، نقل الثقافة المتطورة وتوفير الظروف الملائمة للنمو جسمياً، وعقلياً، وانفعالياً، واجتماعياً. وتعد المدرسة المكان الأمثل لتعليم الطفل المزيد من المعايير الاجتماعية في حقوق وواجبات وضبط الانفعالات والتوفيق بين حاجاته وحاجات الغير فضلاً عن تعلمه للتعاون والايثار والانضباط السلوكي، والتفاعل الايجابي مع البيئة المدرسية والتعرف على نماذج سلوكية مثالية يجدها في مدرسيه والقيادات التربوية الأخرى.[1] كما أن للمدرسة أهميتها الخاصة بوصفها المكان الأول «الذي تظهر فيه علامات الخطر الأول على نمو الطفل في المستقبل، ولهذا كان لما يتخذ من اجراءات وقائية وعلاجية في داخل المدرسة، أهمية مباشرة في الوقاية من الجناح».[2]

وقد اتضح من دراسات حالات عديدة عن الأحداث المنحرفين، ان للمدرسة علاقة وثيقة بجنوحهم، وقد يسبب طلب ادارة المدرسة من التلميذ احضار ولي أمره بسبب الغياب والتأخر عن الحضور الدراسي المنتظم إلى إثارة عامل الخوف في نفسه، ومن ثم دفعه لأن يهيم بالطرقات يصرب فيها على غير هدى، مما يجعله معرضاً للاختلاط بقرناء السوء، ثم يدفعه إلى الكذب على أهله لايهامهم أنه يمضي وقته المهدور في قاعات الدرس، ثم لا يلبث أن ينضم إلى

---

١ ـ انظر أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ١٠٩، كذلك انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ١٠٢. مصطفى الخشاب، المرجع السابق، ص: ١٨٢، وقارن أيضاً Cf. J.Szyliowicz, pp.300 ff.

٢ ـ نائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ١٠٢.

عصابات الأطفال التي لا تتورع عن ارتكاب أي عمل مخل بالآداب وسلوك مناف للمجتمع. لذلك من الأهمية بمكان، أن تقوم رسالة المدرسة الوقائية على تمكين الحدث من الشعور بالأمن والطمأنينة والتفهم، ومن المؤكد أن التحاق الحدث بالمدرسة هو في حد ذاته اجراء وقائي مهم يحول بينه وبين التعرض لرياح الانحراف وتياراته.[1]

ومن المؤسف أن الحدث كثيراً ما يجد في المدرسة عوامل تساعده على الانحراف، ويتجلى هذا في اصطدامه بالأوامر الصارمة والواجبات القاسية، يصاحبه أحياناً غياب شبه كلي للرعاية والتوجيه اللازمين، مما قد يؤذي الصورة الجميلة للمدرسة في ذهن التلميذ، مما يحفزه إلى التمرد على النظام المدرسي والانحراف عن مبادئه الهادفة، وكثيراً ما يشجع المعلم غير المؤهل وعلاقته السيئة بتلاميذه وأجواء العداء والسخرية سواء من المعلم نفسه أو من زملائه في الصف ورفاق المدرسة عموماً. كذلك النظام المدرسي المتزمت والطريقة التي تلقى فيها التعليمات والتهديدات المباشرة وغير المباشرة من إدارة المدرسة والمعلمين، إلى انحراف الحدث واهتزاز ثقته في المدرسة والبيئة والمجتمع على وجه العموم، ومن الممكن أن نلمس هذا الانحراف على شكل صور متعددة، منها على سبيل المثال لا الحصر:

---

١ ـ المرجع السابق، انظر كذلك وقارن أحمد كمال أحمد، وعدلي سليمان، المدرسة والمجتمع، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م، ص: ١ ـ ٢٦.

أ ـ الهروب من المدرسة.

ب ـ عدم الحضور المنتظم.

جـ ـ التخلف الدراسي.

د ـ مظاهر انحرافية وسط البيئة المدرسية، مثل ارتكاب السرقة أو الشذوذ الجنسي.. الخ.

هـ ـ الخوف من المدرسة وتركها (التسرب).

ومن هنا تأتي أهمية الدور الخطير الذي يجب أن تلعبه المدرسة ازاء طفل اليوم ورجل الغد وتأدية الواجب بكل أمانة ونزاهة واخلاص، وأبوة وأمومة، سواء في ميدان الوقاية أو في ميدان العلاج.[1]

دور المدرسة في الإنذار المبكر لكشف الانحراف:

المعلم أو المرشد الإجتماعي الذي يطمح في أن تكون له وظيفة شاملة في المدرسة، يتوجب عليه أن يتعمق في دراسة الخصائص المتميزة في المدرسة والمجتمع الذي تعتبر المدرسة جزءا منه، إن فهم اسلوب الحياة المدرسية ليعد من الأولويات التربوية التي يتعين على أي مرب ملتزم أن يؤدي عمله بصورة ايجابية فعالة في هذه المؤسسة

---

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ٥٥ ـ ٥٧، قارن أيضاً، محمد عبدالرحيم، الاثارة في البيئة، مجلة القافلة، العدد الخامس، المجلد الثالث والثلاثون، جمادى الأولى ١٤٠٥هـ، كانون الثاني (يناير) شباط (فبراير) ١٩٨٥م، ص: ٢٨ ـ ٢٩، كذلك الإمام الغزالي، مرجع سابق، ص: ٣٦ وما بعدها.

الاجتماعية المهمة التي أعدها المجتمع لتزويد ابنائه بالمهارات الاجتماعية الملائمة والتي تسمح بالتفاعل الايجابي المنتج مع البيئة التي يعيش فيها[1]. كذلك وفي هذا الاطار فإن القدرة على تمييز أدق الظواهر السلوكية عند الحدث، يجب أن تكون سجية من سجايا المربي المتمكن. ويعتبر كثير من المربين أن بعض المظاهر السلوكية بين التلاميذ، كالغياب المتكرر ـ الهروب من المدرسة ـ أو التأخر الدراسي ـ إهمال الواجبات المدرسية ـ أو مخالفة الأنظمة والقوانين المدرسية، مجرد ظواهر سلوكية حصلت نتيجة لأسباب معينة من الممكن أن تزول بزوال هذه الأسباب، والواقع أنها كذلك ولا تعتبر بحق أعمالاً انحرافية، إلا أنها من جهة أخرى مؤشر مبكر ينبىء من أن الطفل الذي يقوم بمثل هذه التصرفات معرض ومستعد للانحراف.[2]

«وهنا يأتي دور المدرسة في الكشف عن هذه المظاهر ذات المؤشر الانحرافي ودراسة هذه المظاهر سواء فردياً أم جمعياً بالتعاون بين المعلم والمرشد الاجتماعي في المدرسة إن وجد، ثم الاتصال بالبيت لتنظيم التعاون بين المدرسة والبيت لمعرفة أسبابها واتخاذ الوسائل الكفيلة لعلاجها قبل أن تصبح انحرافاً وتثبت».[3]

وفي الواقع تقع على الآباء مسئولية عظيمة في التعاون مع المدرسة والاستجابة التامة لمطالب ابنائهم المدرسية وتوفير الأجواء المناسبة

١ ـ انظر محمود حسن، مقدمة الخدمة الاجتماعية، مكتبة المعارف الحديثة، الاسكندرية، ١٩٧٩م، ص: ٥٣٥، ٥٤٨.

٢ ـ انظر نائل عبدالرحمن، المرجع السابق، ص: ١٠٣.

٣ ـ انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١٢٤ـ١٢٥.

لمذاكرتهم وتشجيعهم على الاستمرار في الدراسة ومواصلتها حتى نهاية المرحلة . . كما يتوجب على الآباء كذلك خصوصا في هذه المرحلة الدنيا من التعليم (الابتدائي) أن يشجعوا أبناءهم على القيام بزيارات ورحلات ممتعة هادفة والقيام بأنواع النشاط المختلفة مما يعود عليهم بالنفع العميم كتجربة رائدة في ميدان الممارسة العملية والتعاون في انجاز المشروعات التربوية المشتركة، كما يجب أن يحترم الآباء رغبات أبنائهم في تكوين الصداقات البريئة وتنمية مشاعر المحبة في قلوبهم ازاء الجميع، وترغيبهم باقتناء ما ينمي عندهم حب الأخذ والعطاء والتملك والمرونة في التعامل مع الآخرين، كذلك يتوجب على الآباء تشجيع الأبناء على الانضمام الى جماعات النشاط المدرسي لممارسة الهوايات المحببة اليهم واشباع ميولهم الخاصة، لما يكفل شغل أوقات فراغهم بالنافع والمفيد والذي سيؤدي بالضرورة إلى صقل مواهبهم وتوسيع مداركهم وخبراتهم، وبالتالي تكيفهم مع أنفسهم ومجتمعهم وتعميق رغبتهم في المزيد من العلم والثقافة وارتياد منابعها.

وفي هذا السياق لا يمكن أن نعفي البيت أبداً من مسئولية التعاون مع المدرسة ومتابعة الابن في المدرسة حضوراً وغياباً وتلقياً للعلم ومسلكاً وسمعة حسنة، ومع أن المدرسة تتخذ عملياً بعض الاجراءات التي تعتبر رسمية في واقعها، مثل رصد الغياب والتأخر عن الدوام في سجل خاص، مع وضع تقرير لسلوك التلميذ في الشهادة المدرسية دون توضيح ما المعنى من هذا التقرير، إلا أن جميع هذه الاجراءات غير منتجة في مجال الوقاية أو العلاج إذا لم تلحقها

المدرسة بتقرير مفصل عن سلوك الطالب وتسجيل أي بادرة يمكن أن تنبىء عن ميول انحرافه، على أن تكون هذه التقارير محل مناقشة دورية بين ادارة المدرسة والمسئولين عن رعاية الطالب في البيت.[1]

ومن الأخطاء المرة التي يرتكبها المعلم، اعتبار واجباته الرئيسية ازاء التلميذ تنحصر فقط في التعليم، وان أي واجبات أخرى تتعلق بالنواحي الاجتماعية والنفسية والسلوكية والتحصيلية.. الخ، هي من واجبات المرشد الاجتماعي في المدرسة، وفي الواقع لا يستطيع أحد أن يبطل هذه المقولة، ونحن بدورنا نسلم بأن هذا حقاً من واجبات المرشد الاجتماعي بوصفه يتحمل الجزء الأكبر من مسئولية متابعة التلاميذ في جميع النواحي التي ذكرناها فيما تقدم، ولكن كيف يمكن للمرشد الاجتماعي أن يقوم بمهنته على أحسن وجه إذا لم يتعاون معه أعضاء هيئة التدريس والادارة في متابعة التلاميذ وقائياً وعلاجياً والتنبيه المبكر عن أي ظاهرة سلوكية يرون أنها مؤشر ينبىء بخطر الانحراف. لذلك بات من الأهمية بمكان أن يولي المسئولون في التربية والتعليم المزيد من الاهتمام باعداد المعلمين على نحو مزدوج

---

١ ـ نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ١٠٤، للتوسع في موضوع المرشد الاجتماعي انظر المرجع ذاته ص: ١٠٦ ـ ١٠٨، أيضاً س. هـ. باترسون، نظريات الارشاد والعلاج النفسي، ترجمة حامد عبدالعزيز الفقي، دار القلم، الكويت، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م. راجع كذلك أولسن، المرجع السابق، ص: ٤٧٣ ـ ٤٨٦، دار الفارابي، بيروت، ومكتبة مدبولي القاهرة، ١٩٨٣م، ومصطفى غالب، علم النفس التربوي، سلسلة في سبيل موسوعة نفسية، مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٠م.

أي للقيام بدورهم التعليمي والتربوي كمعلمين ومرشدين اجتماعيين، كآباء وأمهات للتلاميذ الصغار، وهذا الاعداد له ما يبرره فإن ايجاد كوادر فنية مؤهلة تعترضه صعوبات وعقبات تحول دون تحقيقه على الوجه الأمثل، وحتى في حالة توفير المرشد المؤهل لكل مدرسة، فإن عدد التلاميذ المتزايد يكون باستمرار أكبر وأكثر في قدرة المرشد على استيعابه ومتابعة حالات مثل هذه الاعداد الكبيرة، مما يجعل بالتالي دور المعلم المزدوج والمتعدد الجوانب امراً له قيمته وأهميته القصوى.

دور المدرسة الوقائي والعلاجي من الانحراف:

١ ـ الوقائي:

رأينا فيما تقدم أن المدرسة تتوخى تحقيق هدف أساسي من أهداف النظام التربوي وهو تمكين التلميذ واتاحة الفرصة أمامه للنمو السليم جسمياً وعقلياً واجتماعياً وانفعالياً حتى يستطيع التكيف مع نفسه ومع البيئة المحيطة به مما يؤهله لكي يصبح عضواً مقبولاً ونافعاً في المجتمع ومواطناً صالحاً فيه. وهذا يتطلب من المدرسة القيام بعمل تربوي وفق رؤية واضحة وعريضة تستهدف تعديل سلوك التلميذ وشعوره وفكره تعديلاً ينسجم تماماً مع أهداف هذه العملية التربوية.[1]

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٠٧ ـ ١٠٨، وقارن محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١٢٢ ـ ١٢٣، ١٢٩ ـ ١٣٩، كذلك محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٥٥٠ ـ ٥٥٨. مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص: ١٧٦ وما بعدها.

وتكمن الأهمية المتزايدة لدور المدرسة في «الوقاية من انحراف الأحداث إلى أنها قد أصبحت إلى حد بعيد المكان الذي يمكن فيه اكتشاف الأحداث الذين يبدون ميولاً جانحة». لذا بات من الأخطاء الجسيمة عدم وجود خدمات ارشاد اجتماعية في كل مدرسة باعتبارها جهاز انذار مبكر يكشف عن الأحداث الذين تظهر عليهم ارهاصات المشكلات السلوكية وعلاجها. وبالضرورة فإن وجود المعلمين والمدربين جيداً يساعد في الكشف عن مثل هذه المظاهر والعمل على معالجتها والقضاء عليها.[1]

وإليك أهم الامور التي يمكن للمدرسة أن تضطلع بها في هذا الميدان:

١ ـ تكريس المزيد من العناية بحاجات الأطفال ومشكلاتهم وتوجيه سلوكهم وانفعالاتهم. «ويقول الاختصاصيون إن الطفل بحاجة إلى رفاق جدد يلهو معهم في وسط تربوي موجه للانتقال من عهد الأمومة إلى عهد التلمذة تدريجياً، أي ربط العائلة بالمدرسة، لأن دور الحضانة ورياض الأطفال (والمدرسة الابتدائية) قنطرة لازمة بين البيت والمدرسة. والطفل يحتاج إلى عالم صغير يدرج فيه ويركض ويلعب في مكان ملائم لطفولته ولحاجاته: مقاعد في سنه، صنابير (حنفيات) في متناول يده، صحون تحت فمه، وحتى الشبابيك والأبواب يصل إليها بقبضة يده.. يجلس وينام ويأكل، إنه عالم مرح وجذاب... زيادة

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٠٤.

على روح الانطلاق والحرية وتوافر اللعب التعليمية مع الرفقة المرحة . . فالطفولة السعيدة تؤدي الى مستقبل باهر» .[1]

٢ ـ ضرورة تأهيل المعلمين (المربين) قبل ولوج باب الخدمة والاستمرار في تدريبهم أثناءها على توجيه العناية الفردية للأطفال والعمل معهم كأفراد وجماعات . زيادة على عقد دورات خاصة وكافية في مجال التربية مما يمكنهم لأن يساعدوا على تنمية شخصيات التلاميذ، وتوجيه الرعاية للحدث بشكل عام والحدث الذي تظهر عليه عوارض الانحراف بشكل خاص .

٣ ـ تحقيق تعاون وثيق بين المدرسة والبيت، خصوصاً في فترة مرحلة الانتقال بين الطفولة والمراهقة، وهي المرحلة المتوسطة من التعليم، فهي مرحلة فاصلة بين عهدين مختلفين في طبيعتهما ومقتضياتهما من نواح عديدة، ففي هذه المرحلة يحدث البلوغ الجنسي . . وفي المتوسط العام يبلغ الولد أقصى سرعة في النمو والتغير عند سن ١٤، بينما يكون متوسط السن المناظر ١٢ سنة عند البنت تقريبا، مما يتوجب على الآباء في هذه المرحلة توثيق الصلة بالمدرسة مع ضرورة تهيئة أبنائهم وبناتهم لهذه التغيرات وجعلهم يتقبلونها دون تعريضهم للحيرة والإرباك الذي قد

---

١ ـ انظر إبراهيم عصمت مطاوع، المرجع السابق، ص: ١١ . كذلك انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ١٠٤ أيضاً قارن بفرلي م . البان ما تكلف، التصور الذاتي والاتجاه نحو المدرسة، المجلة العربية للبحوث التربوية، الصادرة عن إدارة البحوث التربوية، المنظمة العربية للتربية والثقافة، المجلد الثالث، العدد الثاني، تموز (يوليو) ١٩٨٣م، ص: ٨١ ـ ٩٨ .

يحول دون تمكينهم من التكيف السليم ازاء التغيرات الجديدة، وهذا يتطلب رفع مستوى العلاقة الودية بين الأم وبنتها، وبين الوالد وابنه إلى أقصى درجة، فضلاً عن تشجيع الأهل زيارة المدرسة في أوقات مختلفة، والمشاركة المتبادلة بين البيت والمدرسة بأكثر الأنشطة الهادفة الى جانب الاهتمام الشديد في معالجة المشكلات التي قد تبرز على السطح بين الحين والآخر[1].

٤ - تربية وتنمية الوازع الديني عند الحدث، لأن تعميق هذا الشعور يعني تقوية الايمان بالله الواحد القهار وبلورة للوجدان والضمير الانساني، ومن ثم تسليط الضوء على الطريق المستقيم المفضي إلى المبادىء الأخلاقية السامية والفضيلة والقيم والمثل العليا، وإذا ما تمكنت هذه المبادىء والسجايا الكريمة من نفس الحدث، فإنها ستحول بينه وبين شرور الانحراف.

ولعله من المفيد هنا أن نتوقف قليلاً عند دراسة رائعة للأستاذ الدكتور لطفي بركات أحمد، بعنوان «دوافع السلوك الإنساني عند الإمام أبوحامد الغزالي[2]»، نطل منها على صورة بيضاء مشرقة من صور الفكر الإسلامي وثيقة الصلة بالفكرة المطروحة، بل تتعداها لتلقي الضوء على جوهر الأهداف التي نتوخاها في هذا البحث. فقد لاحظ الاستاذ بركات، ان الغزالي قسم السلوك الإنساني إلى ثلاثة أنواع هي:

١ - انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١٢٥ - ١٢٦، كذلك نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ١٠٤.

٢ - أبوحامد محمد بن محمد الغزالي (حجة الإسلام) (ت ٥٠٥هـ، ١١١٦م) ولد بالقرب من طوس (خراسان) من أعظم وأشهر مؤلفاته «تهافت الفلاسفة» و =

أ ـ السلوك العقلي الاختياري كالكتابة والمشي والنطق، وهذا السلوك يتم عن روية وتدبر ودون ضغط أو الزام.

ب ـ السلوك الآلي، وهو مجرد تغيير ميكانيكي كانحراف الماء إذا وقف الانسان عليه بجسمه.

ج ـ السلوك الاضطراري، وهو مجرد تغير بيولوجي وميكانيكي وهو كالفعل المنعكس البسيط الذي يتضح في ردود الأفعال التي تصدر عن الإنسان مثل اتساع حدقة العين وضيقها نتيجة وقوع ضوء مفاجيء عليها، ومثل السعال والتنفس. وفي ذلك يقول الغزالي: «فلو قصدت عين انسان بإبرة طبقت الأجفان اضطراراً، ولو أراد أن يتركها مفتوحة لم يقدر»[1].

= «إحياء علوم الدين» و «المنقذ من الضلال والموصل الى ذي العزة والجلال»، وكتاب أيها الولد. مرجع تقدم ذكره، للمزيد من المعلومات عن الإمام الغزالي وفكره، انظر كتاب أيها الولد، مصدر تقدم ذكره، ص: ١٩ وما بعدها، أبوالحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة في الاسلام، الجزء الأول، الطبعة السادسة، دار القلم، الكويت ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، عبدالفتاح عبدالله بركة، في التصوف والأخلاق، الطبعة الثانية، دار القلم، الكويت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، محمد علي أبوريان، تاريخ الفكر الفلسفي في الإسلام، دار النهضة العربية، بيروت ١٩٨٦م، محمد رشاد سالم، مقارنة بين الغزالي وابن تيمية، دار القلم، الكويت، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، وانظر ترجمة موجزة لسيرته وحياته، الأب لويس المعلوف وآخرون، المنجد في اللغة والاعلام، دار المشرق، بيروت، ١٩٧٣م، ص: ٥٠٦.

١ ـ لطفي بركات أحمد، دوافع السلوك الانساني عند الإمام أبو حامد الغزالي، مجلة القافلة، العدد الثالث، المجلد الثالث والثلاثون، ربيع الأول ١٤٠٥هـ، نوفمبر (كانون الثاني) ديسمبر (كانون الأول) ١٩٨٤م، ص: ٣٤.

ويوضح الإمام الغزالي هذه العوامل الثلاثة (عن الكتابة) فبين ان اليد تعمل بالقدرة، وان القدرة تعمل بالارادة، وان الارادة تنبعث من العلم. وعلى ضوء هذا حدد لنا الإمام الغزالي الإطار التكاملي للسلوك الإنساني، حيث أبرز ان كل سلوك تحركه دوافع ويستهدف غايات محدودة، وان هذه الدوافع قد تكون داخلية تتعلق بالحاجات البيولوجية كالجوع والعطش والجنس، وهي دوافع أولية فطرية عامة، وهي أساس بقاءالكائن الحي، وقد تكون خارجية تتعلق بالحاجات النفسية والاجتماعية المتعددة الأوجه. كذلك فقد أوضح لنا الإمام الغزالي فاعلية الوراثة والبيئة في تحديد أنماط السلوك لدى الفرد والجماعة، وما وراءها من دوافع أولية.[1]

هذا ويقرر الغزالي أن دوافع السلوك الانساني ترتكز على ثلاثة مبادىء رئيسية وهي:

أ ـ المبدأ الخلقي:

ويتمثل هذا المبدأ في الميول البهيمية والحرص على قضاء الشهوة، ويترتب عليها صفات نفسية وخلقية ودونية كالوقاحة والتبذير والعبث والحرص والجشع والملق وميول الغضب وينجم عنها صفات خلقية كالتهجم على الناس بالقوة وميول شيطانية هي محصلة اجتماع الغضب مع الشهوة، ويتصل بها صفات خلقية كالحيلة والمكر والخداع ثم الميول الربوبية وينبثق عنها ميول الكبر والفخر والاستعلاء وحب الحكمة واليقين والاحاطة ببواطن الامور.

---

١ ـ المرجع السابق.

ب ـ مبدأ حب البقاء:

وهذا ينقسم إلى ميول فردية كالميل إلى الطعام والجنس وميول اجتماعية تتصل بالمعاملة أو مجتمع العشيرة والأصدقاء، وهي مرتبطة بحب البقاء، ولكن بدرجة أقل من الميول الفردية. كذلك هناك ميول سامية تتمثل في حب الخير والحقيقة والجمال، وهي أبعد الميول جميعاً عن حب البقاء.

جـ ـ مبدأ الغرضية:

وهذا المبدأ يرتكز على دافعين رئيسيين هما:

١ ـ دافع يتمثل في ميول الإنسان الراقية مثل باعث الخوف من الله، والرجاء فيه، وهذه تبعث على الطاعات والحياة الصالحة.

٢ ـ دافع الهوى: ويتمثل في ميول الإنسان الدونية ولقد أشار الغزالي إلى ذلك بقوله: إن القرآن الكريم ذكر سبعة منها، وردها في مواضيع أخرى إلى خمسة فقال: ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث . . ﴾.[1]

ولقد دعا الغزالي إلى ضرورة الحد ومواجهة هذه الميول الدونية، لأن الدنيا مخالف ظاهرها لباطنها، متزينة بالظاهر، قبيحة بالداخل مصدرها وموردها خشن، تشبه خيالات النائم سريعة الفناء قريبة الانقضاء، معادية لأهلها وهي بالنسبة للآخرة كمثل من يجعل إصبعه

١ ـ سورة آل عمران، الآية: ١٤.

في اليم فبماذا يرجع؟[1]. ولقد أكد الغزالي أن لا مناص من مواجهة هذه الميول الدونية من خلال تربية إسلامية نابعة من هدى الشريعة الاسلامية السمحاء، وترتكز على موجهات سلوكية عامة حصرها الغزالي فيما يأتي:

- تشجيع الطفل على ممارسة الخلق الجميل والفعل المحمود.
- المحافظة على مشاعر الطفل أمام الآخرين.
- مراجعة أخطاء الطفل سراً لا علانية، خوفاً من افتضاح أمره أمام الآخرين.
- تعويد الطفل على الصدق في القول والإخلاص في العمل وارضاء الله في السر والعلن.
- تدريب الطفل على ممارسة التدريبات الرياضية والمشي والحركة حتى لا يغلب عليه الكسل.
- تعويد الطفل لبس الملابس البيضاء دون الملونة، فهي مناسبة للذكر عن الملابس الملونة.
- تدريب الطفل على مطابقة فكره مع عمله، وإدراكه الحسي مع إدراكه العقلي.
- تهيئة الطفل لممارسة العمل النافع المنتج اجتماعياً.
- تدريب الطفل على الآداب العامة كعدم البصق في مجلسه، أو التمخط أو التثاؤب بحضرة غيره، والاعتدال في الكلام فلا

---

١ ـ انظر لطفي بركات أحمد. المرجع السابق، ص: ٣٥، وقارن: Cf.A.L Tibowi, Islamic Education Luzac & Company Ltd. London, 1779, p1, 30-31,

يتكلم إلا جواباً وعلى قدر السؤال، وأن يحسن الاستماع ويمنع من لغو الكلام.

- تعويد الطفل على مراعاة آداب الطعام، فلا يأخذ من طعامه إلا بيمينه وأن يبدأ أكله بذكر اسم الله وينهيه بحمده والثناء عليه، وأن يأكل مما يليه وأن يتأنى في تناول الطعام وألا يطيل النظر في مائدة الطعام، وأن يحافظ على يده وثوبه أثناء الأكل.[1].

- نستدل من كل هذا، أن المدرسة فرن ذري تستطيع أن تستوعب وتصهر المادة الخام للطفولة وتشكل منها انسان الغد بالطريقة التي ترتضيها الشريعة الغراء والمجتمع المنتمي إليها. كما نتبين أن توفر عن طريق النشاط الهادف كل ما يمكن أن يشبع ميول الحدث واهتماماته ويؤصل خبراته ويعمقها لتأهيله بالتالي للاندماج بالمجتمع والتفاعل معه.

- كذلك على المدرسة أن تهتم بتنمية العلاقات البريئة الطيبة بين الحدث ومدرسته بتقوية أواصر العلاقة المبنية على الثقة والاحترام المتبادل بين الحدث وبين معلميه من جهة، وبين النظام المدرسي من جهة أخرى. وهذا بالضرورة يعمق الحب

---

١ - انظر لطفي بركات أحمد، المرجع السابق، ص: ٣٥، وقارن أبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب الرازي (مسكويه) (ت ٤٢١هـ، ١٠٣٠م)، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، دار مكتبة الحياة، بيروت، و.ت، ص: ٧١ - ٧٥.

والانتماء للمدرسة وعالمها، ولهذا بالتأكيد أثر عميق في وقاية الناشيء الصغير من الانحراف.

- ضرورة التشجيع على فتح مراكز ارشادية مهمتها تقديم العون والخدمات الإرشادية من تربوية ونفسية واجتماعية ومهنية للطلبة مع وجوب تعيين مرشد نفسي في كل مدرسة وعلى مستوى جميع المراحل الدراسية.

- وعلى المدرسة كذلك يقع واجب العناية بتنمية مظاهر السلوك الاجتماعي بشتى صوره، أي أن تكون مجالاً للنمو الاجتماعي والأخلاقي، بحيث تصبح المعرفة وسيلة لتطبيقها والافادة منها في الحياة دون أن تتحول إلى غاية في ذاتها.[1]

٢ ـ العلاجي:

١ ـ يأتي التلميذ إلى عالم المدرسة وعنده أنماط سلوكية وتجربة شخصية واتجاهات مسبقة اكتسبها من الأسرة والجوار والبيئة عموماً، وهي ليست بالتأكيد جميعها خبرات مربية صحيحة، لذلك كان من الأهمية البالغة أن تواجه المدرسة بالحزم والحنان والدراية الآثار السلبية التي قد يكون الحدث تعلمها من تجربته السابقة على المدرسة من هذه القوى الاجتماعية وعناصر البيئة المختلفة ودور المدرسة في العلاج هو المرشد الاجتماعي والمعلم وهيئة التدريس نفسها، إذ يتحتم أن يلعب الجميع دوراً رائداً

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، المرجع السابق، ص: ١٠٥، وقارن أحمد كمال أبو المجد وعدلي سليمان، المرجع السابق، ص: ٨٠ وما بعدها.

في تطوير مشكلات الحدث السلوكية والقضاء عليها وإعادة تعليمه الطرائق البديلة من خبرات مربية مقبولة اجتماعياً وينحصر دور المدرسة (المرشد الاجتماعي) في مساعدته على مواجهة المشكلات الانفعالية التي يمر بها كالقلق وفقدان الثقة بالنفس، والشعور بالدونية، والنقص والانزواء أو الانطواء والعدوان. ثم المبالغة في المغامرة ولفت الأنظار بالقيام بتصرفات لا شعورية قد يقوم بها مما يظهر في حالات التبول اللاارادي أو قضم الأظافر أو التعارض أو الامتناع عن الأكل إلى غير ذلك من المشكلات.[1]

٢ ـ مساعدته للتغلب على مشكلات التخلف الدراسي والتي تلعب مع أسباب أخرى إلى جانب السبب الذاتي دوراً خطيراً في هذا المجال إذ كثيراً ما يؤدي عدم توافق البرامج الدراسية مع قدرات وميول التلميذ، زد على ذلك الواجبات الدراسية (البيتية) التي تثقل كاهل التلميذ وتحرمه من الحد الأدنى من المتع المسلية البريئة وتحبسه عن جماعات اللعب الأثيرة على قلبه، الى تخلف دراسي ثم مشكلات الهرب وعدم الانتظام في الدراسة.

٣ ـ مساعدته في التغلب على مشكلاته الاجتماعية، والوقوف على ظروفه الاقتصادية والصحية والاجتماعية، إذ قد يترتب على خلل أي عامل من هذه العوامل غياب متقطع ثم هرب دائم ثم

---

١ ـ انظر أحمد ابو المجد وعدلي سليمان، المرجع السابق، ص: ١٢١ ـ ١٢٢، وقارن محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ١٢٢ ـ ١٣٩، الإمام الغزالي، أيها الولد، مصدر تقدم ذكره، ص: ٦١ وما بعدها.

بدايات الانحراف كالسرقة والاعتداء والنفور من التعليم وعالم المدرسة بشكل خاص.

٤ ـ مساعدة التلميذ على النمو السليم بمختلف جوانبه، إذ يكمن في هذا النمو تحقيق الأهداف التربوية المنشودة وتأهيل السلوك الايجابي الثابت للتلميذ وتنميته نحو الأفضل وباستمرار.[1]

٥ ـ تشجيع الأحداث خارج جدران المدرسة على الالتحاق بها ومشاركة البيئة والجهات الرسمية في وضع كل ما يمكن أن يسهل عملية قبول التلاميذ ويضمن لهم مقعدا دراسيا، فمن المؤسف ان كثيراً من أطفالنا يقضون أوقاتهم في الشارع بسبب قصور الميزانيات المالية في استيعاب جميع الذين في سن التعليم الاجباري (الالزامي) فضلا عن النقص الخطير في إعداد الكوادر الوطنية المؤهلة والتي تحول دون فتح مدارس فضلا عن أن هناك نسبة كبيرة من مدرسي المدارس الابتدائية غير معدين اعداداً علمياً يساعدهم على تحقيق الأهداف المنشودة، كما يزيد من المشكلة تعقيداً ما سببه العجز المالي في كثير من الدول العربية في إعداد المباني اللائقة المزودة بكافة الاجواء الملائمة لتربية الأطفال تربية اجتماعية سليمة.

٦ ـ تقويض الحواجز بين البيت والمدرسة، فمن المحزن أن ربط المدرسة بالبيئة مازال غير قائم، والاسلوب المتبع في التعليم هو تزويد التلميذ بالعلم بدون ربطه باحتياجات ومطالب

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٢٢.

ومشكلات المجتمع.[1]

وخير ختام نقدمه لهذه الفقرة، لوحة رائعة رسمها وكتبها (مسكويه) عن «تأديب الأحداث والصبيان خاصة». وهي الصورة الوقائية العلاجية لتنشئة الحدث تنشئة سليمة عرفها الآباء والأجداد قبل أن يعرفها علماء التربية في العصر الحديث والصورة التي قدمها «مسكويه» عن تربية الأحداث كالنهار لا تحتاج إلى دليل وهي صورة تتناغم مع ما رأيناه فيما تقدم عند الإمام الغزالي، وهذا ينهض دليلا ساطعاً على وحدة التصور الاسلامي عند علماء الاسلام حيال مختلف المسائل الدينية والدنيوية وبشكل خاص ما يتعلق بموضوع تأديب وتربية الصبيان «الأحداث». يقول مسكويه:

«إن أول قوة تظهر في الانسان، أول ما يتكون، هي القوة التي يشتاق بها إلى الغذاء الذي هو سبب كونه حياً، فيتحرك بالطبع إلى

١ ـ انظر مصطفى الخشاب، المرجع السابق، ص: ١٨٢ ـ ١٨٣، كذلك انظر أحمد كمال، وعدلي سليمان، المرجع السابق، ص: ١٢٢ ـ ١٢٦، نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ١٠٥ ـ ١٠٨. ومحمد عماد الدين اسماعيل وآخرون، كيف نربي أطفالنا التنشئة الاجتماعية للطفل في الأسرة العربية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٣م ص: ٣٩٥ ـ ١٤٠٣هـ، خالد الطحان، الخلفية الاجتماعية والثقافية والنفسية للمتأخرين دراسياً، المجلة العربية للبحوث التربوية، العدد الثاني، المجلد الرابع تموز (يوليو) ١٩٨٤، ص: ٤٧ ـ ٦١، وراجع كذلك الدراسة العلمية الميدانية المختارة التي أعدها فريق علمي بقسم الاجتماع كلية العلوم الاجتماعية بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالرياض، حول التعاون بين البيت والمدرسة، انظر عدد الشرق الأوسط رقم ٢٨٥٤، الأحد ١٧ محرم ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦/٩/٢١م. الصفحة الأخيرة.

اللبن ويلتمسه من الثدي الذي هو معدته من غير تعليم ولا توقيف، ويحدث له مع ذلك قوة على التماسه بالصوت الذي هو مادته ودليله الذي يدل به على اللذة والأذى ثم تتزايد فيه هذه القوة ويتشوق بها أبداً إلى الازدياد، والتصرف بها في أنواع الشهوات ثم تحدث فيه قوة على التحرك نحوها بالآلات التي تخلق له ثم يحدث له من الحواس قوة على تخيل الامور ويرتسم في قوته الخيالية مثالات فيتشوق اليها، ثم تظهر فيه قوة الغضب التي يشتاق بها إلى دفع ما يؤذيه ومقاومة ما يمنعه من منافعه. فإن أطاق بنفسه أن ينتقم من مؤذياته انتقم منها، والا التمس معونة غيره وانتصر بوالديه بالتصويت والبكاء».[1]

ويضيف «مسكويه» ثم يحدث له الشوق إلى تمييز الأفعال الانسانية خاصة أولاً بأول، حتى يصير إلى كماله في هذا التمييز، فيسمى حينئذ عاقلاً. وهذه القوة كثيرة وبعضها ضروري في وجود الأخرى، وهو الخير المطلق الذي يتشوقه الانسان من حيث هو الانسان، فأول ما يحدث فيه من هذه القوة الحياء، وهو الخوف من ظهور شيء قبيح منه، ولذلك إن أول ما ينبغي أن يتفرس في الصبي ويستدل به على عقله الحياء، فإنه يدل على أنه قد أحس بالقبيح، ومع احساسه به هو يحذره ويتجنبه ويخاف أن يظهر منه أو فيه، فإذا نظرت إلى الصبي فوجدته مستحياً مطرقاً بطرفه إلى الأرض غير وقاح الوجه ولا محدق إليك، فهو أول دليل نجابته، والشاهد لك على أن

---

١ ـ انظر «مسكويه» أبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب الرازي، مرجع سابق، ص: ٦٨ ـ ٦٩.

نفسه قد أحست بالجميل والقبيح، وان حياءه هو انحصار نفسه خوفاً من قبيح يظهر منه، وهـذا ليس بشيء أكثر من إيثـار الجميل والهـرب من القبيح بالتمييز والعقل.

وهذه النفس مستعدة للتـأديب صالحـة للعنايـة لا يجب أن تهمل ولا تترك، ومخالطة الأشرار الذين يفسدون بـالمقارنـة والمداخلة، وإن كـانت بهذه الحـال من الاستعداد لقبـول الفضيلة، فإن نفس الصبي ساذجة لم تنتقش بعد بصوره. ولا لها رأي أو عزيمة تميلها من شيء إلى شيء، فإذا نقشت بصورة وقبلتها نشأ عليها واعتادها.[1]

وعن دستور تهذيب الأطفال يقول «مسكويه»: فالأولى بمثل هذه النفس أن تنبـه أبداً عـلى حب الكرامـة. ولا سيما مـا يحصل لـه منهـا بـالدين دون المـال. وبلزوم سننه ووظـائفه. ثم يمـدح الأخيار عنـده ويمدح هو في نفسه إذا ظهر شيء جميل منه ويخوف من المذمـة على أدنى قبيـح يظهـر منه، ولـو أخذ بـاشتهائـه للمآكـل والمشـارب والمـلابس الفـاخرة ويـزين عنده خلف النفس والتـرفع عن الحـرص في المـأكـل خاصة وفي اللذات العامة. ويحبب إليه إيثار غيره على نفسـه بالغـذاء والاقتصار على الشيء المعقول والاقتصاد في التمـاسه. ويعلم أن أول الناس بالملابس الملونة والمنقوشة النساء اللاتي يتزين للرجال ثم العبيد والخول. وان الأحسن بأهـل النبل والشـرف من اللباس البيـاض وما أشبهه[2]. . ذلك ان الصبي في ابتداء نشوئـه يكون عـلى الأكثر قبيـح

١ ـ المصدر السابق، ص: ٦٩.

٢ ـ قارن الإمام الغزالي، المصدر السابق، ص: ٥٧ ـ ٦٠، كذلك محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ٣٥. وللمزيـد انظر الإمـام الغزالي، احيـاء علوم الدين.

الأفعال، أما كلها وإما أكثرها. فإنه يكون كذوباً ويخبر ويحكي ما لم يسمعه ولم يره ويكون حسوداً سروقاً نماماً لجوجاً ذا فضول أضر شيء بنفسه وبكل أمر يلابسه، ثم لايزال به التأديب والسنن والتجارب حتى يتنقل في أحوال بعد أحوال فلذلك ينبغي أن يؤاخذ ما دام طفلاً[1].

ثم يطالب بحفظ محاسن الأخبار والاشعار التي تجري مجرى ما تعوده بالأدب حتى يتأكد عنده بروايتها وحفظها، ويجوز النظر في الاشعار السخيفة وما فيها من ذكر العشق وأهله، وما يوهمه أصحابه أنه ضرب من الظرف ورقة الطبع فإن هذا الباب مفسدة للأحداث جداً. ثم يمدح بكل ما يظهر فيه من خلق جميل وفعل حسن ويكرم عليه، فإن خالف في بعض الأوقات ما ذكرته فالأولى ان لا يوبخ عليه، ولا يكاشف بأنه أقدم عليه، بل يتغافل عنه تغافل من لا يخطر بباله أنه قد تجاسر على مثله، ولا هم به، ولا سيما ان ستره الصبي واجتهد في أن يخفي ما فعله عن الناس، فإن عاد فليبوخ عليه سراً وليعظم عنده ما أتاه، ويحذر من معاودته فإنك إن عودته التوبيخ والمكاشفه، حملته على الوقاحة وحرضته على معاودة ما كان استقبحه وهان عليه سماع الملامة في ركوب قبائح اللذات التي تدعو إليها نفسه، وهذه اللذات كثيرة جداً.[2]

---

١ ـ مسكويه، المرجع السابق، ص: ٧٠.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٧٠ ـ ٧١. قارن الإمام الغزالي، الاحياء، الجزء الرابع، ص: ٢١١، كذلك انظر كتابه أيها الولد، مرجع سابق، ص: ١٢٠، وما بعدها. وانظر وقارن كذلك م. سيقال وم. س. «بويز» «مقارنة ـ

٣ ـ المسجد قلب المجتمع الاسلامي النابض وشخصيته الحية المتجددة:

وظيفة المسجد في التنشئة الاجتماعية أعظم من أن تحدد في أي إطار كان فهي تساوي في حجمها وظائف منظمات المجتمع الأساسية بأجمعها، فقد كان للمسجد إلى عهد قريب مكانة عظمى ودور نشط خلاق في صياغة الجماعة الاسلامية على كل المستويات الدينية والخلقية والروحية والمربية... الخ. وكانت منه صناعة القرار السياسي والحربي وفيه الحل والعقد والربط، وفيه المدرسة والجامعة، فكان فكراً وروحاً قبل أن يكون مبنى وشكلاً! وكان قلب الجماعة الاسلامية النابض، والمصنع الذي يصقل ويصيغ الفرد والجماعة على الأسس الاسلامية الصحيحة مواصلاً رسالته العالمية أبدا في تنمية الوازع الديني والروح الاسلامية وتنقية النفس وصقل العقل وتدريب الانسان على الخضوع والاستسلام لله والاعتصام به وحده دون غيره. والمسجد عبر تاريخه لم يكن أبداً مجرد مصلى فقط بل هو جزء لا يتجزأ من بناء الشخصية الاسلامية، فكما أن الانسان لا يستطيع أن يتصور اسلاماً بغير مسلمين، فكذلك لا يمكن أن تقوم جماعة إسلامية

بين تأثير سلوك كل من الكبار والانداد على الأحكام الأخلاقية عند الاطفال»، المجلة العربية للبحوث التربوية، العدد الثاني، المجلد الرابع، تموز (يوليو) ١٩٨٤م، ص: ١٠٦ ـ ١١٨، فاخر عاقل، علم النفس، الطبعة السابعة. دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨١م، ص: ٥٠٩ وما بعدها. Cf. Tibawi, op. cit., pp.35-46.

بدون مسجد يؤدي لها الوظائف الدينية والسياسية والاجتماعية.[1]

ومنذ أن غاب دور المسجد في حياتنا الحاضرة، غابت معه الأخلاق والفضائل والمسلكية الاسلامية النموذجية «القدوة» وابتعدنا بزمن قياسي غير عادي في المظهر والجوهر عن أهم مبادىء العقيدة الاسلامية وغاياتها واتسعت الهوة بين الاسلام والمسلمين! وقويت مظاهر العبثية والسلبية عند شبابنا من الجنسين بشكل خاص، وهم أملنا عند الخطوب في كل يوم أسود، وقد ترتب على هذا الملق والغرور، آثار خطيرة حيث بلغت المصيبة ذروتها بأن نحينا على نحو شبه تام الاسلام، كاطار أيديولوجي متكامل عن حياتنا العامة والخاصة، ورسمنا اسلاماً بمقاييس جديدة تناسب أذواقنا وأمزجتنا، وفي أحسن الأحوال أصبح الاسلام عند بعضنا عبارة عن مجموعة من الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، يستظهرها أولادنا في مدارسهم، ونستخدمها في الأوقات المناسبة في الصحافة والاذاعة المسموعة والمرئية ونرددها في المآتم وعلى أبواب المقابر.[2]

---

١ - انظر حسين مؤنس، مساجد الاسلام والمسلمين في شتى العصور، العربي العدد ١٥٦، تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧١، ص: ٣٠، قارن كذلك نعمات أحمد فؤاد، الأزهر الجامع والجامعة، العربي العدد ٢٧٤، أيلول (سبتمبر) ١٩٨١م، ص: ٣٤ - ٤٣، محمد طنطاوي، مسيرة حيث سار رسول الله ﷺ بين مكة المكرمة والمدينة المنورة، العربي العدد ١٥٨، كانون الثاني (يناير) ١٩٧٢، ص: ٥١ - ٩٨، وعبدالله محمد خوج وابراهيم محمود فلاتة، مرجع سابق، ص: ٦٣ - ٦٥.

٢ - انظر عبدالغني عبود، من مقدمته لكتاب حسن عبدالعال، التربية الاسلامية في القرن الرابع الهجري، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٧٨، ص: ١٥.

ان اختفاء دور المسجد وانحطاط مستوى الدعاة بلّد أحاسيسنا حتى أصبحنا أو كدنا نحن مسلمو هذا العصر، أكبر دعاية ضد الاسلام، بل صرنا عبئاً عليه، بدلاً من أن نكون عوناً له، وكل ذلك لو أمعنا النظر فيه لوجدنا أن كل هذا يعود لغياب المفهوم الشامل للتنشئة الاسلامية ومرتكزاتها الأساسية خصوصاً فيما يتصل بالعقيدة الاسلامية السمحاء الحصن المنيع الذي يتحصن فيه الفرد والجماعة ضد كل أشكال الانحراف عن النهج السليم، ولكل الآثار السلبية الناجمة عن الهجمة المدمرة المتواصلة ضد أمتنا، والتي تشن بلا هوادة من الداخل والخارج.[1] ان المسجد بوصفه من أقدم مؤسسات التربية والتعليم والتثقيف في الاسلام يستطيع الآن كما استطاع في السابق إذا رد اليه اعتباره ودوره المتعدد الجوانب من أن يعيد للمجتمع الاسلامي صفحته الناصعة، وأن يكون بمثابة البلسم والعلاج الواقي من كل أشكال الانحراف فالاسلام وحده يملك الضوابط والقيود المحببة التي تخلق في الانسان المسلم الملتزم الحافز الأقوى من كل القوانين والأعراف والأنظمة المتبعة لإطاعة كل ما من شأنه أن يعزز وينمي ويقوي السلام والأمن والفضائل والقيم الاجتماعية الكريمة السائدة في المجتمع الاسلامي والانساني، وحسبنا أن المجتمع الاسلامي الذي يشترك فيه أفراده بعقيدة واحدة مشتركة وشعور بالانتماء إلى هيئة واحدة وجماعة واحدة تؤهله من صياغة الانسان

---

١ ـ المرجع السابق، وانظر وقارن عبدالرحمن واصل، مرجع سابق، ص: ٣١٠ ـ ٣١٦، محمد البهي، الاسلام في حياة المسلم، مكتبة وهبة، القاهرة، رجب ١٣٩٧هـ، حزيران (يونيه) ١٩٧٧م، ص: ١٢١ ـ ١٣٨.

السوي القادر على تجاوز العثرات والتسلح بالايمان بالله امام أعتى النكبات والتغيرات، في الوقت نفسه يكفل له هذا المجتمع الرعاية الاجتماعية الكريمة التي عرفها الاسلام قبل أن يعرفها المجتمع الانساني قبل الاسلام وبعده.[1] فالاسلام غير مسبوق في هذا المجال أو سواه، فالاسلام ظاهره وباطنه دين اجتماعي، بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى وأبعاد، فإذا كان الدين في الشعوب بصفة عامة أحد مقومات الثقافة، فإن الدين الاسلامي الدعامة الأولى في تنظيم المجتمع الاسلامي، لما اشتمل عليه من مبادىء تحدد مستوى المعاملات بين الناس ومن نظم تحمي هذه المبادىء وتجعلها واقعية وليست مجرد توصيات أو توجيهات فهي تنظيمات محكمة أثبت الرجوع إليها في كل العصور أنها تطابق الحياة الاجتماعية وتدفع عجلة التقدم والحضارة، لأنها قائمة على أسس من المبادىء الإنسانية

١ ـ للتوسع في الرعاية الاجتماعية في الاسلام، انظر عبدالفتاح عثمان وآخرون، مرجع سابق، ص: ٣٠ ـ ٥٧، أحمد كمال أحمد، مناهج الخدمة الاجتماعية في المجتمع الاسلامي، الجزء الأول، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٩٧٧م ص: ٢٩ ـ ٦٣، وانظر كذلك وقارن محمد البهي، مرجع سابق، يوسف القرضاوي، الايمان والحياة، مكتبة وهبة، القاهرة ١٤٠١هـ، ١٩٨٠م، محمد أمين المصري، المجتمع الاسلامي، ص: ٣١، دار الأرقم، الكويت ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، سيد قطب نحو مجتمع اسلامي، الطبعة الخامسة، دار الشروق بيروت، القاهرة، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م أيضاً

قارن: "The Quran is the Basis of Islamic Education" in Educational Bulliton, Issued by Center for Research in Education and Psychology Ummal - Oura University, Faculty of Education, No.4 I399H .1979, pp.33-48. Also in the same issue Abdul-Kadir Habaibi "Some Concepts of Islamic Education", op. cit., p.17-29.

السامية التي يعجز البشر عن ابتداع مثلها. ولأنها تعالج مشاكل المجتمعات علاجاً قائماً على الناحيتين الروحية والمادية. كما تعالج حاجة الفرد وحاجيات الجماعة وتنظم علاقات المجتمعات بعضها لتسمو بها عن الشرور وتقودها إلى طريق السعادة الشاملة من أجل الوصول إلى هذا الهدف النبيل. فقد سلك الاسلام مسلكاً مميزاً يختلف في وسائله عما سبقه من الأديان، فهو لم ينظر إلى الرعاية الاجتماعية على أنها مشكلة قائمة بذاتها، بل هي كل متشابك تدخل فيها مكونات لا حصر لها، ومن ثم فإن توفيرها ووضع الأسس لعلاج أية مشكلة إنما يكون بدراسة هذا الكل في مفرداته واعطاء كل جزء نصيبه من الدراسة، وبالتالي من التوجيه والتشريع، كما أنه لم يقتصر على المواعظ والوصايا الأخلاقية مما لا يؤثر غالباً في سواد الشعب إلا إذا صاحبته قوانين واضحة تحدد الواجبات وتحميها.

ومن هنا يظهر لنا التشريع الاسلامي متماسكاً بعضه ببعض ويتوقف نجاح كل مفردة منه على تنفيذ نجاح المفردات الأخرى، كما يتوقف نجاح تشريعاته وقوانينه كلها على وجود الفهم والوعي لدى الذين يتصدون لتطبيقها حماية ورعاية لكل من يحتاج إليها، ومن هؤلاء الاختصاصيون الاجتماعيون حيث يهدفون ـ كما تهدف الرعاية الاجتماعية في الاسلام ـ إلى تحقيق مصالح الناس وتحقيق أمنهم واستقرارهم في الحياة.[1]

---

١ ـ عبدالفتاح عثمان، مرجع سابق، ص: ٢٠ ـ ٢١، وقارن عبدالله الشيخ البشير، التربية في المسجد والكتاب (الخلوة)، ندوة بحوث خبراء أسس التربية الاسلامية، جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة =

ويقول سيد قطب في هذا السياق، بأن :العلة الرئيسية في تفرد المجتمع الإسلامي بنظامه الخاص، هي أنه مجتمع من صنع شريعة خاصة، جاءت من لدن إله، فهذه الشريعة التي وجدت كاملة منذ نشأتها غير مدرجة تدرجاً تاريخياً. . هذه الشريعة هي التي أوجدت هذا المجتمع، وأقامته على أسسه التي أرادها الله لعباده، لا التي أرادها بعض هؤلاء العباد لبعض، وفي ظل هذه الشريعة تم نمو الجماعة الاسلامية ووجدت ارتباطات العمل والانتاج والحكم، وقواعد الآداب الفردية والاجتماعية، ومبادىء السلوك، وقوانين التعامل. . وسائر مقومات المجتمع الخاصة التي تحدد نوعه، وترسم له طريق النمو والتطور.[1]

ويضيف سيد قطب قائلاً: ليس المجتمع الاسلامي هو الذي صنع الشريعة، إنما الشريعة هي التي صنعت المجتمع الاسلامي، هي التي حددت له سماته ومقوماته، وهي التي وجهته وطورته، ولم تكن الشريعة مجرد استجابة للحاجات المحلية الموقوتة، كما هو الشأن في التشريعات الأرضية، إنما كانت منهاجاً إلهياً لتطوير البشرية كلها وصياغتها صياغة معينة ودفعها إلى أوضاع يتم بها تحقيق المجتمع الاسلامي المنشود. . وهذه السمات ذات أثر حاسم في تحديد طبيعة المجتمع الاسلامي، وتميزه عن جميع المجتمعات التي نشأت نشوءا

والعلوم، جامعة الملك عبدالعزيز، مركز البحوث التربوية والنفسية، مكة المكرمة، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، ص: ١ ـ ١١.

١ ـ سيد قطب، المرجع السابق، ص: ٦٥.

ذاتياً، وانشأت قوانينها وفق التغيرات المحدودة التي تنال حياتها يوماً بعد يوم.[1]

إن مهمة التشريع في المجتمع الاسلامي ـ والتشريع هو المظهر البارز لتطور المجتمع، لأنه تلبية مستمرة لهذا التطور ـ كانت دائماً محكومة بأصل ثابت هو الشريعة الإسلامية، ومع أن هذا الفقه الاسلامي كان تلبية مستمرة لبروز الحاجات في المجتمع وتجدد الارتباطات، إلا أن نمو الفقه لم يكن طليقاً لأنه كان دائماً مشدوداً إلى ذلك الأصل الثابت محافظاً على المبادىء الأساسية، والسمات الأولية التي أراد الله لها الدوام في المجتمع الاسلامي.[2].

وبذلك تقوم الشريعة دائماً مقام السياج الواقي الذي يسمح للمجتمع الاسلامي بالنمو والتجدد، ولكن داخل هذا السياج ووفق مقومات أصيلة ثابتة، وبذلك يظل الطابع الأصيل للمجتمع الاسلامي واضحاً مميزاً.

وإذا دل التتبع التاريخي للمجتمع الاسلامي في أن هذا المجتمع كان ينحرف احياناً هنا أو هناك عن قاعدته الأساسية التي وضعتها له الشريعة الاسلامية، متأثراً بمبادىء غريبة عليه، أو منساقاً مع التطورات البشرية في بعض رقاع الأرض، أو بسبب مؤثرات محلية في بعض الأقاليم التي انضمت اليه.. فإن هذا كله لا يجوز أن ينسينا أن تلك القاعدة الأساسية ظلت من القوة بحيث تشد اليها المجتمع

١ ـ المرجع السابق، ص: ٦٤ ـ ٦٥.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٦٥.

الاسلامي شداً قوياً، وتطبعه بطابع خاص، وتحدد طريقة نموه، وتجعل لهذا النمو والتطور تاريخاً خاصاً. لا يندرج تحت تاريخ التطور الاجتماعي في المجتمعات الغربية ولا تصدق عليه القوانين الاجتماعية التي تصدق هناك.. ومثل هذه الظاهرة ستظل ثابتة في المستقبل، لأن المستقبل لا يمكن فصله عن الماضي، فليس هناك ما يحتم أن يسلك المجتمع الاسلامي في المستقبل أي طريق تكون المجتمعات الغربية قد سلكته، لأن سياج الشريعة الاسلامية سيظل يحرس هذا المجتمع، مهما تكن عوامل المقاومة، فإن أربعة عشر قرناً من الزمان ونيف لا يمكن محوها من تاريخ مجتمع، ولا من ضمير خير أمة أخرجت للناس، ولا من واقع حياة![1]

من كل ما تقدم نجد أن المسجد رسالة وضرورة دينية لا غنى عنها، ويؤكد العديد من العلماء بأن الدين ضرورة للانسان ما بقي الانسان نفسه موجوداً على هذا الكوكب. وسيبقى الشعور الديني هذا الاحساس الأصيل الذي يجده الانسان غير المتمدن، كما يجده أعلى الناس تفكيراً وأعظمهم حرصاً، وستبقى الديانات ما بقيت الانسانية وستتطور بتطورها وستتجاوب دائماً مع درجة الثقافة العقلية التي تبلغها الجماعة. وقد يضمحل كل شيء نحبه، وان تبطل حرية استعمال العقل والعلم والصناعة، ولكن يستحيل أن ينمحي

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٦٥ ـ ٦٦، وقارن عبدالوهاب عبدالعزيز الشيشاني، حقوق الانسان وحرياته الأساسية في النظام الاسلامي والنظم المعاصرة، مطابع الجمعية العلمية الملكية، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، ص: ٢٩٧ ـ ٣٦٦.

التدين، بل سيبقى حجة ناطقة على بطلان المذهب المادي، الذي يريد أن يحصر فكر الانسان في المضايق الدنيئة للحياة الأرضية.[1]

ويقول أحد العلماء بأنه ليس أمام الديانات مستقبل غير محدود فحسب، بل لنا أن نكون على يقين من أنه سيبقى شيء منها إلى الأبد، ذلك لأنه سيبقى في الكون دائماً أسرار ومغاليق، ولأن العلم لن يحقق مهمته على وجه الكمال.[2]

ويرد «هنري لنك» صاحب كتاب العودة إلى الإيمان، على خصوم التربية الدينية بالقول: «إن تربية الأطفال لمن أشق الواجبات وأخطرها وأدقها، ومشاكلها شديدة التعقيد والعسر، وهي بعد ذلك ذات أوجه متناقضة عند حلها يكون معها الآباء في مسيس الحاجة إلى أية معونات خارجية مهما بلغت درجة تواضعها وبساطتها. وقد كان طبعياً: بعد أن استغنى الآباء المستنيرون عن المعتقدات الدينية، وضربوا بها عرض الحائط أن يولوا وجوههم شطر مصدر جديد من مصادر المعونة فلم يجدوا أمامهم سوى علم النفس الخاص بالأطفال، ولكن علم نفس الأطفال لم يكن بعد، على استعداد لتقديم المعونة لهم، لأن الثقة بهذا العلم لم تكن قد تعدت الثقة النظرية حتى ذلك الوقت. وكان البرهان العلمي حينذاك في مهده صغيراً برغم تعدد نظرياته. ومن هنا بدأ الآباء يعتنقون هذه النظريات التي كان أبرزها ان العقوبة البدنية ضارة من الوجهة النفسية وأنه من الأفضل اقناع

---

١ ـ نبيل السمالوطي، المرجع السابق، ص: ٧٤ ـ ٧٥.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٧٤.

الطفل بعمل شيء ما، لا ارغامه بالقوة والعنف عليه وأنه لا يجوز كبت الطفل، بل على العكس يجب منحه الفرصة ليعبر عن ذاته. . وأنه يجب منح الأطفال علاوة منتظمة حتى يمكنهم ادراك قيمة المال، وان بعض الأطفال يولدون بطبيعتهم عصبيين أو ذوي حساسية مرهفة، وعليه فلا يجوز ارغامهم على ان يفعلوا ويعملوا ما يفعله ويعمله غيرهم. وللأسف لم يظهر أي برهان علمي أو نفسي يؤيد هذه النظريات بل بالعكس ثبت أن كل هذه النظريات خاطئة[1].

و«لنك» اذ ينادي بنبذ هذه الافكار التي انتشرت باسم العلم يوماً ما، فإنه يرى من الأهمية بمكان أن نعزز اتجاهات الايمان بالآخرة على حساب الدنيا بالعودة إلى الدين واتباع منهجه القويم في تربية الأطفال وتهذيب سلوكهم، فيقول: (فقد سمعنا الكثيرين من الآباء يرددون أنهم لا يبعثون أولادهم إلى الدروس الدينية أو إلى دور العبادة، حتى يصلوا إلى السن التي يدركون عندها ما يجري، غير أن ما يضايقهم ويقض مضجعهم هو هذا السؤال: ترى هل يكتسب هؤلاء الأولاد ذلك الشعور القوي الذي يمكنهم به أن يميزوا بين الخطأ والصواب؟ هل يؤمنون بتلك المثل الخلقية الواضحة التي آمنا بها منذ طفولتنا؟

---

١ ـ عن يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص: ٢١٣ ـ ٢١٤. وقارن عبدالله علوان، تربية الأولاد في الاسلام. الجزء الثاني، الطبعة الثالثة، دار الاسلام للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، حلب ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، ص: ١٨٠٢ ـ ١٠٨٧.

لقد قلنا فيما مضى إن بعض الأعمال خطأ، والبعض الآخر صواب، لأن الله سبحانه وتعالى قد بين ذلك أو لأن كتابه قد أورد ذلك، بمعنى آخر. وقد تكون هذ الطريقة فطرية بدائية، غير أنه مما لا شك فيه أن تأثيره كان طيباً، فقد عرفنا على الأقل الكثير عن طيب الأفعال وخبثها.

أما الآن فإننا لا نقول لأولادنا إلا أن هذا التصرف خطأ، وإن ذلك صواب، لأننا نرى ذلك، أو لأن المجتمع قد اتفق على ذلك، فهل لهذا الرد من القوة والبيان، وهل له مثل أثره؟ وهل يكتسب أطفالنا القيم الخلقية الأساسية للحياة دون الحاجة إلى ضغط العقائد الدينية، تلك القيم التي نتقبلها ونسلم بها حتى بعد أن أصبحنا لا نسلم بمصدرها الالهي[1]؟ ويثمن «لنك» عالياً مقدار ما يسديه الدين من عون للآباء في تربية أبنائهم وتهذيبهم، وتكوين شخصياتهم الفاضلة فيقول: وبديهي ان الأطفال يختلفون، سواء بطبيعتهم أم بحسب وراثتهم، ولكن مهما كانت هذه الطبيعة أو الوراثة طيبة جيدة، فإنه لا يمكن غرس العادات الأساسية بغير «النظام» ولما كان استياء الطفل من النظام واتجاهه عكسياً، كلما حاولت تنمية العادات الطيبة منه أمر لا مفر منه، كان من الواجب استخدام كل وسيلة ذات

---

١ ـ يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص: ٢١٤ ـ ٢١٥. وقارن جميل عبيد عبدالمحسن القرارعه، الفراغ الروحي وأثره على البشرية، المجلد الثاني، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية، قسم الدراسات العليا الشرعية، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، مكة المكرمة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ٦٦١ ـ ٦٧٥.

تأثير أو ذات صفة ارغامية، تساعد على الإسراع في اكتساب هذه العادات، والواقع أن معظم الآباء يكونون في أشد الحاجة إلى الاستعانة بنصائح غيرهم، في أثناء عملية غرس العادات المرغوبة في أطفالهم. وإذا بحثنا من الناحيتين العقلية والنفسية، وجدنا أن أعظم مصادر هذا العون هو الدين ـ فالإيمان بوجود الله ورسله وكتبه، يهيىء للأبوين ملجأ أميناً موثوقاً به يلجأون إليه، ويضع بين أيديهم سلطة كبرى على أطفالهم كانوا يفتقرون إليها حتى لو لم يؤمنوا بها.[1]

فإن هؤلاء الآباء الذين كانوا يتساءلون كيف ينمون عادات أولادهم الخلقية ويشكلونها، في حين تنقصهم هم أنفسهم تلك التأثيرات الدينية التي كانت قد شكلت أخلاقهم من قبل، كانوا في الحقيقة يجابهون مشكلة لا حل لها، فلم يوجد بعد ذلك البديل الكامل الذي يحل محل تلك القوة الهائلة التي يخلقها الايمان بالخالق وبناموسه الخلقي الالهي في قلوب الناس. فنجد الآباء الذين تحرروا من الايمان عن طريق ثقافتهم وأعمال فكرهم حيارى متسائلين على الدوام. اذن كيف يتنسى لأولئك الحيارى أن يكونوا أنفسهم ملجأ لأولادهم؟ ففي حالة عدم وجود مثل هذا الملجأ الديني الموثوق به، لا يسع كل أب إلا أن يفكر ويمعن في التفكير أو يبحث ويطيل البحث قبل أن يبين لطفله مدى الخطأ والصواب، والخير والشر، في كل حالة من الحالات العديدة التي تصادفه يومياً، وفي كل عادة من العادات المختلفة مما يود غرسها فيه.

---

١ ـ القرضاوي، المرجع السابق، ص: ٢١٥، قارن كذلك عاطف عجوه، المرجع السابق، ص: ١٣٥ ـ ١٣٦.

وكلما كبر الطفل ونما، وكلما أصبح واقعا تحت تأثير سلطة المجتمع المتضاربة المقاصد، المختلفة الميول و الاتجاهات ـ كالمدرسة والجيران والزملاء والبلدة ـ زاد الأمر صعوبة، وأصبح الأمر أشد تعقيداً، فالتربية واجب شاق. كما أن هذا الارتباك الكائن في عقول معظم الآباء هذه الأيام خير شاهد على صدق هذه الحقيقة، فالدين هو القوة الوحيدة! التي يمكنها أن تعين الانسان على حل تلك المشكلات الخلقية والعقلية التي لا مفر منها، والتي لاتفتأ تقض مضاجع الآباء والأبناء والمجتمع كله. ولن نجد في هذا العالم المضطرب، الذي لا تمضي فيه فترة حتى يثور الناس على السلطة القائمة محاولين تغييرها، غير أن الله وحده هو الحي الباقي الذي لايتغير ولا يتبدل.[1]

فذلك الطفل الذي اعتنق منذ طفولته المبكرة فكرة وجود الله بصفته المشرع الأعلى للخير والشر، يكون قد اكتسب المأخذ الجوهري الذي سيدفعه حثيثاً نحو العادات الطيبة، فبدلاً من أن يقوم صرح أعماله على ما يحبه وما لا يحبه نراه يقوم على الصواب والخطأ. فهو قد يرى عدم اطاعة أمه يوماً ما، ولكنه يدرك جيداً أنه قد أخطأ، وهو قد لا يحب أن يعيد لأمه ما تبقى معه من نقود بعد أن اشترى لها مطالبها، ولكنه يعلم تماماً إن ذلك ليس بصواب، وهو قد لا يحب أيضاً أن يتنازل عن أنانيته مع زملائه في اللعب، لكنه يرغم نفسه على أن يفعل ذلك. وطبيعي أن مثل هذه الطريقة ليست من

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٢١٦.

السهولة والبساطة بمكان، ولكنها سرعان ما تنمي فهم عادة التمييز بين الدوافع الأنانية الشخصية وبين العادات الطيبة أو الاختصار بين اللذة وبين الشعور بالواجب، مما لا شك فيه أن تغلب المرء على كسله وبلادته، وقهره لدوافعه الطبيعية الكامنة فيه، هي الطريقة الصحيحة لاكتسابه العادات اللازمة للشخصية الناجحة، فبقدر ما يفرضه الدين على الطفل من هذه الصفات الطيبة التي ينبغي له تعلمها، يمضي الطفل حثيثاً إلى اكتساب الشخصية الفاضلة.[1]

ويعود «لنك» ليثمن عالياً مرة أخرى قيمة وأثر الدروس الدينية، ويؤكد أن التردد على بيوت العبادة له في نفس الصبي أعمق الأثر، وأحلى الثمرات وأطيبها، هذا ما أثبتته التجارب والمقارنة بين الأطفال وحول هذه المسألة يقول: «ومهما بلغت المساوىء التي نلمسها في أماكن العبادة، والاستماع إلى العظات الدينية، فإن هذه البيوت التي تساعدنا على غرس الأسس السليمة للخطأ والصواب والأعمال الأنانية وغير الأنانية في نفوس الأطفال. كما أنها تساعد على غرس الإيمان بالله والاعتقاد في ناموسه الخلقي الالهي كمصدر لتلك الأسس. ولذلك فهي ذات فائدة عظمى للآباء والمجتمع، كي يبنوا الأسس الضرورية لتكوين الخلق القويم والشخصية الناجحة، وبناء على ذلك، ليس من المستغرب أن يدلنا الاختبار السابق الذكر على أن

---

١ ـ المرجع السابق، قارن أيضاً، زيدان عبدالباقي، مرجع سابق، ص: ٢٩٣ وما بعدها، كذلك

Cf. E. Rubington and M.S. Weinberg, ed., op. cit., pp. 26-366 101-108.

الطفل الذي يستمع إلى الدروس الدينية يتمتع بصفات شخصية أفضل ممن لا يحضرها، وان الطفل الذي يذهب والده إلى المعبد ذو شخصية أحسن من الطفل الذي لا يذهب والده إليه. وقد اتضح لي بعد دراسة كاملة لعشرة آلاف شخص، ان أولئك الذين يواظبون على الذهاب إلى دور العبادة كانوا ذوي صفات شخصية أفضل ممن لايذهبون.[1]

ولا يتوقف «لنك» عند هذا الحد ويقتصر عليه، بل ينادي بالحاح على التبكير باعطاء هذه الدروس للأطفال وأعوادهم غضة حتى وان لم يفهموا كل ما يقال لهم، ويرى من الخطر والخطأ تأخير هذه الدروس الدينية إلى السن التي يدركون فيها المعاني والأبعاد لمثل هذه الدروس، حيث يقول: «ان الوقت الأمثل لتعليم الطفل كي يخضع دوافعه لقيم عليا، هو السن التي يستطيع فيها أن يتقبل ما يقال له دون أن يفهمه. فإذا استقر رأي الآباء على عدم إرسال أولادهم إلى الدروس الدينية، حتى يبلغوا السن التي يفهمون عندها ما يستمعون إليه، فهم في الحقيقة لا يتبعون مبدأ مهماً، لأن الوقت يكون قد فات لاصلاح ما فسد، إذا بلغ الطفل السن التي يفهم بها كل ما حوله، فإنه حينئذ يكون قد أضاع من عمره سنين ثمينة».

ويختتم «لنك» حديثه الرائع بهذه الأسطر ذات الدلالات الناصعة عن التربية والتعليم: «إن ميدان التعليم لفي مسيس الحاجة

١ ـ القرضاوي، المرجع السابق، ص: ٢١٦. وقارن لبيب العيد، أفكار حول الإعلام الديني، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الإعلاميين؟ الجزء الثاني، الطبعة الثانية والعشرين، مكتب التربية العربي لدول الخليج العربي، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، ص: ٧٧ وما بعدها.

إلى جمع القيم والحقائق الأساسية التي تبحث في الطبيعة البشرية وتصنيفها، حتى يمكن المحافظة على تلك التقاليد النبيلة التي اكتسبها الجنس البشري، ووضعها في المكان اللائق بها، وحتى يمكن اخضاع الغطرسة الفكرية لنظام الحياة غير الأنانية، ولن تجد ما يجمع بين تلك القيم الماضية القديمة والمثل الحاضرة غير الدين»[1].

والمسجد بوصفه المدرسة الاسلامية دائمة الحضور في المجتمع الاسلامي والانساني كذلك، تتعدى وظيفته كل الحدود المرسومة للمنظمات الاجتماعية الأخرى، وتمثل رسالته الدينية في مختلف الحقول محيطاً بلا شواطىء، وهو في هذا الاطار يعد المكان الأصيل والطبيعي والتنفيذي لحماية الفكرة الاسلامية والمضي لها قدماً نظرياً وعملياً والحفاظ عليها سليمة بلا تحريف أو تزييف وايصالها للأجيال الاسلامية جيلاً بعد جيل، حتى يرث الله الأرض ومن عليها. وبما أن رسالة المسجد هي رسالة الإسلام نفسه، وبما أن الاسلام بعقيدته، العظيمة يستطيع تشكيل انسان الغد على أسس سليمة توفر له السعادة في الدارين الأولى والآخرة، فإنه بلا ريب يستطيع كذلك أن يجد الكابح القوي عند اتباعه، لاستخدامه عند الضرورة في كبحهم عن كل انحراف يسيء لدينهم وأمتهم وشخصيتهم.

من هذا المنطلق يمكن للمسجد أن يلعب دوراً رائداً في عملية الضبط الاجتماعي إلى جانب الأسرة والمدرسة والإعلام وأجهزة الأمن والقوى الاجتماعية المعينة الأخرى، فالمسجد قادر أبداً على

---

١ ـ القرضاوي، المرجع السابق، ص: ٢١٦ ـ ٢١٧.

تأصيل الأخلاق الاسلامية الواقية لكل انسان يتسلح بها من كل أنواع الانحراف وما يترتب عليه، فالمسجد وحده قادر على بث الفضائل الأخلاقية والسهر المتواصل على تطبيقها واستمرارها. فالأخلاق وحدها قادرة على تحقيق عملية الضبط الاجتماعي برمتها، فالأخلاق ملاك الفرد الفاضل، وقوام المجتمع السعيد الراقي، والعامل الأول في استقراره ما بقيت ويتلاشى تماماً ان ذهبت ولا حياة لأي مجتمع انساني بغيرها.[1]

وبما أن رسالة المسجد في الاسلام تتركز في المقام الأول على التربية الروحية، فإن المسجد وحده قادر على بلورة الشخصية الأخلاقية عند المسلم بوصفها أحد مقومات وجوده وحضوره واستمراره، فللأخلاق في نظر الدين عامة والاسلام خاصة، مكانة رفيعة وخير ما وصف به رسول الانسانية محمد ﷺ في القرآن الكريم، وصفه بصاحب الخُلق العظيم الرفيع ﴿وإنك لعلى خُلق عظيم﴾[2]، كما لخص النبي المصطفى ﷺ رسالته بالكلمة الشريفة «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق». ويقول ابن القيم[3]: (الدين هو الخُلق، فمن زاد عليك في الخُلق زاد عليك في الدين).[4]، وهذا

١ ـ انظر عبدالله علوان، المرجع السابق، الجزء الثاني، ص: ١٠١٨ وما بعدها، كذلك يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص: ١٧٥، جبارة عطية جبارة، المرجع السابق، ص: ٢٣٤ ـ ٢٣٦.

٢ ـ سورة القلم. الآية: ٤.

٣ ـ ابن قيم الجوزيه (محمد بن أبي بكر الزرعي) (ت ٧٥١هـ، ١٣٥٠م)، دمشقي، من كبار فقهاء الحنابلة، وله اجتهادات مهمة في المذهب.

٤ ـ انظر القرضاوي، المرجع السابق، ص: ١٧٥.

مصداق ما جاء في الحديث النبوي (أكمل المؤمنين ايماناً أحسنهم خلقاً) ذلك هو شأن الأخلاق في الدين وفي المجتمع. هي في الدين حصن حصين، وهي في المجتمع أساس مكين متين.

غير أن الدين لا يقف عند حد الدعوة إلى مكارم الأخلاق وتسيدها، انه هو الذي يرسي قواعدها، ويحدد معالمها ويضبط مقاييسها الكلية ويضع الأمثلة للكثير من جزئيات السلوك، ثم يغري بالاستقامة ويحذر من الانحراف، ويضع الأجزية مثوبة وعقوبة على كلا السلوكين نصب العين.[1]

ويمكننا أن نقرر الآن ونحن واثقون بأنه بدون الدين لا يمكن أن تكون هناك أخلاق، وبدون أخلاق لا يمكن أن يكون هناك قانون. الدين هو المصدر الفذ المعصوم الذي يعرف حسن الأخلاق من قبحها، والدين هو الذي يربط الانسان بمثل أعلى يرنو إليه، ويصل له، والدين هو الذي يحد من أنانية الفرد، ويكفكف من طغيان غرائزه، وسيطرة عاداته ويخضعها لأهدافه ومثله، ويربي فيه الضمير الحي الذي على أساسه يرتفع صرح الأخلاق.[2] وطالما نحن بصدد الحديث عن المسجد ودوره في التنشئة الاجتماعية النظيفة، فلا بد لنا أن نتوقف قليلاً عند المنابع التي يستقي منها المسجد وظيفته وكيانه وجلاله، ونعني بهذه الينابيع الصافية، الإسلام، فالإسلام وحده كرم الإنسان وقدم له كل أنواع الحماية والرعاية من المهد إلى اللحد.

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٧٦.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ١٧٦ ـ ١٧٧.

ومن المؤسف أن يتجاهل العالم، وهو يحتفل بعام الطفل الدولي[1] الينابيع التي استقى منها «وثيقة إعلان حقوق الطفل» ناسياً

١ ـ استهل العالم احتفالاته الأولى بعام الطفل الدولي بموجب القرار رقم ١٦٩/٣١ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والثلاثين بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٢١م، والذي يقضي بأن يكون عام ١٩٧٩م عاماً دولياً للطفل، وكانت أكثر المنظمات المنبثقة عن الأمم المتحدة معنية بهذا القرار منظمة الأمم المتحدة للأطفال (اليونيسف) (UNICEF; United Nations Children's Fund) ومن المعروف أنه نهاية الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ ـ ١٩١٨ برزت على السطح الدولي دراسات جادة عن عالم الطفل، قام بها مشرعون وأطباء وعلماء نفس واجتماع ورجال تنمية اقتصادية واجتماعية، مما أولى موضوع الطفل أهمية متزايدة في العالم، مما دفع الأمم المتحدة بالاهتمام المبكر بالطفل، فقد وضعت خطوط المسودة لهذا الاعلان في العام ١٩٤٦م، مستلهمة من اعلان جنيف الذي أصدرته عصبة الأمم المتحدة في اجتماعها المنعقد في ٢٦ أيلول (سبتمبر) ١٩٢٤، الحوافز لهذا الاعلان، وقد قدمت بناء على ذلك توصية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في نفس العام (١٩٤٦) يقول بضرورة الافادة من اعلان جنيف بتوثيق عرى الروابط بين شعوب العالم في الوقت الحاضر، بنفس الصورة التي حدثت عام ١٩٢٤، وقد خرج الاعلان بصورته النهائية إلى النور في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٩. حيث أكد الاعلان الذي صيغت في مبادئه العشرة بعناية «حقوق الطفل في أن يتمتع بحماية خاصة وفي أن يعطى الفرص والتسهيلات التي تمكنه من النمو في حالة صحية سوية، وفي ظروف من الحرية والكرامة، وفي أن يكون له إسم وجنسية في يوم أن يولد، وفي أن يتمتع بمزايا الأمن الاجتماعي بما في ذلك التغذية الكافية والاسكان والترويح والخدمات الطبية، وفي أن يحظى بمعاملة خاصة فيهيأ له التعليم والرعاية الخاصة إن كان متخلفا، وفي أن ينشأ في جو تسوده =

أو متناسياً بـأن الاسلام منـذ أن أشرق نـوره على العـالم جاء دستـوره الممثل بالقرآن الكريم حاملاً معه الحماية والرعاية الكاملة للطفل منذ وجـوده نطفـة في رحم أمه وجعـل لـه الحقـوق التي تصـون طفـولتـه وآدميتـه، وأشبع بمبـادئه السـامية حـاجته إلى الأمن وإلى التقبـل وإلى التقـدير الإجتمـاعي وإلى النجاح وإلى تعلم المعـايـير السلوكيـة وإلى الحرية واللعب، وحمى الإسلام للطفل حاله وصحتـه وحياتـه، وحرم

=

المحبة والاطمئنان في رعاية والديه وتحت مسئوليتهم كلما أمكن ذلك، وفي أن يتعلم، وفي أن يكـون في مقدمـة من تقدم إليهم الحمـاية والنجـدة في أوقات الكوارث، وفي أن نقيه من كل أنواع الاهمـال والقسوة والاستغـلال ومن كل ما يغرس في نفسه أية صورة من صور التفرقة العنصرية أو غيرها. وفي الختام يؤكـد الاعـلان أن الـطفـل يجب أن ينشـأ في جـو يسـوده الفهم والتسـامـح والصداقة بين الشعوب والسلام والاخوة العـالمية. للرجـوع الى النصوص الأصلية للمبادىء العشرة وحيثيات الاعلان مع المقـارنة أنـظر وثائق منـظمة الأمم المتحدة لرعـاية الـطفولـة (اليونيسيف) حـول «اعلان حقـوق الطفـل» وبكافة اللغات ويمكن الحصول على هذه الوثائق الدولية المتعلقـة بالـطفل من أي مـركز من مـراكز اليـونيسيف أو المراكـز الاعـلاميـة التـابعـة لهيئـة الأمم المتحدة، كذلك من الاونيسكو: منظمة التربية والعلم والثقافة التـابعة لهيئـة الأمم المتـحـدة (UNESCO; United Nations Educational, Scientific & Cultural Organization) انظر أيضاً تربية الـطفل في السنـوات الست الأولى المنعقـدة في الخرطـوم ١٧ ـ ٢٢ ديسمبر ١٩٧٧م، المنـظمة العـربية للتـربيـة والثقافة والعلوم، إدارة توثيق المعلومات، القـاهرة ص: ٢٩، ومـا بعدهـا، محمد خليفة بركات، المرجع السـابق، ص: ٤٠ ـ ٤٦، زيدان عبـدالباقي، المرجع السـابق، ص: ٤٠٩ ـ ٤١٥، محمد سعيـد فرح، المـرجع السـابق، ص: ٧ ـ ٩.

استغلال ضعفه وابتزاز أمواله والتصرف فيها بوجه غير مشروع، وتوعد آكل أموال اليتامى ظلماً. كما كفل الإسلام للطفل حق الحياة، وحق التسمية باسم حسن والاعتراف به وقبوله اجتماعياً، وحق التغذية، وحق الحب بكل صوره وألوانه، وحق العدل في المعاملة بينه وبين اخوته، وحق التعليم، وحق التوجيه التربوي والمهني، وحق الارث، وحقه في الأمن الاجتماعي والحماية من الظلم. . والاسلام وهو يقر هذه الحقوق للطفل، إنما يقرها بهدف إعداده لخلافة الله في الأرض وتعميرها بالإيمان والحب والسلام، ومن ثم لتنمية استعداداته ومواهبه وتوجيهها نحو الخير والصلاح، واحداث التغيير المرغوب في سلوكه وتوجيهه إلى ما ينبغي أن تكون غليه علاقته بخالقه وبغيره من أبناء مجتمعه وأمته وبني جلدته وجنسه وسائر ما في الكون من مخلوقات وقوى. وحقوق الطفل في الاسلام لم تكن يوماً من الأيام موضع نقاش أو وصايا ينفذها الوالدان ويقوم عليها المجتمع كله بدافع العاطفة والوجدان، وإنما كانت وباستمرار مسلمات والتزامات يلتزم بها الجميع، وحقوقاً أساسية تحميها الشريعة الاسلامية الغراء.[1]

١ ـ انظر إبراهيم عصمت مطاوع، المرجع السابق، ص: ١١، انظر كذلك حسن إبراهيم عبدالعال، حقوق الطفل في الإسلام، نظرية تربوية، مجلة كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، العدد السادس، الرياض، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، ص: ٤١١ ـ ٤١٢ ـ ٤٣٩. عبدالحليم عويس، الرعاية الاجتماعية، رعاية انسانية شاملة، بحث ينشر على الحلقات في جريدة الشرق الأوسط، بدءاً من العدد ٢٨٤٠ الأحد ١٩٨٦/٩/٧م الحلقة الأولى ص: ٨، مصطفى محمد حسنين، المدخل إلى المدرسة الإسلامية في علم الاجتماع، مطبعة الكيلاني، القاهرة، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م، ص: ١٢٣.

إن هـذا الاهتمام الـذي نشهده اليـوم بالـطفـل والـطفـولـة من الباحثين والمفكرين لخليق بالتقدير من كل انسان في هذا العالم بشكـل عام ومن كل مسلم بشكل خاص، والذي نرجـوه نحن المسلمون أن لا يغمط الحق التـاريخي للاسـلام الذي قـدم للبشريـة منهاجـاً قويـماً شـاملا في تـربية النفـوس، وتنشئـة الأجيـال وتكـوين الأمم، وبنـاء الحضارات، وارساء قواعد المجد والمدنية والبشريـة وهي تسعى اليوم حثيثاً لتحقيق المزيد من الرعاية للطفل في إطار حقـوق الإنسان لابـد وأن تـدين بالفضـل كذلـك إلى أولئك الـرواد الأوائـل من المسلمـين الـذين نفحوا المجتمـع الانسـاني من علومهم وأفكـارهم مـا يمكن أن يكون جذوة من نور لا تنطفىء بمرور الأيام والسنين، وحسبنا أن مـا ينادي به المجتمع الانساني من حقوق للانسان، يأتي مصداق ما جـاء في قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) «متى استعبـدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً». هذا الشعار الذي استـوحت منه الأمم المتحـدة مبادىء حقـوق الانسان وعلقتـه وسامـاً على صـدرهـا تباهي به في يوم العز والفخار. !(١)

ويكفي ان القرآن والسنة المصـدرين الأساسيـين للتشريـع كانـا أعظم حافز للمسلمين للاهتمام بطريقة تـربية الأطفـال وايجاد أنجـح الطرق والمناهج التي تنسجم مع التنشئة المثلى لـلأطفال، انـطلاقاً من أنـه لا حضارة بغـير علم، ولا علم بغير تعليم، ولا تعليم بغـير نظام معـين ينظم الصلة بـين المتعلم والمعلم، إن إهتمام الاسـلام بـالعلم

١ ـ قارن عبدالله علوان، المرجع السابق، ص: ٥ وما بعدها.

وأهله، لا يحتاج إلى بيان ويكفي الدور القديم الجديد المزدوج للمسجد كمدرسة وجامعة، وحلقة علمية وثقافية وتربوية وروحية مفتوحة على مدار الساعة، وفي معرض النصح الهادف الذي أبداه الإمام الغزالي لتلميذه نختتم هذه الفقرة عن دور المسجد الخلاق في الحفاظ الدائم على العقيدة والهوية الاسلامية وتعزيز الانتماء اليها والثقة بها. وبلا ريب فإن هذا الدور التاريخي كان باستمرار هاجس رسالة الاصلاح المتجدد التي زرعها المسجد في قلوب رواده من العلماء الصالحين المصلحين والرواد المجددين وعلى رأسهم شيخنا الإمام الغزالي أحد أبرز شخصيات السلف الصالح في ميادين التوجيه التربوي وملء الفراغ الروحي عند الشباب. . . والنصائح التي يقدمها الإمام الغزالي جزء لا يتجزأ من الرؤية الاسلامية في التنشئة والإعداد الصحيح للمسلم الصحيح:

أيها الولد. . !! إني أنصحك بثمانية أشياء اقبلها مني لئلا يكون علمك خصمك يوم القيامة، تعمل منها أربعة وتدع منها أربعة: أما اللواتي تدع: فاحدها: ألا تناظر أحداً في مسألة ما استطعت، لأن منها آفات كثيرة، فإثمها أكبر من نفعها، إذ هي منبع كل خلق ذميم كالرياء والحسد والكبر والحقد والعداوة والمباهاة وغيرها. نعم لو وقعت مسألة بينك وبين شخص أو قوم، وكانت ارادتك فيها أن تظهر الحق ولا يضيع، جاز البحث، لكن لتلك الارادة علامتان: إحداهما: ألا تفرق بين أن ينكشف الحق على لسانك أو على لسان غيرك. والثانية أن يكون البحث في الخلاء أحب إليك من أن يكون

في الملاء[1]

(والثاني) مما تدع: وهو أن تحذر وتحتذر من أن تكون واعظاً ومذكراً، لأن آفته كثيرة إلا أن تعمل بما تقول أولاً، ثم تعظ به، فتفكر فيما قيل لعيسى (عليه السلام): ياابن مريم عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس وإلا فاستح من ربك.

(الثالث) مما تدع: انه لاتخالط الامراء والسلاطين ولا ترهم لأن رؤيتهم ومجالستهم ومخالطتهم آفة عظيمة، ولو ابتليت بها دع عنك مدحهم وثناءهم، لأن الله تعالى يغضب إذا مدح الفاسق والظالم، ومن دعا لطول بقائهم فقد أحب أن يعصى الله في أرضه.

(والرابع) مما تدع: ألا تقبل شيئاً من عطاء الأمراء وهداياهم وان علمت انها من الحلال، لأن الطمع منهم يفسد الدين، وأقل مضرته انك إذا قبلت عطاياهم، وانتفعت من دنياهم أحببتهم، ومن أحب أحداً يحب طول عمره وبقاءه بالضرورة، وفي محبة بقاء الظالم إرادة في الظلم على عباد الله تعالى، وإرادة خراب العالم، فأي شيء يكون أضر من هذا على الدين العاقبة.[2] وأما الأربعة التي ينبغي لك أن تفعلها:

(الأول) أن تجعل معاملتك مع الله تعالى بحيث لو عامل معك بها عبدك ترضى بها منه، ولا يضيق خاطرك عليه ولا تغضب، والذي

١ ـ الإمام الغزالي، أيها الولد، تحقيق علي محيي الدين علي القره واغى، مصدر ساب، ص: ١٢٠ ـ ١٢١.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ١٢٩ ـ ١٣٠.

لا ترضى به لنفسك من عبدك المجازى فلا ترضى أيضاً لله تعالى وهو سيدك الحقيقي.

(والثاني) كلما عملت بالناس اجعله كما ترضى لنفسك منهم، لأنه لا يكمل ايمان عبد حتى يحب لسائر الناس ما يحب لنفسه.[1]

(والثالث): إذا قرأت العلم أو طالعته، ينبغي أن يكون علمك علماً يصلح قلبك ويزكي نفسك، كما لو علمت أن عمرك ما يبقى غير أسبوع، فبالضرورة لا تشتغل فيها بعلم الفقه والخلاف والاصول والكلام وأمثالها، لأنك تعلم أن هذه العلوم لا تغنيك، بل تشتغل بمراقبة القلب ومعرفة صفات النفس، والأعراض عن علائق الدنيا، وتزكي نفسك عن الأخلاق الذميمة وتشتغل بمحبة الله تعالى وعبادته، والاتصاف بالأوصاف الحسنة، ولا يمر على عبد يوم وليلةإلا ويمكن أن يكون موته فيه.

أيها الولد.. !! اسمع مني كلاماً آخر وتفكر فيه حتى تجد فيه خلاصاً، لو انك اخبرت ان السلطان بعد اسبوع يجيئك زائراً. أعلم أنك في تلك المدة لا تشتغل إلا باصلاح ما علمت أن نظر السلطان سيقع عليه من الثياب والبدن، والدار والفرش وغيرها.

والآن نفكر إلى ما أشرت به فانك فهم، والكلام الفرد يكفي الكيس، قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أعمالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم ونياتكم» وان أردت علم أصول القلب فانظر إلى الإحياء.[2] وغيره من مصنفاتي وهذا العلم فرض

١ ـ انظر الإمام الغزالي، أيها الولد، المرجع السابق، حاشية ٢ ص: ١٣٢.
٢ ـ للمزيد انظر احياء علوم الدين، الجزء الثالث، مصدر سابق.

عين، وغيره فرض كفاية.[1] إلا بمقدار ما يؤدي به فرائض الله تعالى وهو يوفقك حتى تحصله.

(والرابع): ألا تجمع من الدنيا أكثر من كفاية سنة، كما كان رسول الله ﷺ يعد ذلك لبعض حُجُراته وقال: (اللهم اجعل قوت آل محمد كفافاً) ولم يكن يعد ذلك لكل حُجُراته، بل كان يعده لمن علم ان في قلبها ضعفاً، وأما من كانت صاحبة يقين فما كان يعد لها أكثر من قوت يوم ونصف.[2]

هذه هي رسالة الاسلام بالأمس واليوم وغداً، وهي نفسها رسالة المسجد المتمثلة في إقامة الشعائر الاسلامية واحياء الدعوة الاسيلامية، والنهوض الدائم برسالة المسجد الاعلامية التي تتجاوز في كثير من الأحيان جدرانه لتمتد اشعتها على أوسع نطاق محلي وعالمي والرد في نفس الوقت على الافتراءات التي تثار ضد الاسلام وأهله، هذا إلى جانب وظيفته الاجتماعية والتربوية سواء على صعيد تحقيق قدر عظيم من التواصل والتكافل الاجتماعي، أو على صعيد تربية نفوس النشء وتطبعهم على الأخلاق والقيم الاسلامية وتبصيرهم بشئون الدين والدنيا.[3]

---

١ ـ حول مسألة فرض العين وفرض الكفاية، انظر الإحياء، المصدر السابق، الجزء الأول، ص: ١٧. انظر أيضاً كتاب أيها الولد، المرجع السابق، حاشية ٤، ص: ١٣٤.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ١٣٠ ـ ١٣٥، انظر هنا حاشية ١، ص: ١٣٥.

٣ ـ انظر مصطفى الخشاب، المرجع السابق، ص: ١٨٠ ـ ١٨١.

﴿وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يابني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم، ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إليَّ المصير، وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً واتبع سبيل من أناب إليَّ ثم إليَّ مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون، يابني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير، يابني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الامور، ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحاً إن الله لا يحب كل مختال فخور، وأقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾[1]

﴿يوم يتذكر الإنسان ما سعى، وبرزت الجحيم لمن يرى فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا، فإن الجحيم هي المأوى، وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى، فإن الجنة هي المأوى﴾[2]

وسائل الاعلام السياج الواقي وعين المجتمع الساهرة على حمايته في الداخل والخارج:

من منا لا يعرف تأثير وسائل الاعلام بكل حضورها اليوم على أولادنا، فهي آخذة بالتدريج بدور الأب والأم في تشكيل أطفال الغد، ولا أحد يستطيع أن ينكر ان الوسائل الاعلامية إذا وظفت

---

١ - سورة لقمان. الآيات: ١٣ - ١٩.

٢ - سورة النازعات. الآيات: ٣٥ - ٤١.

بطريقة صحيحة تلعب دوراً ايجابياً غير محدود في بناء وبلورة الجوانب الايمانية والأخلاقية والعلمية والجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية، وهي كذلك وفي نفس الوقت سلاح ذو حدين إذا لم نعرف كيف نسيطر عليها ونسخرها في الميدان الايجابي فإن آثارها السلبية ستكون مدمرة حتماً لماضي وحاضر ومستقبل أجيالنا، ولن تنفع عندئذ قدرات النطاسي البارعين في معالجة الداء وتوفير الدواء.

ولا ريب في أن قضية الإعلام اليوم وأثره في عملية الضبط الإجتماعي والتوعية والتوجيه والتعليم تعتبر من قضايا الساعة، إن لم تكن قضية القضايا التي تشغل بال المربين والمعنيين عموماً بالتنشئة الاجتماعية اليوم، ويلعب الاعلام دوراً بالغ الحساسية والأهمية إلى جانب وسائل الأمن والقضاء، إضافة إلى الأسرة والمدرسة والمسجد وغيرها من المنظمات الأساسية في المجتمع في وقاية وعلاج الأفراد والجماعات سواء بسواء،[1] بيد أن الإعلام والإعلاميين يواجهون صعوبات جمة في القيام بدورهم بحرية وأمانة واخلاص. فإن تعدد الأنظمة السياسية في الوطن العربي جعل الاعلام في كثير من هذه الدول أداة طيعة وبوقاً للسلطة لاقناع الجماهير بجدوى هذا النظام أو ذاك في الوقت الذي تفرض فيه هذه السلطات ما تشاء من الأنظمة

١ ـ انظر وقارن، عبدالعظيم المطعني، المرجع السابق، صفحة ١٥٣ وما بعدها، عبدالجبار ولي، دور وسائل الاتصال الجماهيري في تنمية المجتمع العربي، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، ١٥٦ جبارة عطية جبارة، المرجع السابق، ص: ٢٣٦ ـ ٢٣٨. عبدالله علوان، المرجع السابق، ص: ١٢٨ ـ ١٣٠ ـ ٥٢٨.

الاجتماعية التي تنسجم مع دساتيرها الوضعية، (وتسعى) بكل الوسائل للتأثير على المحكومين واخضاع ارادتهم للمتغيرات المغايرة احياناً للثوابت التي تنص عليها دساتير هذه السلطات نفسها، ليصبح ما طلب من الناس الايمان به بالأمس يعاقب عليه من يؤمن به اليوم، وتكون مهمة الاعلام عندئذ اجراء عملية غسل دماغ سريعة بغض النظر أصابت رضا الناس أم لم تصب. يقول فضيلة الشيخ محمد الغزالي ما نصه: «في عصرنا هذا للحاكم دخل كبير في تكوين الأخلاق الفردية والجماعية، وفي رعاية الأمانات والعهود.. قديماً كانوا يقولون: السلطان من لايعرف السلطان.. نعم كان هناك من يستطيع العيش بعيداً عن أهل السلطة، مستريحاً من رغبتهم ورهبتهم وعطائهم وحرمانهم. أما اليوم فإن السلطة تفرض على كل امرىء معرفتها طوعاً أو كرهاً. ان دوائر العمل الحكومي هيمنت على الأوقات والثقافات معاً، وهي تدخل بيتك لتسمعك من برامج الاذاعة ما تشاء، وترقب كسبك لتأخذ منك ما تشاء وتقدر سنك لتجنيدك متى تشاء.. ولتأخذ ابنك إلى المدرسة عندما تشاء. إن العزلة عن الحكومة أضحت مستحيلة ومن ثم فإن آثار الحكومات في اضعاف الأخلاق وتقويتها لا يمكن تجاهلها ولا الافلات منها.. وفي ظل النظام الشيوعي حتم أن يدرس الالحاد للأولاد.. وفي ظل النظام العلماني حتم أن يشب الأولاد في ظل تساوي الأضداد من ايمان والحاد وتبرج واحتشام، وفي ظل بعض النظم تفشو المكاسب الحرام، وتطل بأعناقها القناطير من الدنانير دون نكير.. أو تنتشر الرشوة والغش والانفاق في الولوغ في الاثم.. فكيف تنفصل النظرة

الأخلاقية عن النظرية السياسية، وكيف توضع مقاييس أخلاقية لا ارتباط لها بالواقع الذي يفرض نفسه»[1].

إن وسائل الإعلام بكل وظائفها تعد شريان المجتمع وقلبه النابض، يجب أن تتخذ كل الاجراءات الكفيلة ببثها عبر قنوات نظيفة ظاهرة، فهي الى جانب قدرتها على توجيه الرأي العام، تملك قوة سحرية في صنع الآراء والمواقف ازاء الحياة. وهي شاءت أم أبت، مسئولة مسئولية تاريخية أمام الله والأمة فيما تعرضه من مادة مكتوبة ومسموعة ومرئية، خاصة في مثل هذه الأوقات السود والحرجة التي تجتازها أمتنا والتي تتعرض فيها لغزو الأعداء وحملاتهم المخططة والتي قد نجحت في حدود إلى اخراج الكثير من أبناء المجتمع الاسلامي من قواعد سلوك الجماعة الاسلامية ومعاييرها ورؤيتها الاسلامية لامور الدين والدنيا.[2]

«وأعجب من أمة تحارب الطعام الفاسد والثوب القديم والماء المج، ولا تقف أمام عوامل التخريب في عقلها ولغتها وحضارتها، لا أريد أن أحمل الكاتب والرائد والشاعر المسئولية في فهم الجديد قبل

---

١ ـ الشيخ محمد الغزالي: أنظر التربية الاسلامية للفرد والمجتمع، بحوث ندوة خبراء أسس التربية الاسلامية، مكة المكرمة، مرجع تقدم ذكره، ص: ١٠ ـ ١٠، أنظر هنا ص: ٧ وقارن يوسف عزالدين التحدي الحضاري والغزو الفكري. وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين؟ مرجع تقدم ذكره الجزء الثالث، ص: ٢٩، ٣٤ ـ ٣٥.

٢ ـ انظر وقارن محمد أمين المصري، المجتمع الاسلامي، الطبعة الثالثة، دار الأرقم، الكويت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ص: ٢١.

أن يعرضه على أمته. وأريد أن يكون مجددا بعد أن يعرف عوامل التجديد والتطور في الأمم الأخرى، لأن الغزو ليس وليد هذه الأيام، إنما هو خطوط وضعت ومجموعة من الآراء درست لتقضي على مقاومتنا عرباً ومسلمين، فالتوعية ضرورية وهي مسئولية حضارية سوف يحاسبنا عليها التاريخ، فنحن نعيش في تهديد شرس لبذر الانحراف ومد جذوره في العقول، ولا يقاوم التيار إلا المواجهة الواعية والدراسة العميقة لأساليبه، والايمان بالعمل الاعلامي والحضاري والتراثي، لأن الايمان أهم شروط النجاح، والاقتناع الذاتي عامل قوي في التفوق ومواصلة النضال والجهاد».[1]

«وكل تجديد فكري واصلاح أدبي أو تطور فني أو تبدل اجتماعي، لا ينبع من النفس الانسانية لن يكتب له النجاح المنشود، وكل توعية أو نهضة لا تكون قاعدتها تراث الأمة وحضارتها وعقيدتها وحاجاتها الاجتماعية والنفسية، لن تبلغ درجة الفائدة والنفع، فالتطور يبدأ من الحضارة العربية الأصيلة ومن ثم الموازنة العادلة الواعية مع حضارة الغرب ودراسة وسائله في بناء آرائه ونشر تياره على الرغم من المشقات والصعاب»[2]. وكل شيء يهون في سبيل الخروج من مآزقنا والاعداد الواعي المنظم لبناء مستقبل مشرق لأبنائنا.

١ ـ انظر يوسف عزالدين، المرجع السابق، ص: ٢٧ ـ ٢٨.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ٢٨. وقارن أيضاً: أحمد إبراهيم شكري، وعرفات عبدالعزيز سليمان، التخطيط للتربية في المجتمع الاسلامي، بحوث ندوة أسس التربية الاسلامية في مكة المكرمة، مرجع تقدم ذكره ص: ١ ـ ٣٥، انظر هنا ص: ٣٣، كذلك انظر وقارن ندوة الأمن العام ودوره في بناء الحضارة، مجلة الأمن والحياة، مرجع تقدم ذكره. ص: ٢٠ ـ ٣٣.

إن وسائل الاعلام معنية اليوم أكثر من أي وقت مضى بدراسة تاريخنا الحضاري واستقصاء نماذج صالحة منه للمسرح، والاذاعة المسموعة والمرئية والصحافة خصوصاً ان تاريخنا الحضاري زاخر بنماذج رائعة حية فكرية وعلمية وأدبية وفنية وفلسفية وزراعية، إلى جانب روائعنا في الشعر والقصة. نريد من وسائل الاعلام التي خدمتها التقنية الحديثة إلى أبعد الحدود، أن لا تكون صدى لحياة الغرب التي هي بالمقارنة بالاصالة العربية والمقاييس الاسلامية كثير من الباطل وقليل من الحق.[1]

ويرى الأستاذ الدكتور فهد العرابي الحارثي «إن مسألة الحفاظ على الأخلاق هي مسئولية جماعية تشترك في إحيائها جميع المؤسسات ذات العلاقة بالناس، وبالحفاظ على أمنهم الاجتماعي والفكري، فالرأي العام يضعف من ناحية الأخلاق إذا لم تحافظ الجماعات نفسها على هذه الأخلاق كما يقول الدكتور محمد عبدالقادر حاتم في «الاعلام والدعاية»، ولكن هذا لا يقلل أبداً من دور وسائل الاعلام وحساسيتها في هذا المجال قد تصل إلى ترسيخ الأخلاقيات التي تحكم علاقات أية مجموعة انسانية كما أنها قد تؤدي إلى زعزعة تلك الأخلاقيات. .» والاعلام قد يساعد بالفعل على الحد من الجريمة فتستخدم الكلمة المطبوعة والصورة للتنفير من الجنوح، كما تستخدم للدعوة إلى الحياة النظيفة، وليس أدل على ذلك كما يقول د. محمد فهمي، من أن بعض الصحف الكبرى في العالم تضم اختصاصيين في شئون الجريمة تعرض عليهم القصة قبل نشرها. فمن الأهمية

١ ـ يوسف عزالدين، المرجع السابق، ص: ٢٨.

بمكان أن يكون في الصحافة بعض الدارسين لعلم الاجتماع، كما يجب أن يعطى لوسائل الاعلام دور في الوقاية من الجريمة والانحراف.[1]

ومن المسلمات إن أقوى وسائل الاعلام تأثيراً وأكثرها شيوعاً، الاذاعة المرئية (التلفزيون) ويحلو لكثير من العلماء والكُتاب المتخصصين في علوم الاتصال والاعلام، إلى استخدام مصطلحات مثل «مجتمع التليفزيون» و«عصر التلفزيون» و«ثقافة التلفزيون» في إشارة واضحة إلى المجتمع الحديث، والعصر الذي يعيش فيه، والثقافة التي تسود المجتمعات الحديثة والمعاصرة، وعندما يستخدم هؤلاء العلماء والكتاب «ثقافة التلفزيون» فإنهم لا يعنون بها المعرفة أو المعلومات التي يحصل عليها المرء عن طريق مشاهدة «البرامج التليفزيونية» وإنما هم يستخدمون كلمة «ثقافة» بالمعنى الذي تستخدم به الكتابات الانثروبولوجية والذي يقصد به بوجه عام اسلوب الحياة السائدة في المجتمع، ولقد أفلح «التلفزيون» في أن يفرض على المجتمع الحديث أنماطاً جديدة من السلوك والقيم الاجتماعية

---

١ ـ انظر فهد الحارثي، قضية الاعلام والجريمة، مجلة الأمن والحياة الصادرة عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، العدد ٤٧، شوال ١٤٠٦هـ، يونيو (حزيران) يوليو (تموز) ١٩٨٦م، ص: ١٥. وانظر وقارن عبدالجبار ولي، التليفزيون إدارة جديدة في التعليم، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين؟ مرجع تقدم ذكره، الجزء الثالث، ص: ١٨٥ وما بعدها.

والأخلاقية لم تكن سائدة من قبل[1]. ويتساءل الأستاذ الدكتور إبراهيم إمام، عن تأثير هذا الجهاز السحري قائلاً: «هل المسلسلات التليفزيونية التي تتضمن الكثير من العنف والجنس والعلاقات المنحرفة تؤثر على نفسيات المشاهدين، ولا سيما الشباب والاطفال والنساء؟ وهل المرأة المسلمة التي تعرف بيتها وتتحرى الدقة في تربية أولادها تتعرض من خلال التليفزيون إلى أخلاق مضادة وآداب مناوئة لما ربيت عليه من أخلاق وآداب؟ وهل ارتفاع معدلات الجريمة يرجع حقاً إلى التعرض للبث التليفزيوني الذي يشكل أهم مثير لانحراف الأحداث؟.

ويجيب الأستاذ إمام: بأن هذه التساؤلات تعتبر الشغل الشاغل لعلماء الدين والتربية وعلماء النفس والإجتماع والمفكرين والمصلحين. لقد اتجه بعض النقاد إلى القول بأن التلفزيون يحدث تأثيراً شبيهاً بالحقنة التي يحقن بها المريض تحت الجلد، فتحدث تأثيرها المباشر عليه، وهنا ينظر المتفرج على التليفزيون وكأنه لا حول له ولا قوة، ينفذ ما تُلقى إليه من أوامر وتعليمات، وكأنه دمية أو

---

١ ـ انظر بهاء الدين الزهوري، برامج الأطفال في التليفزيون العربي، مجلة القافلة، العدد الرابع المجلد الثالث والثلاثون، ربيع الثاني ١٤٠٥هـ، ديسمبر (كانون الأول) ١٩٨٤م، يناير (كانون الثاني) ١٩٨٥م، ص: ٢٢، انظر أيضاً وقارن محمد علي الأسود، دور «التليفزيون» كمؤسسة تعليمية وتربوية في بعض بلاد العالم، مجلة كلية العلوم الاجتماعية، الصادرة عن جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، العدد السادس، مرجع تقدم ذكره، ص: ٤٤٣ ـ ٤٥٩، انظر هنا ص: ٤٤٥.

ريشة في مهب الريح. ويلتقي هذا الاتجاه مع وصف بعضهم بأن التليفزيون «دكتاتور يبسط سلطته على المشاهدين دون استخدام القوة».[1]

ويرى الأستاذ إمام، ان هذه النظرة للتلفاز سطحية، والحقيقة في رأيه أن التلفاز يحدث أثره من خلال مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والحضارية المتشابكة. فهناك مؤثرات كثيرة ومتنوعة مثل شخصية الفرد الذي يستقبل الرسائل الاعلامية والجماعات التي ينتمي إليها الأفراد، بالإضافة إلى مؤثرات أخرى لها جذورها في الأسرة والأصدقاءوالمدرسة والمجتمع والدين والطبقة الاجتماعية والظروف الاقتصادية وغيرها من العوامل، وليس التليفزيون إلا واحداً من تلك العوامل المتعددة والمتشابكة. ويذهب علماء النفس إلى أن مسلسلات العنف والبرامج البوليسية تخلق في النشء شعوراً بالبلادة وعدم المبالاة وقد يتحول التليفزيون إلى مدرسة لتعليم السلوك العدواني. وقد قال أحدهم: «إذا كان السجن هو المدرسة الاعدادية للجريمة، فإن التليفزيون هو المدرسة الثانوية أو جامعة الجريمة».[2]

١ ـ إبراهيم إمام محمود، مجلة الأمن والحياة، مرجع تقدم ذكره، ص: ١٦. انظر كذلك وقارن أ. ن. اوبنهايم وآخرون، التليفزيون والطفل، دراسة تجريبية لأثر التليفزيون على النشء، ترجمة أحمد سعيد عبدالحليم ومحمد شكري العدوي، مؤسسة كل العرب، القاهرة ١٩٦٧م، ص: ٧٧ ـ ٨٤، ٣١٣ ـ ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤٩.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ١٦ ـ ١٧ قارن أيضاً: Cf. De Sala Poll, Techno Logy and Human Communication i n Essays on Modernization of underdeveloped Societies, A.R.Desai ed. Vol. 1 op., cit. pp. 514-522.

إن الطفل المضطرب عاطفياً والمهمل أسرياً هو الذي يتأثر بأفلام العنف وتمثيليات الجنس والجريمة. . وإذا كانت مهمة المدارس تربية الذوق وترقية المدارك بالتضافر مع الأسرة. فإن برامج التليفزيون الرديئة قد تعمل في عكس هذا الاتجاه فتجده يشحن المشاهد بالانفعال واتخاذ قرارات غير عقلانية، كما نلاحظه في البرامج التي تصور الانحراف الخلقي والهبوط في الذوق والاسراف في المظاهر الاستهلاكية على حساب الجوهر والقيم الخُلقية.[1]

إن أطفالنا اليوم مهددون في نظري بما يشاهدون من أفلام ومسلسلات تأخذهم من الطريق الأمثل إلى طريق آخر، فإن ما يشاهدونه على الشاشة الصغيرة أو الكبيرة يشدهم إليه بوثاق قوي ليس في وسع الاباء مهما يستعملون من قوة فكهم من هذا الوثاق، لأن الطفل لا يعلم الحدود الدقيقة بين الخيال والواقع، ناهيك عن برامج العنف كالمصارعة والملاكمة والافلام المحشوة بالعدوان والضرب بالرصاص واسالة الدماء والسرقة والنهب والاختطاف وتهريب المخدرات.[2] ونحن لا ننكر ولا يغيب عن بالنا حاجة الطفل الماسة للعب واشغال وقت فراغه، فهذا نشاط ضروري لتكوينه البدني ولنموه النفسي والاجتماعي، والحدث إذا افتقد وسائل اللعب والتسلية الضرورية وما يشبع حاجاته ورغباته في المنزل، اتخذ من

---

١ - إبراهيم إمام، المرجع السابق، ص: ١٧. انظر وقارن كذلك نادر السباعي، العنف هل هو طبيعة متأصلة في الانسان؟، القافلة، شعبان ١٤٠٦هـ، إبريل (نيسان) مايو (أيار) ١٩٨٦م، ص: ٢١.

٢ - إبراهيم عصمت مطاوع، مرجع سابق، ص: ١٠.

الشارع مسرحاً لنشاطه التلقائي ونحن نعرف ما يترتب على الأمر من مخاطر يصعب تحديدها ولجم آثارها المترتبة على هذا النشاط خارج المنزل. لذلك بات من الضروري أن تسد وسائل الاعلام مثل هذا الفراغ بصورة ايجابية فعالة تمنع الانحراف ولا تشجع عليه، فالسينما والمسرح والصحافة والكتب والراديو والتلفاز، من أكثر وسائل التسلية والتربية في عالم الصغار إثارة وجاذبية، وتستطيع أن تؤدي وظيفة تربوية وثقافية وخلقية واجتماعية يكون لها بالغ الأثر في صقل الحدث وتهذيب المثيرات الحسية والعقلية والانفعالية لديه. وإذا لم تستمر في هذا الجانب الايجابي، فإن ما يحدث هنا هو العكس تماماً. وهناك الكثير من الدول التي أخذت في توجيه هذه الوسائل قانونياً وثقافياً مع الرقابة التامة حتى تستغل أحسن استغلال ممكن لفائدة الصغار والكبار. ولا أحد منا لا يعرف الوجه السلبي لهذه الوسائل وأثرها في الانحراف: (فالسينما) مثلاً في معظم البلاد العربية تعد من أكثر وسائل التسلية تأثيراً في نفوس الصغار، وكم أمعنت السينما في أذاها للأجيال تحت تأثير اغرائها واعلاناتها التي لا يستطيع الصغير أن يقاومها مما يجعله يسطو على نقود والديه ثم لا يلبث ان يندمج في زمر المنحرفين، وهكذا حتى يدخل في سلسلة طويلة من الانحرافات يصعب الافلات منها.[1]

أما (الاذاعة) فهي أقل تأثيراً على الصغار والشباب من السينما، لكنها بما تبثه من تسجيلات لأغان خليعة وقصص بوليسية تصور المجرم بطلا وعبقرياً، والشرطي والقانون أغبياء، أضف إلى ذلك ما

١ - انظر محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٣٢ - ٦٣٣.

تبرره للبطل من مواقف الغش والخداع والسلوك الاجرامي وكيفية التملص من هذا كله، كل ذلك يؤثر على المستوى الخُلقي والاجتماعي العام للصغير، ويقوده إلى التهور واللامبالاة والعبثية. أما ما يتصل (بالصحافة) والكتب، فالمجتمع كان ومازال يعاني من بعض الكتب الرخيصة التي تستهدف الذيوع والانتشار على حساب جماجم الصغار والمراهقين والمعاناة من رواسب هذه الصحافة مازالت قائمة ولا أظن إننا بحاجة لضرب أمثلة على هذا النوع الرخيص جداً من الصحافة والكتب والمجلات والتسجيلات المبتذلة، ولا يفوتنا أن نضيف إلى كل هذا صرعة الموسم عالم (الفيديو والكاسيتات) وأثره على التنشئة الاجتماعية لأطفالنا، وأظن أن الأمر لا يحتاج إلى دليل!!!؟؟؟ وصفوة القول كما ألمحنا مقدماً، إن «السينما» و«الاذاعة» و«التلفاز» و«الفيديو» و«الكاسيتات»، و«الصحافة» وغيرها من وسائل الاعلام أسلحة ذات حدين، فهي من جهة قد تكون وسيلة مفيدة من وسائل الثقافة والرقي بالذوق العام للأفراد والجماعات، وكذلك الرقي بقدراتهم واتجاهاتهم وهواياتهم واهتماماتهم الاجتماعية والثقافية والفنية، بحيث تعود على الجميع بالنفع العميم وتحقيق الأهداف السامية والشعور بالسعادة والاقبال على الحياة بجد ونشاط وتفاؤل بالمستقبل. ومن ناحية أخرى فانها معول هدم إذا أسيء استخدامها، وتساعد على الانحلال بدلاً من التماسك، وعلى التحلل والتخلف بدلاً من الرقي، وعلى الصراع والانحراف والجريمة، بدلاً من التعاون والعمل المثمر البناء.[1]

١ ـ محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٣٣ ـ ٦٣٤.

وما أحوجنا اليوم إلى مشروع اعلامي متكامل يكون فيه للرائي (التلفزيون) نصيب الأسد في تأصيل القيم العربية الاسلامية على أسس انماء الولاء للاسلام، وتحرير الانسان المسلم من الخرافات والأوهام والعقائد الفاسدة والمحاكاة العمياء، وتقوية الشعور بحب الوالدين وبرهما والانتماء الأسري والوطني في اطار تعاليم الاسلام، وغرس روح التعاون على البر والتقوى وأساليب التضامن والتكافل والإيثار والتضحية، تعميق الوعي بحقيقة الصراع الحضاري بمراحله التاريخية المختلفة، إلى جانب تعميق الشعور بالانتماء إلى العروبة باعتبارها الأمة التي اختارها الله للاضطلاع بمسئولية حمل رسالته الأخيرة إلى الناس. وليس من منطلق عصبي أو عرقي. كذلك ضرورة تعميق الوعي بالتحديات التي تواجه أمتنا العربية في هذا العصر باعتبارها الأكثر أهلية لقيادة الأمة الاسلامية إلى النصر في الصراع الحضاري الدائر، والتبصير المستمر بأهمية وحدة الصف بين المجتمعات العربية بوصفها قدوة أمام المجتمعات الاسلامية الأخرى، التعريف بالامكانات العظيمة للأمة العربية في جميع المجالات. وكيف ان التكامل في جميع الميادين يحقق النجاح في الانتصار على مخططات الأعداء.[1]

وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا وفق خطة دقيقة غيورة ومدروسة جيداً تستوعب طبيعة التغيرات التي يحدثها التليفزيون، والذي

١ ـ انظر فاروق أحمد الدسوقي، مدى تأثير القيم العربية الاسلامية على برامج الأطفال في دول الخليج العربي. وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين، مرجع تقدم ذكره، الجزء الأول، ص: ٣٢٥ ـ ٣٦١، هنا ص: ٣٣٢ ـ ٣٣٣.

استطاع بفضل التقنية المعقدة أن يتحدى حدود الزمان والمكان، بأن يربط الماضي بالحاضر، ويقدم ذلك للمشاهد في برنامج متكامل متماسك وان يتعدى حدود المكان أيضاً، فينقل ما يحدث في أنحاء العالم كله للمشاهد وهو جالس في مكانه.[1]

ولا مفر أمام أي خطة اعلامية والحالة هذه من تبني الثوابت الاسلامية في شئون الدين والدنيا، وان تحقق الخطة الأهداف المرجوة التي تنشدها المناهج التعليمية في المدرسة والمسجد والمنزل. كما يجب أن تعد المسلسلات والافلام سواء أكانت تاريخية أم عصرية وفق التفسير الاسلامي للأحداث والتاريخ وعلى الخطة كذلك أن تشجع إلى أبعد الحدود اصدار مجلات وكتب للأطفال تناسب المراحل المختلفة للطفولة مع التوسع إلى أقصى ما يمكن بالانتاج البرامجي للأطفال على أن يكون معتمداً على الانتاج العربي المستقل تماماً عن أي مؤثرات غريبة ومتحرراً من الغزو الفكري المعادي لقيم وآمال وأهداف الأمة العربية الاسلامية. ومن الأهمية بمكان أن نستبدل صورة البطل المادي في الفكرة الغربية إلى صورة البطل والبطولة في المفهوم العربي الاسلامي الذي يقوم على مكارم الأخلاق التي عرف بها العرب وثبتها فيهم الاسلام كالكرم والمروءة والشجاعة والعفة والغيرة والشرف.[2]

---

١ ـ انظر بهاء الدين الزهوري، المرجع السابق، ص: ٢٢.

٢ ـ بهاء الدين الزهوري، المرجع السابق، ص: ٢٤. انظر أيضاً لنفس المؤلف، خصائص ثقافة الطفل العربية، مجلة الخفجي، العدد السابع السنة الخامسة عشرة، تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٨٥م، ص: ٣٠ ـ ٣١.

ولكن لا بد من انجاح أي مشروع فكري يصارع فكراً جديداً من إعداد أكفأ الخبرات المؤهلة من رجال يتحلون بقدرات فكرية وقابلية لغوية وخيال واسع وبديهة حاضرة سريعة لادارة دفة وسائل الاعلام المختلفة، ذلك أن أهمية الاعلام الواعي إعداد الكوادر المدركة لابعاد وظيفته يفوق في كثير من جوانبه أعداد الأطباء والمهندسين ورجال القانون، لأن الكلمة المدروسة والخبر الذكي يؤثر في اللاشعور ويصبح المتلقي أسيراً لما سمعه[1]، وهذا ينسجم مع حاجة هذا الجهاز السحري إلى آلاف العقول والجهود لتجاري ساعات الإرسال المتزايدة باستمرار. من هنا تأتي الحاجة الماسة إلى

١ ـ انظر فاروق أحمد الدسوقي المرجع السابق، ص: ٣٥٦ ـ ٣٥٨. وقارن محمد أحمد الغنام، التعليم والاعلام من أجل تربية أفضل للمواطن العربي، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين؟، مرجع تقدم ذكره، الجزء الأول، ص: ٦٣ ـ ٧٥، كذلك وزارة الاعلام وشئون الشباب (سلطنة عمان) تحديد دور التربويين في تحقيق أهداف التربية من خلال وسائل الاعلام، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين، مرجع تقدم ذكره، الجزء الأول، ص: ٢٧٣ ـ ٢٨٦، للمزيد انظر عبدالرحمن عيور، الآثار النفسية والاجتماعية للتلفزيون العربي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٧٩م، منى محمد عبدالفتاح جابر، دور التلفزيون في تثقيف الطفل ـ رسالة ماجستير ـ جامعة القاهرة، كلية الآداب، القاهرة، ١٩٧٣م، سعد عبدالرحمن، الشباب وبرامج التلفزيون، دراسة استطلاعية لبعض الحالات، مراجعة البحوث والدراسات الاعلامية، وزارة الاعلام، الكويت ١٩٧٢م، عبدالقادر عبار «أطفالنا وسيئات المجتمع»، مجلة الأمة القطرية، العدد ٢٩، جمادى الأولى ١٤٠٣هـ، شباط (فبراير) ١٩٨٣م، ص: ٥٦ ـ ٥٨.

كتاب في مختلف التخصصات لمسايرة الحاجة المتعاظمة لتغطية ساعات البث بالنافع والهادف والمفيد. ان أطفالنا اليوم يمثلون نحو ما يقرب من ٥٠ في المائة من تعداد سكان الوطن العربي، ومن واجبنا ازاء الطفولة البريئة ان نضاعف الجهد لتوفير المناخ الصحي والحياة الحرة الكريمة لأطفالنا، ان قضية برامج الأطفال في التليفزيون لتعد من أخطر القضايا التربوية التي نواجهها، وأولاها بالاهتمام والدرس، وهي خليقة باهتمامنا جميعا آباء وامهات تربويين وعلماءنفس ومسئولين عن مؤسساتنا الثقافية والاجتماعية، إنها قضية مصير أجيال الحاضر والمستقبل.[1]

ونحن وإن كنا أعطينا للرائي (التليفزيون) كل هذا التأثير دون باقي وسائل الإعلام، لأننا ندرك خطورة هذا الجهازالذي أعطيناه حصة الأسد كما رأينا في التأثير على الرأي العام بجميع مستوياته وأعماره، ونحن نعلم ان عصر الكابل أحد انجازات التكنلوجيا الحديثة سيوصل الانسان قريبا بجميع محطات الأرض فوق هذا الكوكب، ناهيك عن دور الأقمار الصناعية النشط المتزايد في نقل الصورة وبثوان معدودات لمحطة التلفزة الأرضية في أي مكان كان على الأرض، ونحن نتساءل عن الكيفية والوسيلة التي نستطيع عندئذ ممارستها على وقف اقتحام الثقافات والمعلومات والأفكار والأفلام بأنواعها، ما ينفع منها ما يضر بيوتنا وعقول أطفالنا، إننا نعيش في عالم متغير، ليس أمامنا سوى عقيدتنا خير عاصم لنا من هذا الطوفان

---

١ ـ المرجع السابق.

المدمر. ونحن في نفس الوقت كذلك لا نغلق عيوننا عن نتاج الحضارة الانسانية النافع، وجهاز الرأي (التليفزيون) وغيره من وسائل الاتصال الاعلامية واحد من هذا النتاج الحضاري الذي نستطيع أن نسخره في الميدان الايجابي، ونطوعه وفق ما تقتضيه شريعتنا (نعربه ونأسلمه) ونحن نعرف ان نفراً صالحاً من أبناء هذه الأمة سعوا حثيثاً لوقف هذا الانبهار بتكنولوجيا الغرب وفكره، ونادوا بضرورة أخذ زمام المبادرة والإفادة من كل ما هو مفيد من تكنولوجيا الغرب ونتاجه المادي والمعنوي ولفظ الضار منه شرط أن ندخل هذه المعارف الجديدة وفق التصور الاسلامي، أي أسلمة هذه المعارف بكل ما تعني هذه الكلمة من معنى.[1] وكان أحد أبرز قادة هذا الاتجاه الجديد القديم الشهيد المغفور له اسماعيل رجائي الفاروقي، الذي اغتالته مؤخراً عصابات الشر وأعداء الله في الأرض في بيته في مدينة فيلادلفيا في الولايات المتحدة الأمريكية. وبذلك انطفأ سراج اسلامي وهاج، امتدت خيوط نوره الذهبية في معظم أصقاع كرتنا الأرضية. (رحم الله اسماعيل الفاروقي وعوض المسلمين عنه خيراً).[2]

---

١ ـ انظر الدراسة الرائعة وفوق العادة للاستاذ الدكتور (المغفور له) اسماعيل الفاروقي، والمعدة باللغة الانجليزية: Ismail Raji Al-Farugi, Islami za-tion of Knowledge: General Principles and Workplan, International Institute of Islamic Tought, Brentwood, Maryland, 1402H- 1982.

٢ ـ اغتيل المغفور له الشهيد اسماعيل رجائي الفاروقي (١٩٢٠ ـ ١٩٨٦) يوم الثلاثاء ١٩ رمضان ١٤٠٦هـ الموافق ٢٧ أيار ١٩٨٦م في مدينة فلادلفيا احدى مدن ولاية بنسلفانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، عن عمر يناهز ٦٥ =

ومرة أخرى كلنا يعلم مدى ما حققه الرائي (التلفاز) من قدرة مؤهلة في ميدان التعليم على الرغم من دخوله هذا الميدان حديثاً، مما أوحى لعلماء التربية والتعليم والنفس أن ينظموا بحوثاً جادة لتطبيقها على النشء، وتم بالفعل إجراء تجارب مفيدة ورائدة أثبتت فعاليتها بالاضافة أنها فتحت آفاقاً جديدة أمام المعلمين والتلاميذ كما يمكن أن يمتد أثر هذا الجهاز على الأميين أنفسهم، وهذا ممكن أن يعوض النقص الحاصل في عدد المدارس في أي مجتمع من المجتمعات، وهذه ميزة رائعة يعوضها هذا الجهاز باقتدار وفعالية، وبالفعل فإن معظم الجامعات والكليات في الكثير من بلدان العالم أدخلت نظام دائرة

عاماً، أوقفها في خدمة قضايا دينه وأمته العربية الاسلامية، كما اغتيلت معه المغفور لها زوجته ونجت ابنته الحامل السيدة انوار (٢٧ عاماً) من الموت بإعجوبه بعد ان اصيبت بعدة طعنات قاتلة تركت على اثرها في بركة من الدماء الى ان تم اسعافها في اللحظة الأخيرة. وتحوم الشبهات حول رابطة الدفاع اليهودية التي اغتالت من قبل نخبة من المفكرين العرب المناصرين لقضايا أمتهم والعاملين لنصرة الحق أينما كان. والمغفور له د. الفاروقي، من مواليد يافا (فلسطين) وكان آخر محافظ لمنطقة الجليل اثناء الانتداب البريطاني على فلسطين وقبل قيام دولة العدو اليهودي بقليل. وقد عمل منذ العام ١٩٦٨م استاذا بجامعة تمبل الامريكية. وللشهيد الفاروقي خمسة أبناء، وقد اشتهر بمؤلفاته العلمية الجادة باللغتين العربية والانجليزية. وقد أعربت كافة الدول العربية والاسلامية ومعظم الجامعات والاتحادات والمنظمات المختلفة، عن بالغ الأسى لاغتيال عالم إسلامي أسهم بصورة غير عادية في الصحوة العارمة التي تشهدها الأمة الاسلامية، للمزيد أنظر الشرق الأوسط، عدد ٢٩ آيار ١٩٨٦م، رقم ٢٧٣٩ ص: ٣، وعدد ٣١ آيار ١٩٨٦م رقم ٢٧٤١، الصفحة الأولى.

التليفزيون المغلقة لتقديم مواد مختلفة ضمن خطتها التعليمية، كما أعدت في نفس الوقت برامج أخرى لمعالجة مختلف المواد التعليمية للمناهج المدرسية ويتلقى المعلمون فنون استخدام التليفزيون في برامج إعداد المعلمين قبل الخدمة وفي أثنائها. ولا ريب أن حماس هيئة اليونسكو في هذا الميدان قد ضاعف الرغبة في استخدام هذا الجهاز التعليمي بدرجة ملموسة وقد فتح استخدام التليفزيون في التعليم آفاقاً جديدة لتطوير التعليم، وقد أدى اهتمام منظمة اليونسكو كما رأينا، اهتماماً خاصاً نحو التوسع في سبيل الاستفادة من خدمات التليفزيون للنهوض بالحركة التعليمية في العالم. والتليفزيون بالجملة جهاز له فوائد جمة إذا وضع في الاطار الصحيح لاستخداماته ومن المحقق أن الخبرات الواسعة التي يقدمها هذا الجهاز لا يمكن أن تقدمها أي وسيلة أخرى، لكن في نفس الوقت وبنفس الدرجة من الأهمية، أن هذا الجهاز لا يمكن أن يحل بديلاً عن وجود المعلم في الفصل. كما لا يمكن أن يقصد من استخدام هذا الجهاز إحداث تبديل في الأهداف التعليمية، ويبقى مجرد وسيلة من الوسائل المستخدمة في عملية الاتصال.[1]

إننا بالفعل أمام مسئوليات جسام إزاء أجيالنا، وجهاز الرائي (التليفزيون) اقتحم عالمهم بدون إذن مسبق، فأصبح وسيلة من وسائل القتل أو الحياة، ونحن أمام خيار واحد إما أن نجعله حياة

١ ـ جابر الولي، التلفزيون إدارة جديدة في التعليم، وقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين، مرجع تقدم ذكره، ص: ١٨٥ ـ ٢٠٤، انظر هنا ص: ١٨٧ ـ ١٨٩.

وإما نجعله موتاً. ﴿. . من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض، فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً . .﴾[1]

التفسير القانوني والنفسي والديني والإجتماعي لظاهرة انحراف الأحداث:

يقودنا الكلام عن العمل الاجتماعي، إلى الوقوف أولاً عند آراء رجال القانون وعلماء النفس والاجتماع والدين، حيث سنعرض هنا وبايجاز لأهم هذه الآراء والاتجاهات كتمهيد طبيعي للحديث لاحقاً عن العمل الاجتماعي نفسه داخل المؤسسات الاصلاحية ودوره في الاصلاح. ومن المؤكد ان للعمل الاجتماعي وعلى مستوى الوطن العربي دوراً عظيماً وخلاقاً في رعاية وتقويم الأحداث الجانحين واعادتهم إلى الطريق السوي المستقيم. لكننا في نفس الوقت لا يمكن أن نلقي تبعة هذه المسئولية بكاملها على عاتق العمل الاجتماعي داخل مؤسسات الإصلاح وحدها، فالهيئات التربوية والاجتماعية والقانونية في القطاعين العام والخاص معنية بالأمر كذلك سواء في ميدان الرعاية أو التقويم، ودور الأسرة والمدرسة والمسجد والاعلام وكافة أجهزة المجتمع الأخرى يجب أن يستمر في مد الحدث بعد جنوحه إلى الانحراف بكل أسباب العون والعطف والرعاية والحنان وتأهيله من جديد، وعدم التخلي عنه حتى يتحقق الشفاء التام والعودة به لمجتمعه العريض كعضو نافع ومقبول فيه. ولا نظن أن هناك من يتقدم في قائمة أولوياتنا واهتماماتنا على فلذات أكبادنا

١ ـ سورة المائدة. الآية: ٣٢.

الـذين هم أحوج إلينـا في ساعـات الشدة والمحنـة منهم في سـاعـات الرخاء. ونحن نتفق جميعاً على أن المشكلات الاجتماعية ظاهرة عالمية مـوجودة ومستمـرة وجود واستمـرار الانسان نفسـه، ومن النادر إن لم يكن من المستحيـل، أن يخلو مجتمـع من مشكـلات اجتمـاعيـة، لأن الحياة الانسانية بطبيعتها ونتيجة للتفاعلات وتنوع الظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تفـرز مواقف اجتمـاعية عـديدة، من الممكن أن نجـد لبعضها حلولاً اجتمـاعية مقبـولة، لكن في نفس الوقت يبقى بعضها قابلا لأن يتحول إلى مشكلات اجتماعية عـويصة تحتاج إلى حلول إضافية غير موجودة[1]. من هنا تأتي أهمية تضافـر كل الجهود لتحقيق أرفع مستوى من الوقاية والعـلاج لأبنائنـا، وطالمـا ان عـلاج المشكلات الاجتمـاعية هـدف تسعى لتحقيقه مهنـة الخـدمـة الاجتماعية، فإنه بات من الضروري أن تمكنها تماماً من أداء وظيفتها على أحسن وجه، ولا ريب فإن مهنة الخـدمة الاجتمـاعية سـلاح من أسلحـة المجتمع الفعـالة والأسـاسية لصيـاغة الأحـداث المنحـرفـين وتأهيلهم من جديد وفق ما ترتضيه شرائع المجتمـع ومعاييـره وقيمه. والمـلاحظ أنـه بجـانب اهتمـام مهنـة الخـدمـة الاجتمـاعيـة بعـلاج

---

١ ـ انظر وقارن أحمد كمال أحمـد، وعدلي سليمـان، مرجـع سابق، ص: ٣٤، أحمـد الربايعة، مـرجع سـابق، ص: ٤ وما بعـدهـا، نـائـل عبـدالـرحمن وآخرون، مرجع سابق، ص: ٣ وما بعدها، عاطف عجوه، مرجع سابق، ص: ٣٥ ـ ٤٦، ١٤٤ ـ ١٤٥.

See and cf also M.Robert, Social Work Prospects for Effectiveness in Planned change, Council on Social Work Education, New York, 1963, pp.67 ff.

المشكلات الاجتماعية، فقد أظهرت اتجاهاً جاداً وعلمياً نحو الوسائل الوقائية، وهذا يتجلى بالدعوة التي قام بها بعض المرشدين الاجتماعيين المستنيرين الهادفة إلى نقل الاهتمام في المهنة من التشخيص الاجتماعي للمشكلات الاجتماعية إلى دراسة جذور أسباب المشكلات الاجتماعية والعمل على وقاية المجتمعات منها. وهذا التوجه الشجاع سيؤدي حتماً إلى رفع مستوى الخبرة والكفاءة في التشخيص الاجتماعي ووضع الحلول العلاجية الكفيلة في تحجيم هذه المشكلات واجتثاثها من جذورها. وهذا سيقضي حتماً إلى دفع عجلة العلوم الاجتماعية إلى الأمام فضلاً عن مضاعفة الاهتمام والتقدير من المجتمعات «لأن التحدي الحقيقي أمام المهن الاجتماعية بصفة عامة، ومهنة الخدمة الاجتماعية بصفة خاصة، هو العمل على عدم حدوث مشكلات اجتماعية أو على الأقل ضبطها والتقليل منها ما أمكن»[1].

والباحث في المشكلات الاجتماعية لا يجد في كثير من الأحيان معالم واضحة لتحديد هذه المشكلات وهي متروكة في معظم حالاتها لتقدير وشعور كل مجتمع. وقد أدى تقدم العلوم الاجتماعية وانتشارها في المجتمعات الانسانية إلى القيام بخطوات ومبادرات ايجابية نحو تقدير الانسان وحقوقه الاجتماعية التي تتجسد في حقه في التعليم والرعاية الصحية والعمل وفي ضمانات ضد البطالة والعجز والشيخوخة، وتدلنا الاحصاءات الموثوقة ان المجتمع الذي يضن أو

١ ـ انظر أحمد كمال وعدلي سليمان، مرجع سابق، ص: ٣٤ ـ ٣٥.

تعجز موارده عن منح هذه الحقوق لمواطنيه يعاني من مشكلات اجتماعية تؤرق مضجعه، وتهدد بتفاقم المشكلات متجاوزة كل الحدود العرفية والقانونية الموضوعة للمجتمع نفسه.[1]

والآن إلى وجهات النظر المختلفة ازاء الأحداث. ومن الجدير بالذكر مرد اختلاف وجهات نظر المهتمين بانحرافات الأحداث وأسباب انحرافهم يعود في الأساس لاختلاف وجهات نظر علماء القانون والنفس والاجتماع[2] . . الخ.

---

١ ـ انظر المرجع السابق، أيضاً محمد أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ١٠ ـ ١٣، أحمد الربايعة، مرجع سابق، ص: ١٤١ وما بعدها. وقارن أحمد كمال وعدلي سليمان، المرجع السابق، ص: ٣٥ وما بعدها، Also see and cf M.Argyle, Psychology and Social Problems, Methuen, London, 1964, pp. 127 ff.

٢ ـ يعرف الأستاذ الدكتور محمد عاطف غيث، انحراف (جناح) الأحداث Juvenile Delinquency على النحو التالي: ١ ـ يشير هذا المصطلح أساساً إلى الأفعال الاجتماعية التي يقوم بها الأحداث وتكون ممنوعة قانوناً أو غير ممنوعة إلا أنه في الغالب يشتمل على أغلب سني الطفولة والمراهقة، كما ان الأفعال الاجتماعية التي توصف بأنها انحرافات أحداث، تختلف بطريقة ملحوظة من تشريع لآخر. ويرى الدارسون في هذا الميدان أنه بالاضافة إلى المخالفات التي إذا ارتكبها البالغون أوقعتهم تحت طائلة القانون، فإن قائمة المخالفات التي يرتكبها الأحداث تشتمل الى جانب ذلك على كل الأفعال التي تميز عادة بين الطفولة والمراهقة. ٢ ـ إن عبارة انحراف الأحداث تتضمن في واقع الأمر جوانب قانونية ومعيارية وخلقية. ولعل هذا هو الذي أدى الى التعدد الهائل في تعريفاتها لكن مفهومها الأساسي في العلم الاجتماعي يشير الى الأفعال الاجتماعية التي يقوم بها الأحداث وينظر إليها =

١ ـ وجهة نظر القانون:

ينظر رجال القانون إلى هؤلاء الأفراد من أصحاب السلوك الاجتماعي المنحرف، على أنهم مجرمون آثمون يجب أن توقع عليهم عقوبة رادعة لتمردهم وخروجهم على القانون، والذي يؤدي إلى وقوع ضرر (فعلي موضوعي) على الآخرين، ويولون الدوافع الاجتماعية المحفزة لارتكاب الجرائم الاجتماعية وما ينتج عن الأمراض الاجتماعية من جرائم اهتماماً بالغاً. ومن هذا المنطلق يصر رجال القانون على معاقبة المنحرف وردعه بهدف اصلاحه واعادة تربيته بما يحقق سلامة المجتمع وسلامته. أما في حالة الخروج الكبير

على انها منحرفة أو غير اجتماعية بناء على المعايير الاجتماعية والقانونية السائدة، وبشرط أن تكون ـ بغض النظر عن أي اعتبار ـ مكتسبة اجتماعياً.

٣ ـ من أجل مزيد من الوضوح ـ خصوصاً وان عبارة (انحراف الأحداث تشمل على كلمتين تسهمان في معناها المرتب ـ يحسن توضيح النقاط الآتية:

أ/يشير مصطلح «الحدث» من الناحية الزمنية إلى عمر يتراوح ما بين ست سنوات إلى عشر سنوات كحد أدنى، وإلى عمر يتراوح ما بين ست عشرة إلى إحدى وعشرين سنة في حده الأعلى. وينظر إلى هذه الفترة بصفة عامة وخاصة من الناحية الاجتماعية على أنها تشتمل على سنين العمر التي يطلق عليها «الطفولة والمراهقة» ويشير المصطلح من الناحية الوظيفية إلى الخصائص والامكانات والمسئولية الفردية التي تفوق مرحلة الطفولة، ولكنها أقل من مرحلة النضج. ب/يستخدم مصطلح «انحراف» عادة لوصف ما يطلق عليه «الجرائم أو الاعتداءات» ويتوقف تحديد الانحراف على القوانين المعمول بها في كل مجتمع. انظر، محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٩م، ص: ٢٥٩.

على القانون والحاق الضرر البالغ بالآخرين وتشويه صورة المجتمع، فالقانون هنا يرى ضرورة التضحية بالشخص المنحرف لضمان أمن المجتمع ومصلحته ولتحقيق العظة والعبرة لمن تسول له نفسه بارتكاب عمل شنيع مماثل[1]. وهذا يعني ان القانون يهتم بالنظر إلى الجرائم من حيث نتائجها، ومبلغ الضرر الذي ينجم عنها، ولهذا تهدف الدراسة القانونية لقضايا المنحرفين إلى محاولة إثبات التهمة أو نفيها بالبحث عن الشهود والأدلة والقرائن. . الخ، إذ ان الغرض الأساسي هنا هو حماية المجتمع وحفظ الأمن. . وهكذا، ويقرر لها العقاب على حساب القدر الكمي للضرر وما تنص عليه مواد القانون. ولكن الجريمة على هذه الصورة ليست سوى ظاهرة خارجية، إذ تكمن وراءها أسباب أكثر أهمية لعمقها وتأصل جذورها أحياناً في شخصية المذنب. ولهذا فالعقاب ليس إلا علاجاً سطحياً للظاهرة، ولن يزيد المشكلة الا تعقيداً، لأنه يضيف عاملاً جديداً في دفع المذنب لمعاودة الاجرام في أغلب الاحيان.[2]

ونلحظ كذلك في وجهة نظر القانون هذه قصورها عن معالجة المخاطر التي تحيط بالحدث وتدفع به إلى مزالق الانحراف، أي ان رجال القانون لم يقيموا للوقاية أي وزن، طالما ان الحدث لم يتبع أي سلوك يلحق ضرراً مباشراً بالمجتمع! ولا شك ان معظم التشريعات الجنائية الخاصة بالأحداث تخلت عن هذا المفهوم التقليدي

١ ـ انظر حامد عبدالسلام زهران، مرجع سابق، ص: ٣٤٥، ٣٤٦، أيضاً محمد خليفة بركات، عيادات العلاج النفسي والصحة النفسية، ص: ٩٧،

٢ ـ انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ٩٨.

لـلانحراف. وأخـذ المفهوم الحـديث لـلانحـراف لـدى القـانـونيـين الـوضعيين يتضمن طـابعاً علمياً وانسانياً بتكـريس مبـدأ الـوقـايـة بـالاهتمـام بحمـايـة الحـدث من المخـاطـر التي تحيط بـه فضـلاً عن الاهتمـام بحماية المجتمع نفسـه. من هذا المنـطلق اكتست محاكمـة الأحداث الثوبـين القانـوني والاجتماعي.[1] وبـالفعل يقـول الأستاذ مصطفى العوجي: «هذا هو المبـدأ الذي يسـود التشريعـات الجنائيـة الحـديثة في البلدان العـربية وان تضمنت النص عـلى حـالـة تعـرض الأحداث لخطر الانحـراف وعلى تـدابير الحمـاية التي يمكن ان تتخـذ بحقهم من قبـل محكمـة الأحـداث». وقـد ورد في مشـروع قـانـون الأحـداث المنحرفـين والمقدم للمـراجع التشـريعة اللبنـانيـة واللجنـة العربية لتوحيد التشريعات الجنائية العربية ـ نص يحدد من هو الحدث المهدد بخطر الانحراف، فجاءت المادة ٢٦ من المشروع على ما يلي:

لمحكمة الأحداث أن تفرض تدابير الحماية أو المراقبة الاجتماعية أو الاصلاح عند الاقتضاء على كـل حدث لم يتم الخـامسة عشـرة من عمره وجد في بيئـة تعرضـه للانحـراف أو تهدد صحتـه أو سلامتـه أو أخـلاقـه أو ظـروف تـربيتـه. وذلـك بنـاء عـلى شكـوى أوليـائـه أو الأشخاص المسئولين عنه أو مندوب جمعية حمـاية الأحـداث أو النيابـة العامة. على النيابة العامة ومحكمة الأحـداث فرض التـدابير المنـوه بها أعلاه في حالة خروج الحدث على سلطة أوليائه واعتيـاده سوء السلوك وذلك بناء على شكوى هؤلاء أو طلب مندوب جمعية حماية الأحداث.

---

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ٢٩.

وهكذا يمكن القول ان الإجرام والانحراف وان كانا يشكلان معاً خطراً على الأمن الاجتماعي إلا أنهما حالتان مختلفتان: الأولى منهما تختص فقط بالأفعال المجرمة والمعاقب عليها قانوناً، بينما الثانية تختص بكل خروج على السلوك الاجتماعي المألوف والذي يستوجب بالأحرى تدخلاً تربوياً وتوجيهياً دون أن يصل إلى منزلة العقاب الجزائي. ونظراً لكون حالة الإجرام هي وحدها التي تظهر من خلال الاحصاءات الرسمية، فإن حجمها يحدد بالاستناد لهذه الاحصاءات بينما الانحرافات لا ضابط بالأرقام لها، وبالتالي تبقى خارج إطار التحديد الكلي، بل تخضع فقط للتحديد النوعي عندما تتوفر معطياته.[1]

وهذا ينسجم بالفعل مع مفهوم الانحراف من حيث أنه خروج على ماهو مألوف من السلوك الاجتماعي دون أن يصل إلى حد زعزعة الأمن الاجتماعي بصورة ملموسة أو خطرة تهدد الاستقرار الداخلي للمجتمع، وان كان الانحراف بحد ذاته يرتد سواء على صاحبه ويمكن ان ينتقل إلى سواه. ولكن صور الانحراف من الكثرة بحيث يصعب احصاؤها والنص عليها ووصف الدواء الصالح لكل منها، فهذا يفوق امكانية المجتمع كما ان معالجته تتطلب بالأحرى العمل التربوي المباشر دون عمل آخر له محاذيره كاللجوء إلى المحاكم لإثباته والبحث في أسبابه وتقدير ما يجب عمله بشأنه. ومن ثم فإن مفهوم الانحراف مفهوم متغير يصعب تحديده بالضبط، فهو يتغير مع الوقت والمكان والأشخاص تتحكم به ظروف عابرة يستحيل غالباً

١ ـ انظر مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص: ٢٦.

التنبؤ بها لأخذ الحيطة منها. كما تتحكم بمفهوم الانحراف نظرة القائمين على أمن المجتمع المتزمت المتشدد في مفهومه للسلوك الاجتماعي ومنهم المتحرر من قيود فرضها مجتمع سابق ومنهم المحدود النظرة والفكر. فلا يصح إذا أن يصبح المواطن عرضة لتداخل السلطة في حياته الخاصة بمجرد أن تعتبر سلوكه منحرفاً عما تراه صائباً. ولذا رأت معظم المجتمعات الانسانية الاكتفاء باللوم الاجتماعي والتوجيه التربوي كوسيلة لتقويم الانحراف والوقوف في وجهه ولجمه ومعالجته والوقاية منه دون أن يصل موقفها إلى التجريم والعقاب، فالانحراف إذا يحتل منزلة دون منزلة الاجرام والتدابير المتخذة بشأنه هي دون العقاب والجزاء.[1]

لم يثر هذا المفهوم للانحراف أي إشكال في القوانين والتشريعات العربية إذ ميزت بصورة عامة بينه وبين الاجرام بأن أخضعت هذا الأخير لأحكامها بينما بقي شأن الانحراف من شأن المؤسسات التربوية والاجتماعية تعالجه بالوسائل الفردية والجماعية المتوفرة لديها. إلا أنه حصلت محاولة لدمج الانحراف بالإجرام فيما يخص الأحداث دون سن الرشد الذين يشكل سلوكهم عامل اضطراب في حياتهم ويعرضهم للانزلاق في مهاوي الاجرام. فأثناء انعقاد حلقة دراسات الشرق الأوسط لمكافحة الجريمة المنعقدة في القاهرة في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٣م والتي ضمت ممثلين عن البلدان العربية

١ ـ المرجع السابق، ص: ٢٤، قارن أيضاً أنور محمد الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ١٧ وما بعدها، نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ٨٨ وما بعدها. محمد الجوهري وآخرون، مرجع سابق، ص: ٢٧٧ ـ ٢٧٩.

بدعوة من الأمم المتحدة وجمهورية مصر، نوقشت مسألة تحديد مفهوم انحراف الحدث وهل يشمل الإجرام أم لا، وتوصلت للقول «بأن انحراف الأحداث يتخذ احدى صورتين هما:

١ ـ الحالات التي يرتكب فيها الحدث عملاً يعاقب عليه القانون.

٢ ـ الحالات التي يكون فيها الحدث محروماً من العناية الكافية، أو محتاجاً إلى الحماية والتقويم.

ومن أمثلة هذه الحالات ما يأتي: إهمال الوالدين أو الأمناء عليه وسوء التربية والتشرد ومزاولة مهنة أو عمل مخل بالآداب والعجز الجسماني أو العقلي وحرمان العون الأدبي. إلا أنه ما لبثت أن برزت مساوىء هذا التعريف بالانحراف الشامل للإجرام كما برزت انعكاساته السلبية على وضع الحدث، فاتخذت الحلقة الدراسية اللاحقة للبلدان العربية المنعقدة في ١٩٥٩ موقفاً مخالفاً معتبرة ان الانحراف والاجرام مفهومان مختلفان وان وضع الحدث المنحرف يختلف عن وضع الحدث المهمل والمهدد بخطر الانحراف. فالأول هو من يقدم على ارتكاب فعل محرم قانوناً، بينما الثاني هو من كان بحاجة للعناية من مخاطر الانحراف.[1] وهذا ما أخذته بعين الاعتبار معظم التشريعات في البلدان العربية المتعلقة بالأحداث الجانحين، سواء من ناحية السن أو طبيعة الفعل، أما ما يتصل بناحية السن فقد اختلف المشرعون في تحديد هذه السن وان كان هناك شبه اتفاق على تصنيف الأحداث إلى ثلاث فئات متميزة يترتب على كل منها نتائج

---

١ ـ مصطفى العوجي، مرجع سابق، ص: ٢٤ ـ ٢٥.

وآثار خاصة تتعلق بالمسئولية الجنائية التي يتحملها الحدث في كل مرحلة من هذه المراحل كولد، ومراهق وفتى، والحدث غير المميز وهو الذي لم يتم السابعة من عمره، وغير المميز وهو الذي أتم السابعة ولم يتم الثانية عشرة من عمره. أما وجه الاختلاف فيتمثل ببعض التشريعات التي تضع حداً أدنى وحداً أقصى، وهناك من يضع حداً أقصى فقط.

«ويتجه الانجلو سكسونيين إلى وضع حد أدنى للسن القانونية التي يفترض فيها عدم خضوع الحدث لأحكام القانون الجنائي. وطبقاً لهذا الاتجاه فإن جميع الدول العربية حددت في تشريعاتها حداً أدنى وحداً أقصى لهذه السن ما عدا المملكة العربية السعودية والجمهورية العربية اليمنية ـ فالسن فيهما متروك لتقدير القضاء حسب ما يقدرونه ـ طبقاً لأحكام الشريعة الاسلامية ـ على أساس التمييز أو عدم التمييز».[1] والحد الأدنى للمسئولية الجنائية في مصر ـ على سبيل المثال ـ هو سبع سنوات وفقاً لقانون العقوبات. أما قانون الأحداث رقم ١٢٤ لسنة ١٩٤٩ فإنه لم يضع حداً أدنى على أساس ان الاجراءات التي تتخذ مع هؤلاء ليست مستندة إلى مسئوليتهم الجنائية، وإنما تستند إلى حاجتهم إلى الحماية والوقاية. أما الحد الأقصى بالنسبة لسن الحداثة فهو ١٥ سنة بالنسبة لحالات الانحراف (قانون العقوبات) و ١٨ سنة بالنسبة لحالات التشرد.

---

١ ـ انظر أنور محمد الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ١٣ ـ ١٤، قارن كذلك نائل عبدالرحمن وآخرون، مرجع سابق، ص: ٢٥ ـ ٢٦.

أما من ناحية طبيعة الفعل، فيمكن أيضاً أن نتخذ من القانون المصري مثالاً ينسجم مع معظم التشريعات المشابهة في البلدان العربية، حيث يفرق القانون المصري من ناحية طبيعة الفعل بين طائفتين من الأحداث:

١ ـ الأحداث المشردون: ويعتبر القانون المصري أن الحدث يعتبر متشرداً:

أ ـ إذا وجد متسولاً، بقيامه بعرض سلع تافهة أو القيام بأعمال بهلوانية.

ب ـ إذا مارس جمع أعقاب السجاير أو غيرها من الفضلات والمهملات.

جـ ـ إذا قام بأعمال تتصل بالدعارة أو الفسق أو افساد الأخلاق أو القمار أو خدمة من يقومون بهذه الأعمال.

د ـ إذا خالط المشردين أو المشتبه فيهم أو الذين اشتهر عنهم سوء السيرة.

هـ ـ إذا كان سيء السلوك ومارقاً من سلطة أبيه أو وليه أو وصيه أو أمه إذا كان الولي متوفياً أو غائباً أو عديم الأهلية.

و ـ إذا لم يكن له محل إقامة مستقرة أو كان يبيت عادة في الطرقات.

ز ـ إذا لم يكن له وسيلة مشروعة للعيش ولا عائل مؤتمن، وكان أبواه متوفين أو مسجونين أو غائبين.[1]

---

١ ـ عن أنور محمد الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ١٥.

٢ ـ الأحداث المنحرفون: وهم الذين يرتكبون أفعالاً يعاقب عليها القانون الجنائي (قانون العقوبات) ولعل أبرز ما تضمنته مواد القانون المتعلقة بالأحداث المنحرفين، هو تقسيمهم من ٧ ـ ١٥ سنة إلى فئتين: (الأولى) من ٧ ـ ١٢ سنة: وهؤلاء لا يجوز الحكم عليهم بغير التدابير التقويمية.

(الثانية) من ١٢ ـ ١٥ سنة: وهؤلاء ترك الخيار للقاضي في أن يعاقبهم أو أن يتخذ معهم التدابير نفسها المتبعة مع الفئة السابقة. وقد شهد العام ١٩٥٠م ما يمكن أن نسميه نهضة تشريعية في مجال رعاية الأحداث في مصر، وهو ما يمكن أن يكون كذلك القانون الثالث في هذا المضمار الذي ينظم إجراءات محاكمة الأحداث، ومن أهم ما تضمنه هذا القانون في مجال التحقيق واجراءاته حيث نص المشروع على:

أ ـ عدم جواز حبس الصغير احتياطاً على ذمة التحقيق في حالة التشرد. أما في حالة الانحراف فأجاز المشرع أيضاً حجزه في دار ملاحظة أو حبسه احتياطاً متى زاد سنه على ١٢ سنة.

ب ـ في المحاكمة:

١ ـ انشاء محكمة خاصة بالأحداث.

٢ ـ اختصاص محكمة الأحداث بمحاكمة الأحداث حتى في قضايا الجنايات.

٣ ـ وجوب حضور محام للدفاع عن الحدث في مواد الجنايات.

٤ ـ منح صفة مأموري الضبط القضائي لمن يعينهم وزير الشئون الاجتماعية من العاملين برعاية الأحداث.

٥ ـ سرية الجلسات وجواز سماع الشهود في غير مواجهة الحدث.

٦ ـ جواز إعادة النظر في الحكم في أي وقت، متى رؤي أنه لا يلائم حالة المحكوم عليه.

وقد نص القانون كذلك على تشكيل لجنة من قاضي محكمة الأحداث وممثل النيابة العامة لديها وموظف من الشئون الاجتماعية، وتكون مهمة هذه اللجنة الاشراف على المؤسسات والافراج عن الأحداث المودعين بها بعد أخذ رأي مدير المؤسسة.[1]

وفي أحدث تشريع اهتم القانون الرابع على نحو أكثر شمولية وأهمية برعاية الأحداث وهو ما يمكن أن يكون قاسماً مشتركاً بينه وبين أغلب التشريعات الجنائية الخاصة بالحدث المنحرف في البلدان العربية. فقد نظر هذا القانون إلى الأحداث المنحرفين أو المعرضين للانحراف، على أساس أنهم ضحايا ظروف خارجة عن إرادتهم. وان الحدث ليس مجرماً بطبيعته، بل هو مريض يستحق العلاج. ولا سبيل إلى معاقبته بدنياً أو بالسجن حتى يبلغ الثامنة عشرة من عمره.. وقد شجع القانون الجديد انشاء دور تربية لتخفيف الضغط على الدور الحكومية، مع ملاحظة الفصل بين الأحداث المنحرفين

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٦.

والمعرضين للانحراف. . ولعل أهم ما تضمنه هذا القانون، هو عدم اخضاع هؤلاء الأحداث لأحكام قوانين العقوبات والاجراءات الجنائية وهي خطوة رائدة في مجال الدفاع الاجتماعي بصفة عامة، وفي مجال رعاية الأحداث بصفة خاصة. وفيما يلي بعض من أهم المواد التي تضمنها هذا القانون:

يقصد بالحدث في حكم هذا القانون، من لم يتجاوز ١٨ سنة ميلادية كاملة وقت ارتكاب الجريمة، أو عند وجوده في احدى حالات التعرض للانحراف بشأن التدابير والعقوبات (٧) فيما عدا المصادرة واغلاق المحل، لا يجوز أن يحكم على الحدث الذي لا يتجاوز سنه ١٥ سنة ويرتكب جريمة، أية عقوبة أو تدبير مما نص عليه في قانون العقوبات، وإنما يحكم عليه بأحد التدابير التالية:

أ ـ التوبيخ.

ب ـ التسليم.

جـ ـ الاختبار القضائي.

د ـ الايداع في إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

هـ ـ الإيداع في أحد المستشفيات المتخصصة.

(٢٦) لا يجوز حبس الحدث الذي لا يتجاوز سنه ١٥ سنة، حبساً احتياطاً، وإذا كانت ظروف الدعوى تستدعي التحفظ على الحدث جاز الأمر بايداعه احدى دور الملاحظة وتقديمه عند كل طلب على ألا تزيد مدة الأمر بالايداع الصادر من النيابة العامة على اسبوع، ما لم تأمر المحكمة بمدها. ويجوز بدلاً من الاجراء المنصوص

عليه في الفترة السابقة، الأمر بتسليم الحدث إلى أحد والديه، أو لمن له الولاية عليه (٢٩) تختص محكمة الأحداث دون غيرها بالنظر في أمر الحدث عند اتهامه في الجرائم وعند تعرضه للانحراف كما تختص بالفصل في الجرائم الأخرى التي ينص عليها القانون. وإذا أسهم في الجريمة غير حدث وجب تقديم الحدث وحده إلى محكمة الأحداث، (٣٠) يجوز للمحكمة عند الاقتضاء أن تنعقد في احدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية للأحداث التي يودع فيها الحدث، (٤٩) يكون تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية المحكوم بها على الأحداث في مؤسسات عقابية خاصة يصدر بتنظيمها قرار من وزير الشئون الاجتماعية بالاتفاق مع وزير الداخلية، ويجوز تأهيلهم عن طريق مشروعات التعمير والاصلاح الزراعي في المناطق النائية.[1] مما تقدم نلحظ أن معظم التشريعات المتعلقة بجناح الأحداث في البلدان العربية دلت في مضمونها على أنها قوانين حماية ووقاية وتدابير رعاية لا عقوبات.

١ ـ الأحداث الجانحون من وجهة نظر إسلامية:

سبق الفقه الإسلامي القوانين الوضعية في بعد نظرتها إلى سن المنحرف وأثر ذلك على مسئوليته الجزائية، بأربعة عشر قرناً، فالشريعة الاسلامية كانت أول الشرائع التي ميزت بين الحدث (الصغير) والبالغ (الكبير) من حيث المسئولية الجنائية تمييزاً كاملاً. وهي الرائدة كذلك في إخراج أول قواعد خاصة منظمة لمسئوليتهم

١ ـ المرجع السابق، ص: ١٦ ـ ٢٠.

الجنائية. وخير دلالة على هذا السبق تقسيم فقهاء الشريعة مراحل نمو الانسان التي يمر بها إلى ثلاث مراحل تبدأ عند ولادته وتنتهي بوصوله سن البلوغ:

١ ـ انعدام الإدراك: وهي المرحلة التي تبدأ منذ ولادة الانسان وحتى بلوغه سن السابعة من العمر. ولا يحمل الفقهاء الصغير في هذه المرحلة من العمر أي مسئولية جنائية، لانعدام الادراك وحرية الاختيار، لكنها تلزم في نفس الوقت التعويض المادي عن الضرر الذي ألحقه بالغير على اعتبار ان المسئولية المدنية في هذا الحال تبقى مما يفرض هذا الالتزام.

٢ ـ الإدراك الضعيف أو الناقص: وهذه المرحلة تبدأ منذ بلوغه ويتفق جمهور الفقهاء على تحديد سن البلوغ بخمسة عشر عاماً. إلا أن الإمام أبوحنيفة وأغلبية فقهاء المذهب المالكي، حددوها بثمانية عشر عاماً. وفي هذه المرحلة يكون مايزال ادراك وحرية الاختيار لدى الصبي غير ناضجة، لذلك لا يسأل جنائياً عن التصرفات غير المشروعة الصادرة عنه. وإنما يسأل مسئولية تأديبية عنها، لذلك لا يطبق بحقه أي حد إذا سرق أو زنى إلا أن يتحمل مسئولية مدنية فيلزم بالتعويض من ماله.

٣ ـ الإدراك التام: وهي المرحلة التي تبدأ منذ بلوغه ويكون فيها الانسان مدركاً ومختاراً لتصرفاته. لذلك يسأل جزائياً ومدنياً عن كل التصرفات غير المشروعة والمحظورة والصادرة عنه. وقد استمد الفقهاء أساس التمييز في تحمل المسئولية في الشريعة

الاسلامية من قول رسول الله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث: الصبي حتى يحتلم، والنائم حتى يستيقظ، والمجنون حتى يفيق»[1].

٢ ـ وجهة نظر علم النفس:

ينظر علم النفس إلى مرتكبي الذنوب والانحرافات الاجتماعية من الأحداث على أنهم مرضى يحتاجون إلى العلاج والتقويم لتشفى نفوسهم وليصبحوا مواطنين صالحين، ويقول الأستاذ الدكتور حامد زهران: نجد ان السلوك في حد ذاته في نظر علم النفس الإجتماعي ليس منحرفاً أو غير منحرف، أخلاقياً أو لاأخلاقياً، ولكن التقويم الاجتماعي للسلوك أي النظرة إليه والحكم عليه من جانب من يتأثرون بهذا السلوك، هي التي تحدد ما إذا كان منحرفاً أم لا. والحكم على السلوك ماإذا كان منحرفاً أم غير منحرف، يكون في ضوء السلوك المعياري المرتضى في المجتمع. ويرجعون المرض الى البيئة النفسية الاجتماعية والمشكلات الاجتماعية والأوضاع الثقافية واضطراب عملية التنشئة والتطبيع الاجتماعي وانخفاض شبه الذكاء الاجتماعي.[2] هذا ويقسم علماء النفس والاجتماع، مراحل تطور الحدث إلى ست مراحل:

١ ـ مرحلة الطفولة: من ٠ ـ ٦.

٢ ـ مرحلة الطفولة الوسطى: من ٦ ـ ٩.

---

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ٢٦ ـ ٢٧.

٢ ـ حامد عبدالسلام زهران، مرجع سابق، ص: ٣٤٧، محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ٩٧.

٣ ـ الطفولة المتأخرة: ما بين ٩ ـ ١٢، وهي أنسب مراحل النمو وأفضلها لعملية التطبيع الاجتماعي.

٤ ـ المراهقة المبكرة: من ١٢ ـ ١٤. وهي المرحلة التي تبدأ فيها المظاهر الجسمية البيولوجية والعقلية والانفعالية والاجتماعية بالتشكيل. وبالتالي فإنها تلعب دوراً مهماً في طبيعة السلوك الذي يتبناه الحدث في هذه المرحلة.

٥ ـ المراهقة الوسطى: وأهمية هذه المرحلة أنها تسبق مباشرة تحمل مسئولية حياة الرشد وما يترتب عليها من مسئوليات ازاء الأمور الجزائية والمدنية، وهذه المرحلة تبدأ مع نهاية مرحلة الدراسة الثانوية بحيث يكون الحدث أكثر من أي وقت مضى على مستوى من الشعور بالنضج والاستقلال.

٦ ـ الشباب أو المراهقة المتأخرة: ١٨ ـ ٢١ وهي مرحلة التعليم العالي، وفيها يبدأ الحدث متجاوزاً سن ١٨ باتخاذ قرارته ذات الصلة الوثيقة بحياته منها اختيار المهنة واختيار الزوج، ويصعب في الحقيقة تحديد الحد الفاصل بين مرحلة الحداثة والرشد وذلك لأن البلوغ أو الرشد قضية نسبية تختلف من فرد إلى آخر، وتعتمد إلى حد كبير على البيئة التي ينتمي إليها الانسان[1].

٣ ـ وجهة نظر علم الإجتماع:

تعتبر انحرافات الأحداث، من المشكلات الخطيرة في علم الاجتماع من حيث عواملها وآثارها وانعكاساتها الاجتماعية في

١ ـ نائل عبدالرحمن وآخرون، مرجع سابق، ص: ٢٤ ـ ٢٥.

الأسرة أو المجتمع على وجه العموم. ويرى علماء الاجتماع ان المنحرفين في المجتمع هم البؤساء والمحرومون الذين يدفعون دفعاً إلى الانحراف.. ويتبنون نظرية «الدفاع الاجتماعي»[1] باعتبار المجتمع مسئولا إلى حد كبير عن الأمراض الاجتماعية غير السوية وبين الاضطرابات الانفعالية ومشكلات التوافق في المراهقة وما بعدها. كما يقدم علماء المدرسة السلوكية الحديثة تفسيراً للانحراف على أنه استجابة نمطية داعمة للتوتر والقلق الناجم عن استمرار الإحباط. وهو بالتالي نتيجة لسوء عملية التنشئة والتطبيع الاجتماعي (باعتبارها عملية تعلم اجتماعي) والفشل في تعلم القيم وفي امتصاص عوامل الضغط الخارجي وعيوب في نمو الضمير.[2] كما حاول علماء الاجتماع تقديم تصنيفات للسلوك المنحرف أكثر دقة من تلك الفئات العامة التي قسمته إلى جناح وإجرام، ومرض عقلي، وإدمان خمور ومخدرات. ويبدو ان تصنيف المجرمين قد ظهر نتيجة للاهتمام الملحوظ بدراسة الأعراض المرضية للسلوك، ومن ثم ارتبطت هذه التصنيفات بمجموعة من المفاهيم، منها الأدوار الاجتماعية، والتصور الذاتي، ومعايير المجرمين، وعدد الجرائم، وسمات الشخصية. ومع ذلك يمكننا الاشارة إلى مفهومين أساسيين تدور حولهما أغلب التصنيفات هما: الفرد، وطبيعة النشاط الاجرامي بالاضافة إلى ذلك

---

١ ـ للمزيد عن نظرية، الدفاع الاجتماعي، انظر الدراسة العلمية الممتازة، نائل عبدالرحمن وآخرون: أنور محمد الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٥٤ ـ ٦٣.

٢ ـ انظر حامد زهران، المرجع السابق، ص: ٣٤٦ ـ ٣٤٧.

هنـاك تصنيفات فـرعية أكـثر تخصصاً مثـل المجرم المجنـون، والمجرم بالصدفة، والمجرم المعتاد، والمجرم المنحرف. وعلى الرغم من ضآلـة الجهود التي بذلت حتى الآن في هذا الصدد، إلا أن التمييز بين طبيعة الجانحين وانماط الجرائم التي يرتكبونها قـد أضحى من الامور المهمـة التي تمليها الاعتبارات العملية. فالجانح الذي يرتكب جـريمة جنسيـة يختلف عن ذلـك الذي يشـارك في سرقـة السيارات. . وهنـاك فـرق شاسع بين التصنيف الذي يستند إلى نوع السلوك، والتصنيف الطبي العقلي الذي يرتكز على طبيعة سمات الشخصية والتكيف الشخصي. يكمن هذا الفارق في أن الأخيرة تفشل ـ غالباً ـ في التمييز بين المجرم الحقيقي، أو المجرم وغير المجرم. وهذا يرجع بالطبـع إلى عدم تـوافر مجموعة ثابتة من سمات الشخصية تستـطيع أن تحـدد خصائص أكـبر عـدد ممكن من الجـانحـين والمجـرمـين.[1] ويـرد علماء الأعصـاب والفسيولوجيا والوراثة، الأمراض الاجتماعية إلى وجـود إضطرابـات عصبية تكوينية ترجع إلى أسباب وراثية. . وهناك من ربط بين بعض الصفـات الجسمية الخلقيـة والعاهـات الجسمية وخـاصـة في الـوجـه والجمجمة وبين بعض أشكـال الانحراف، إلا أن البحـوث احبطت الاستنـاد إلى الفراسـة في إثبات الانحـراف وأثبتت ان الانحـراف لا يرتبط بالعـاهات الجسميـة بقدر مـا يرتبط بـرد فعل النـاس لصاحب العاهة.[2]

---

١ ـ انظر محمد الجوهري وآخرون، مرجع سابق، ص: ٢٨٩.

٢ ـ حامد زهران، المرجع السابق، ص: ٣٤٥.

ويعزو رجال الاقتصاد الأمراض الاجتماعية إلى مشكلات البطالة والفقر، كما يرى العامة أن المرض الاجتماعي بأنه سلوك منحرف ينافي الأخلاق والآداب العامة، ولا ينسجم مع القانون والدين[1]. ويرى الأستاذ الدكتور محمد خليفة بركات، أنه مهما تعددت الآراء أو اختلفت وجهات النظر، فإن مشكلة انحرافات الأحداث وما يرتكبه الشباب من الذنوب والأخطاء وجوهر المشكلة من حيث دوافعها وأسبابها، تقع في دائرة علم النفس الذي يبحث القوى الديناميكية الفعالة في شخصية الفرد والتي تسوقه إلى الانحراف الإجتماعي وارتكاب الذنوب. . كما يرسم خطة العلاج النفسي التي تهدف إلى حماية الأفراد ووقاية المجتمع وايقاف موجة الإنسياق إلى طريق الجريمة الذي يؤدي إلى السجن والهوان في المستقبل.

ولا شك أن للعلوم الطبية دوراً مهماً عندما تكون العوامل العضوية والفسيولوجية هي السبب الرئيسي في السلوك السيكوباتي.[2] والانحراف الاجتماعي «ومع ذلك فمن المهم جداً

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٣٤٥ ـ ٣٤٦، للمزيد عن وجهات نظر المدارس الأخرى حول انحرافات الأحداث وتفسير الأمراض الإجتماعية، انظر نفس المرجع، ص: ٣٣٧ ـ ٣٥٠، أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٧٩ ـ ٩٨، نائل عبدالرحمن وآخرون، ص: ٢٣ ـ ٣٨، عبدالفتاح عثمان، المدارس المعاصرة في خدمة الفرد، نحو نظرية جديدة للمجتمع العربي، الطبعة الثالثة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م.

٢ ـ عن السلوك والشخصية السيكوباتية، انظر محمد خليفة بركات، المرجع =

ضرورة ارتباط الدراسات التي تقوم بها هذه العلوم كلها بما يمس المشكلة من قريب أو بعيد. . إذ أن سلوك الإنسان في أي صورة من صوره السوية، أو الشاذة، يعتبر محصلة لعدة عوامل أو قوى لا يمكن الفصل بينها، وان كنا نسمي بعضها عوامل نفسية وبعضها عوامل اجتماعية وبعضها عوامل عضوية. . وهكذا . . فالسلوك مظهر للشخصية التي تعتبر وحدة متكاملة لا تقبل التجزئة.[1]»

دور العمل الاجتماعي داخل مؤسسات الاصلاح:

أ ـ الوظائف التي تقوم عليها هذه المؤسسات (نظام العمل):

تتولى كافة البلاد العربية انشاء مؤسسات إصلاحية (رعاية الأحداث) وفق القوانين المتعلقة بالأحداث وعالمهم وبجميع أنواعها واختصاصاتها بحيث تستوعب الأحداث من الجنسين ذكوراً أو إناثاً ممن لم تبلغ أعمارهم ١٨ عاماً وقت ارتكاب الفعل

=

السابق، ص: ٩٥ وما بعدها، وحامد زهران، المرجع السابق، ص: ٣٤٤، ويعرف عاطف غيث الشخصية السيكوباتية بأنها نموذج للشخصية يفتقد الطابع الأخلاقي والاستقرار الانفعالي، والاحساس بالمسئولية تجاه الأشخاص والمعايير الاجتماعية، ولا يظهر السيكوباتي مضطرباً عقلياً بشكل واضح، بل تبدو عليه مخايل الذكاء والسواء لأول وهلة. ولذلك فإنه من العسير تحديد فئة الشخصيات التي تندرج تحت هذا النموذج تحديداً محكماً، ويرى عدد من المؤلفين أن هذا النموذج من الشخصية ينشأ بسبب التنشئة الإجتماعية الضحلة، أو من القصور في القدرات التي يشتمل عليها أداء الدور. انظر عاطف غيث، المرجع السابق، ص: ٣٦١.

١ ـ محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ٩٧ ـ ٩٨.

المعاقب عليه كما تقدم معنا. وتتفق التشريعات العربية في معظمها على أن الحدث يعتبر منحرفاً إذا اقترف فعلاً من الأفعال التي تعتبر جريمة توجب العقوبة، كما يعتبر معرضاً للانحراف إذا لم يكن له مأوى ثابت أو لم يكن له عائل مؤتمن أو وسيلة مشروعة لكسب العيش... الخ. (انظر فيما تقدم، وجهة نظر القانون). وبموجب هذه القوانين تم تنظيم هذه المؤسسات لتجاري المستوى المطلوب لاعادة تأهيل الأحداث المنحرفين بما يخدم مصلحتهم أولا ومصلحة مجتمعهم ووطنهم وأمتهم ثانياً.[1] وحتى تفي هذه التشريعات بالمتطلبات التي تحقق أهداف المجتمع في الأمن والسلامة والاستقرار، فقد وفرت لرعاية الأحداث المؤسسات ذات الوظائف المتعددة والهادفة ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

١ ـ مركز التصنيف والتوجيه.

٢ ـ الوحدة الشاملة.

٣ ـ مؤسسة الايداع.

٤ ـ مؤسسة الفتيات المعرضات للانحراف.

٥ ـ دار ضيافة الخريجين.

وتقوم هذه المؤسسات بالوظائف التالية على نحو مختصر:

١ ـ مركز التصنيف والتوجيه: ويضطلع بمسئولية استقبال الأحداث المحكوم عليهم في التو. كذلك يتولى حالات الايداع التي تخضع لاعادة تصنيفها، ومن ثم يقوم بتوزيع الأحداث على مؤسسات الايداع الملائمة مراعياً الجنس والسن وطبيعة

١ ـ انظر أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٣٩ ـ ٤٠.

الانحراف ودرجته والمستوى العقلي، أما ما يتصل بذوي العاهات وضعاف العقول، فيتم تحويلهم بعد إجراء عملية التصنيف إلى المؤسسات المعنية بهم. ويعتبر هذا المركز صلة وصل لتبادل المعلومات بين مؤسسات ووحدات رعاية الأحداث.

٢ ـ الوحدة الشاملة: وتضطلع بمسئولية استقبال الأحداث المنحرفين والمعرضين للانحراف كذلك بغية دراسة أوضاعهم والتحفظ عليهم على نحو مؤقت أو القيام بتتبع أحوالهم وايوائهم حتى يتسنى توفير البيئة المناسبة لعودتهم أو تحويلهم لمؤسسات الايداع، وتعمل مع الوحدة الشاملة الأقسام التالية:

ـ مركز الاستقبال: ويتولى دراسة حالات الأحداث واتخاذ القرار المناسب في شأنهم وفق التصنيف التالي:

١ ـ الأحداث الذين يتم القبض عليهم لارتكابهم جريمة من الجرائم أو لتعرضهم لأي نوع من أنواع الانحراف التي ينص عليها القانون والعرف.

٢ ـ الأحداث الذين يتم تحويلهم من هيئات اعتبارية مختلفة لتعرضهم لفعل الانحراف.

٣ ـ الأحداث الذين يتم تسليمهم بواسطة ذويهم.

٤ ـ الأحداث الذين يأتون من تلقاء أنفسهم.[1]

---

١ ـ المرجع السابق، انظر وقارن كذلك Cf. G.Konopka, The Group. Work-ers. Role in an institution for Juvenile Delinquents, Whiteside, Inc. and Company, New York, 1954,pp 150-22.

ب ـ دار الملاحظة: وهذه ينحصر اختصاصها بالحجز المؤقت للأحداث ممن يقل سنهم عن ١٥ سنة والذين اقترفوا احدى الجرائم أو لمروقهم وتشردهم. والغرض من حجزهم بدار الملاحظة حمايتهم من الاختلاط بالمجرمين الكبار. ومراقبتهم عن قرب لحين البت في أمرهم.

جـ ـ مكتب المراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة: ويضطلع بمسئولية الحالات المحولة إليه اجتماعياً وطبياً ونفسياً ودراستها والوقوف على عوامل الانحراف ووضع خطة العلاج اللازم. كما يقوم بتقديم التقارير المطلوبة للمحكمة والاشراف على تنفيذ التدابير المنصوص عليها في قانون الأحداث، في الوقت الذي يختص فيه مكتب المراقبة الاجتماعية بتنفيذ برامج الرعاية اللاحقة لخريجي المؤسسات. وعادة تشمل الدراسة الاجتماعية النواحي الآتية:

١ ـ دراسة تاريخ الجريمة أو الانحراف في سيرة الحدث.

٢ ـ دراسة البناء الاجتماعي للأسرة ودرجة التماسك أو التفكك وأثر ذلك على الموقف الذي يواجهه الطفل.

٣ ـ دراسة علاقة الحدث بأبويه واخوته وباقي أفراد الأسرة الذين يعيشون معه.

٤ ـ دراسة المستوى الاقتصادي للأسرة والتعرف على مدى اشباع الحاجات الأساسية للطفل.

٥ ـ دراسة حياة الحدث الدراسية وعلاقته بزملائه ومعلميه ودرجة تحصيله الدراسي ونوع السلوك الذي يسلكه في

المدرسة.

٦ ـ دراسة الطريقة التي يقضي بها الحدث وقت فراغه ومجموعة الأصدقاء الذين يلتقي بهم وألوان النشاط التي يمارسها مع هؤلاء الرفاق وصلة ذلك بالانحراف.

٧ ـ دراسة البيئة الاجتماعية الخارجية للطفل.

٨ ـ دراسة شخصية الطفل من النواحي الجسمية والعقلية والانفعالية والتعرف على ميوله واتجاهاته بملاحظته في المقابلات المختلفة والاستعانة بتقرير دار الملاحظة والمرشد النفسي.

٩ ـ معرفة نوع الأعمال التي مارسها الحدث في حالة قيامه بأعمال سابقة.[1]

د ـ دار الضيافة: وتضطلع بمسئولية ايواء الأحداث الذين يتم الحكم عليهم من قبل المحاكم المختصة بالأحداث، وتكون دار الضيافة بمثابة العائل المؤتمن على هؤلاء المحكومين فضلاً عن حالات التطوع للذين يفتقرون للحد الأدنى من الرعاية بسبب الانهيار الاسري والتي يتوصل البحث الاجتماعي الدقيق عن وجوب قبولهم حتى يتسنى لهم في الحالتين ظروف البيئة المناسبة لعودتهم. ويجوز لدور الضيافة أن تقبل حالات الايداع ممن اتموا فترة التدريب المحكوم بها ولم يتم بعد علاجهم اجتماعياً واعدادهم لمواجهة المجتمع الخارجي أو لظروف أسرية وذلك وفق بحث اجتماعي شامل تقدمه مؤسسة الايداع. وتنقسم دور الضيافة

---

١ ـ محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٤٣ ـ ٦٤٥.

بدورها إلى قسمين، أحدهما مخصص لرعاية الأحداث من الطلاب من مراحل التعليم المختلفة، والآخر مخصص لرعاية الأحداث من العمال الملحقين في الورش والمصانع المختلفة.[1]

هـ - دار الايداع: وتضطلع بمسئولية إيداع الأحداث الذين تحكم المحكمة بإيداعهم بها. كما تستقبل الأحداث من المناطق الأخرى في البلدان، والتي لا يتوفر فيها مؤسسات ايداع لاستيعاب المحكوم عليهم بالايداع.

٣ - مؤسسة الايداع: وهي المؤسسة التي تضطلع بمسئولية الأحداث المحكوم عليهم بغرض إعادة تنشئتهم اجتماعياً وتأهيلهم على نحو سليم لاعادتهم للبيئة الطبيعية المتمثلة بتحسين ظروف الأسرة حتى تتمكن من استقبال الحدث عند اطلاق سراحه، ومن ثم متابعته بعد التخرج من خلال برنامج الرعاية اللاحقة، وذلك ضماناً لصنع المناخ الصحي والدائم والأجواء النظيفة حرصاً على تكيفه مع البيئة الطبيعية، ومؤسسات الايداع على ثلاثة أنواع:

١ - المؤسسة المفتوحة.

٢ - المؤسسة شبه المغلقة.

٣ - المؤسسة المغلقة (العقابية).

وتضم كل مؤسسة الأقسام التالية:

---

١ - أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ٤١ - ٤٢. قارن كذلك إبراهيم بيومي مرعي، ومحمد حسين البغدادي، الجماعات في الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، (د.ت) ص: ١٩٥ وما بعدها.

- قسم الاستقبال.
- قسم الايداع.
- قسم الضيافة.
- قسم المراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة.
- مؤسسة الفتيات المعرضات للانحراف: وتضطلع بوظيفة رعاية الفتيات اللاتي لم يبلغن من العمر ١٨ سنة من الفئات التالية:

١ - المعرضات للانحراف الجنسي من حالات التطوع.

٢ - اللاتي يحكم بسلب الولاية من أولياء امورهن إذا كان لسلب الولاية علاقة بالانحراف الجنسي، أو الدعارة.

٣ - المعرضات للانحراف المحكوم بايداعهن في احدى المؤسسات ويتبين من البحث الاجتماعي أو التقرير الطبي بعد ايداعهن تعرضهن للانحراف الجنسي أو انحرافهن جنسياً.

وتلحق عادة بالمؤسسة دار للضيافة تستقبل الخريجات بعد انتهاء التدبير واللائي تتضح حاجتهن إلى الرعاية بالمؤسسة، وكذلك الحالات التي يتضح من البحث الاجتماعي عدم ملاءمة البيئة الخارجية لعودتهن إليها.

- دار ضيافة الخريجين: ويلحق بها خريجو المؤسسات الذين تم تأهيلهم مهنياً أو تعليمياً وتم الافراج عنهم، غير أن أوضاعهم الأسرية لا تسمح بالعودة إلى هذه الأسر، وتكون دار الضيافة في هذه الحالة بديلة للأسرة على نحو مؤقت، ويسمح

للنزيل فيها ممارسة أعماله بحرية خارج الدار حتى يستطيع الاعتماد على نفسه فيساعده المرشد الاجتماعي على تكوين أسرة أو ضمه إلى أسرة ملائمة أو أسرته الأصلية. كما يمكن أن يلحق بها الحالات من غير خريجي المؤسسات التي يثبت من البحث الاجتماعي حاجتها إلى الاقامة بدار الضيافة مؤقتاً.[1]

- ويترتب على كثير من الأحيان أن يدفع الابن العامل ٢٠٪ من قيمة أجره مقابل هذه الرعاية توضع في صندوق الرعاية الاجتماعية. ويجوز أن يلحق بالدار مكتب للمراقبة الاجتماعية والرعاية اللاحقة. وتتضمن الأنشطة والرعاية التي تقدم للأبناء بالمؤسسات والوحدات، الأمور التالية:

أ - الرعاية الاجتماعية.

ب - الرعاية النفسية.

جـ - الرعاية الصحية.

د - الرعاية التربوية والدينية.

هـ - التربية الرياضية والترويحية.

و - التربية الفنية.

ز - التدريب المهني والإنتاج.

ح - التشغيل الخارجي والرعاية اللاحقة.[2]

---

١ - أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٤٢ - ٤٤، انظر كذلك محمود حسن، مرجع سابق، ص: ٧٤٧ - ٦٤٨.

٢ - المرجع السابق، وقارن عبدالفتاح خضر: تطور مفهوم السجن ووظيفته، أبحاث الندوة العلمية الأولى، السجون، مزاياها وعيوبها من وجهة النظر =

وكلمة أخيرة نقولها في نهاية هذه الفقرة بأن دور مؤسسات الاصلاح (الرعاية الاجتماعية) لا يتعدى كونه تهيئة المناخ المناسب للأحداث من كافة النواحي، وليس المقصود منها انتزاع الحدث من أسرته وبيئته الأصلية لمعاقبته، بقدر ما هو توفير أسباب النمو النفسي والعقلي والجسمي في بيئة بديلة صالحة مؤقتة. لذلك لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون مؤسسات الاصلاح بديلاً عن البيئة الطبيعية للحدث، أي الأسرة التي ولد وترعرع فيها، من هنا تأتي أهمية عدم اللجوء للمؤسسات الاصلاحية إلا كآخر الحلول المفروض اتخاذها.[1]

ب ـ المرشد (الاختصاصي) الاجتماعي :

لا نغالي إذا قلنا بأن شخصية العمل الاجتماعي داخل المؤسسات الاصلاحية ترتبط بشخصية المرشد الاجتماعي نفسه، فللمرشد الاجتماعي دور أساسي في إصلاح اعوجاج الأحداث واعادتهم إلى جادة الصواب أصحاء نفسياً واجتماعياً. وهو في هذا الاطار يمثل دور الأب والأسرة برمتها، والبيئة البديلة المماثلة لبيئة المجتمع المزمع إعادة الحدث إليها ولو بعد حين. ونحن نسلم أن أي

= الاصلاحية، الطبعة الثانية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ١٥ ـ ٤٥، إبراهيم مرعي ومحمد البغدادي، مرجع سابق، ص: ٢٥٨ ـ ٢٧٣، وعن الرعاية الاجتماعية للأطفال في الدول المتقدمة، انظر زيدان عبدالباقي، مرجع سابق، ص: ٢٣٨ ـ ٣٥١.

١ ـ انظر نائل عبدالرحمن وآخرون، مرجع سابق، ص: ١٣٥.

بديل لرعاية الحدث لن يكون بمستوى الأصلي فرعاية الأب والأم والأسرة لا يمكن أن تعوضها أي أجواء بديلة مهما غالينا في ايجادها صناعياً. والمرشد الاجتماعي يعرف حقاً هذا البعد مما يجعل مهمته مهمة رسولية بكل ما تعني الكلمة من معنى، ونحن لا ننكر أن التقدم التكنولوجي أضفى الروح المادية على العلاقات الاجتماعية والانسانية برمتها، مما يستدعي في هذه المرحلة الحضارية المعقدة التي نمر بها اليوم تحمل المزيد من المسئوليات وتفهم المطالب من قبل التربويين والمربين في كافة الحقول والميادين. وفي مقدمة هذه المطالب أن يكون التربوي (المعلم) خبيراً في ميدانه وليس مجرد ناقل للمعرفة.[1] وللمرشد الاجتماعي والصفات التي يتصف بها، والدور الذي يجب أن يقوم به، مكانة وأهمية خاصة يتوقف عليها نجاح أهداف خطط التغيير المثلى والايجابية في صفوف الأحداث سواء على مستوى الأفراد والجماعات من حيث وضع الأهداف وتحديد أنواع السلوك المرغوب أو غير المرغوب في إطار عملي واضح، ويتولى المرشد تجزئة الأهداف الشاملة الكلية إلى أهداف جزئية يسهل اعطاؤها على جرعات فعالة، وكل هذا بالطبع يتوقف على مهارة المرشد الاجتماعي

---

١ ـ انظر سيد إبراهيم الجيار، التربية ومشكلات المجتمع، مجموعة دراسات مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٧٧، ص: ٩٧. وانظر كذلك أحمد كمال أحمد، مناهج الخدمة الاجتماعية، الجزء الثاني، ص: ١٩٥، لطفي بركات أحمد، دراسات تربوية نفسية، ص: ٧٤ ـ ٧٥، إبراهيم مرعي ومحمد البغدادي، مرجع سابق، ص: ٢٥٥. عبدالفتاح عثمان، المدارس في خدمة الفرد، مرجع سابق، ص: ١٠٤ ـ ١٠٥.

وقدرته على معرفة حالات الأفراد واهتماماتهم ومدى تجاوبهم. ولا يمكن أن تأتي مهمة المرشد الاجتماعي من فراغ، فلا بد والحالة هذه أن يكون مزوداً بمعارف ومعلومات معينة ومهارات واتجاهات نفسية صالحة وقدرته على فهم التطورات والمستجدات داخل المجتمع، حيث يساعده كل هذا في أداء مهمته على أتم وجه. وفي سبيل تحقيق مهمته فإن عمله يتطلب القيام بمهام ذات طابع تحليلي وأخرى ذات طابع تفاعلي مستخدماً مهارات كالدراسة العملية والدراية الإدارية وغيرها من الممارسات التي تعتمد جميعها على التطبيق الواقعي لمجموعة من المعارف والنظريات التي تنتمي إلى عدد كبير من فروع العلم، وفيما يلي أهم الصفات التي يجب أن تتوفر في المرشد الاجتماعي:

١ ـ التجاوب: أي أن يتصف بالقابلية والقدرة على الاستجابة لحاجات الأعضاء النفسية.

٢ ـ الاشتراك مع الأعضاء: أي القدرة على الاندماج بأعضاء الجماعة ومساعدتهم على تحقيق أهدافهم.

٣ ـ الاتصاف والتقدير: أي أن يتصف بالعدل والانصاف بالحزم والحنان.

٤ ـ الانطلاق: أي القدرة على التعبير والحديث والابتكار والاسهام بحماس في كل ما يتعلق بالحياة الجماعية، والقدرة كذلك على خلق أجواء المرح والايمان بالعمل والاعتزاز بالمهنة.

٥ ـ الاستقرار الانفعالي: أي الاتزان والثبات في التصرفات كمثل أعلى للجماعة والافراد.

٦ ـ حب الناس: أي الشعور بالغبطة ازاء ما يعمله من خدمة تجاه المجتمع جماعات وأفراداً وان يسهر على راحة الجميع دونما أي تمييز أو فروق.

٧ ـ الذكاء: أي القدرة على حسن التصرف والمرونة واستخدام عقله في المواقف غير العادية.

٨ ـ الكفاية والخبرة: أي أن يكون على دراية تامة في كل ما يتعلق بعمله.

٩ ـ الثبات في المعاملة: أي أن يتصف بالثبات والاستقرار في معاملاته مع الناس ولا يقتصر هذا الأمر على معاملة الأفراد المتساوين، بل يجب أن تكون معاملته لكل فرد في المواقف الاجتماعية المتشابهة واحدة.

١٠ ـ الثقة بالنفس: وهي من أهم الصفات التي تمكنه بالشعور بالطمأنينة والهدوء وتجعله قادراً على مساعدة ومعاونة الجماعة وأعضائها على تحقيق أهدافهم.[1]

وبسبب أهمية الدور المناط بالمرشد الاجتماعي، أجريت دراسات داخل العالم العربي وخارجه حول الصفات والمؤهلات التي يجب توافرها بالمرشد الاجتماعي حتى يؤدي وظيفته على أحسن وجه ممكن ورغم تباين هذه الدراسة في منطلقاتها، إلا أنها اتفقت في الجوهر على رسم صورة بتحديد صفات المرشد الاجتماعي بالصفات

---

١ ـ محمد شمس الدين أحمد، العمل مع الجماعات في محيط الخدمة الاجتماعية، مؤسسة يوم المستشفيات لتأهيل المعوقين، القاهرة، ١٩٨٢م، ص: ١٢٥ ـ ١٢٧.

المرتبطة بطبيعة الأدوار التي يقوم بها، وهذا الاتجاه هو الأقرب للواقعية. وفي هذا الاطار قدم سيد عبدالحميد مرسي «دراسة ميدانية عملية (١٩٦٨) استفتى فيها آراء الخبراء وطبق الكثير من المقاييس على الاختصاصيين (المرشدين) الاجتماعيين وطلاب الخدمة الاجتماعية وحلل نتائج دراسته احصائياً فوصل إلى نحو عشرين صفة يتعين توفرها في الاختصاصي (المرشد) الاجتماعي حتى يؤدي دوره كما ينبغي، وقد تم تصنيفها على النحو التالي:

١ ـ صفات عقلية معرفية:

أ ـ الذكاء. ب ـ القدرة التحليلية. جـ ـ القدرة على الاقناع.

د ـ القدرة على فهم الآخرين.

هـ ـ سعة الأفق في المجال الاجتماعي.

و ـ إدراك المفاهيم الاجتماعية للمتغيرات والثوابت.

٢ ـ صفات انفعالية ومزاجية:

أ ـ الإتزان الانفعالي. ب ـ التوافق. جـ ـ الخلو من التعصب والتحامل. د ـ الواقعية. هـ ـ تحمل المسئولية. و ـ المبادرة إلى العمل.

٣ ـ صفات اجتماعية:

أ ـ القدرة على التصرف في المواقف الاجتماعية. ب ـ القدرة على التعامل مع الآخرين. جـ ـ التعاون مع الآخرين. د ـ إدراك الظروف الاجتماعية. هـ ـ القدرة على تنظيم العمل. و ـ الاتجاه القومي. ز ـ الشعور بالانتماء للمجتمع. ح ـ الايمان بالحقوق والواجبات للمواطنة الصالحة. وقد خلصت الدراسة

بأن المرشد الاجتماعي مزوداً بالاستعداد القيادي للعمل الاجتماعي إنما يقوم بدور المعلم الاجتماعي الذي ينهض بأبناء المجتمع ويعمل على تنميتهم، وهو الأمر الذي يؤكد المزاوجة بين الخدمة الاجتماعية والتربية باعتبارهما يشتركان معاً لتحقيق هدف واحد، يتصل ببناء شخصية الفرد والمجتمع على أساس مراعاة القيم السائدة وتفجير الطاقات المبدعة الخلاقة التي تعمل على تطوير المجتمع وتطوير نفسها باستمرار.[1]

مهمة المرشد الاجتماعي داخل دار الملاحظة:

١ ـ ينحصر دور المرشد الاجتماعي هنا بمراقبة سلوك الحدث وملاحظته وكتابة تقارير يومية عنه تميط اللثام عن جوانب شخصيته.

٢ ـ فتح ملف خاص بالحدث عند استقباله والحصول منه على البيانات الضرورية المتعلقة بالأسرة والمسكن والعمل.

٣ ـ تقديم الطفل إلى الجماعة المنوي الحاقه بها داخل الدار، وتقسم هذه الجماعات عادة حسب أعمار الأطفال.

٤ ـ تدريب الحدث وتعويده على المعايشة مع حياة الدار بالمحافظة على أماكن النوم وتنظيف الحجرات وترتيبها وذلك لغرس روح المحبة والولاء للمكان الذي ينمو ويعيش فيه.

---

١ ـ انظر نبيل حافظ ومحمود أبوزيد، التربية الاجتماعية في ضوء جديد، جامعة عين شمس، كلية التربية، القاهرة، ١٩٨٤م، ص: ٩٨ ـ ١٠٠، وقارن زيدان عبدالباقي، مرجع سابق، ص: ٣٩٩ ـ ٤٠٠.

٥ ـ تحفيز الحدث على الانخراط في نشاط اجتماعي موجه وهادف مثل الألعاب الرياضية بمختلف ألوانها والسمر البريء والهوايات التي يتذوقها الحدث وتنمي فيه روح الذوق الفني الرفيع إلى غير ذلك.

٦ ـ إبقاء الاتصال مع أسرة الحدث والوقوف منها على الاتجاهات التي توضح لب المشكلة ومساعدتها على زيارة ولدها وتعويضه لروح الأسرة للتعجيل بتقويمه.

٧ ـ السهر والاشراف الليلي على الحدث، فكثير منهم نتيجة معاناتهم باضطرابات سلوكية يتبولون لا إرادياً، فضلاً عما تسببه من أحلام مزعجة ونوم مضطرب ومشكلات جنسية.

٨ ـ الفهم العميق باعتبار دار الملاحظة هي المعبر المهم لأولى الخطوات العلاجية، فيجب أن يراعى جداً غرس العادات والأخلاق الحميدة، وايجاد العادات البديلة مكان السيئة بتدريبه وترغيبه بالنظافة والاهتمام بنفسه والخوف عليها وتنمية شعوره بالانتماء وحبه للغير مع أبناء مجتمعه ما استطاع المرشد الاجتماعي إلى ذلك سبيلاً.[1]

---

١ ـ انظر محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٤٧ ـ ٦٤٨. أيضاً:

See also G.Konopkam pp. cit., p.18.

وقارن منصور الهندي (حوار)، «في الصول»، منح شهادة تقديرية لنزيل المؤسسات الاصلاحية بعد انتهاء فترة تدريبه، مجلة الأمن والحياة، الصادرة عن دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، العدد ٤٧ شوال ١٤٠٦هـ، يونيو (حزيران) يوليو (تموز) ١٩٨٦م، ص: ٣٤ ـ ٣٧.

مهمة المرشد الاجتماعي في المراقبة الاجتماعية:

في حالة وضع الحدث تحت المراقبة الاجتماعية، سواء في الأسرة الأصلية أو الأسرة البديلة، يتعين على المرشد الاجتماعي القيام بالواجبات التالية:

١ ـ معالجة الحدث ذاتياً بتبصيره بنتائج السلوك السيىء الذي يقترفه وما يسبب له من متاعب كثيرة، وهذا يتحقق بمساعدة الطفل على إدراك البعد الانحرافي لعمله، ومن ثم المتابعة والتوجيه المستمرين أثناء المقابلات وبعدها.

٢ ـ مساعدة الحدث وتوجيهه في علاقاته مع أفراد الأسرة الأصلية أو البديلة حتى يتمكن من تحقيق التكيف الملائم.

٣ ـ محاولة إعادة تكيف الحدث في الدراسة أو العمل الذي كان يمارسه وإذا كان الحدث لا يجيد حرفة معينة، فعلى المرشد الاجتماعي توجيهه نحو الأعمال الحرفية التي تنسجم ومع امكاناته وميوله ومهاراته.

٤ ـ تعويد الحدث على استغلال وقت فراغه على نحو بناء وتحت توجيه وإشراف المرشد الاجتماعي، فملء الفراغ يقي الحدث عوامل الاغراء والانحراف التي قد يصطدم بها في البيئة الخارجية.

٥ ـ القيام بالعلاج البيئي على مستوى أسرة الطفل أو أسرته البديلة، بتبصير الأبوين وتوجيههما نحو الطريقة المثلى في معاملة الحدث، بحيث تتوفر له أجواء الأمن والمحبة والرقابة الضرورية عن بعد

وعن قرب، مع وضع خطة يرسم فيها شكل المعاملة التي يتوجب على الأهل ممارستها في هذه الفترة الحرجة من حياة ابنهم.

٦ - إخراج الأسرة من مشاكلها التي تعاني منها بواسطة استغلال الموارد والامكانات القائمة في البيئة مثل مؤسسات المساعدات الاقتصادية (وزارة الشئون الاجتماعية) على سبيل المثال.

٧ - تحفيز الأسرة ،تشجيعها بكل الوسائل لتثمين دورها التعاوني في تعديل سلوك ابنها (الحدث)[1].

مؤهلات ضرورية يتوجب توافرها في المرشد الإجتماعي:

إن هذا الدور المهم الذي يضطلع به المرشد الاجتماعي يتطلب شخصية ذات قدرات مميزة ومؤهلات معينة يتعين عليه الحصول عليها تصقله وتعده لهذه المهمة الخطيرة عبر مروره في مرحلة الإعداد الجامعي في كليات ومعاهد الخدمة الاجتماعية أو في أقسام الاجتماع بكليات الآداب أو في مرحلة تدريبه وتهذيبه المهني من خلال الدورات التدريبية، والمعسكرات الدراسية والاجتماعات المهنية والأدلة الارشادية التي تهذب توجهاته وقدراته باتجاه المسئولية الكبيرة الملقاة على كاهله.

---

١ - محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٤٦ - ٦٤٧. انظر وقارن نائل عبدالرحمن وآخرون، مرجع سابق، ص: ١٢٠ - ١٣٧، أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ١١٠ - ١٤١.

وفيما يلي الخبرات والمؤهلات الضرورية للمرشد الاجتماعي :

١ ـ الاختبار الشخصي : وهذا الاختبار ضروري للوقوف منه على توافر القدرات والصفات الشخصية اللازمة للنجاح في هذه المهنة البالغة الخطورة، والتي لها كل الصلة الوثيقة في تربية وتنمية ثروتنا البشرية الممثلة في أطفالنا وشبابنا. لهذا تم اعداد الاختبار المبكر مثل الحاق الطالب بمعاهد إعداد المرشدين (الاختصاصيين) الاجتماعيين وهو عبارة عن اختبار شخصي دقيق (تحريري وشفوي).

٢ ـ المواد الدراسية التي ينبغي للمرشد الاجتماعي دراستها :

أولا : الدراسات النظرية : أ ـ دراسات في علم الاجتماع : مثل علم الاجتماع العام والتربوي والعائلي والأخلاقي والديني وطبيعة المجتمع الذي يعيش فيه من حيث نشأته وتكوينه وتطويره وطابعه القومي العام. ب ـ دراسات في الخدمة الاجتماعية : ويدرس فيها فنون الخدمة الاجتماعية (خدمة الفرد، خدمة الجماعة، تنظيم المجتمع، والادارة الاجتماعية) وهذه تؤهله للتعامل مع الجماعات كأفراد وأعضاء في جماعة ومجتمع. جـ ـ دراسات في علم النفس : ويدرس فيها علم النفس العام، وعلم نفس النمو وعلم النفس التربوي، وهذه تمكنه في فهم الطلاب الذين يتعامل معهم في حالتي السوية واللاسوية. د ـ دراسات متنوعة : مثل الاقتصاد، القانون، الشريعة الاسلامية، علم وظائف الأعضاء، بعض الثقافة الطبية، فضلاً عن إلمامه بالمسائل المتعلقة في شئون الأحداث

مثل: (القوانين والاجراءات الجنائية، علم الاجرام، علم النفس الجنائي، الصحة العقلية، إدارة وتنظيم المعاهد التهذيبية).[1] هـ ـ دراسات في المنهج والطريقة: مثل مناهج البحث، الاحصاء، تطبيق الاختبارات والمقاييس النفسية والاجتماعية ليمكن اجراء البحوث وتشخيص الحالات الفردية بدقة. و ـ دراسات عملية: ويتعين على المرشد الاجتماعي أن يتدرب عملياً في مجالات رعاية الطفولة (الحضانة ورياض الأطفال)، المدارس الابتدائية والمراهقة (المدارس الاعدادية والثانوية)، والشباب (الجامعات ومراكز رعاية الشباب) والعيادات النفسية المختصة برعاية الناشئة مع تدريبه عملياً على اجراء البحث الشامل لمشكلة معينة والبحث الفردي لحالة ما بقصد توجيهها وعلاج ما تعانيه من مشكلات.[2] هذا ويمكن تنفيذ البرنامج الدراسي على المستويات الدراسية التالية: مستوى الليسانس أو البكالوريوس، مستوى الدبلوم المهنية. بحيث تكمل المستويات.

التدريب أثناء الخدمة:

من المحقق أن المرشدين الاجتماعيين يتخرجون من معاهد الإعداد وهم على مستوى من الإعداد الطيب في أي مجال. ومن أجل

١ ـ زكي بدوي، أصول الخدمة الاجتماعية، دار الفكر العربي، د.ت. ص: ١٤٢.

٢ ـ نبيل حافظ ومحمود أبوزيد، المرجع السابق، ص: ١٠١ ـ ١٠٣. انظر وقارن أيضاً محمد شمس الدين أحمد، مرجع سابق، ص: ١٩٠ ـ ٢٠٢، عبدالفتاح عثمان، المرجع السابق، ص: ٧٤ ـ ٨٨.

تعميق خبراتهم وقدراتهم درجت الإدارات المعنية بالتربية الاجتماعية على إعداد برامج تدريبية لهم وأهم هذه البرامج :

١ ـ برامج تدريبية للمرشدين الاجتماعيين الجدد.

٢ ـ برامج تدريبية لصقل المرشدين الاجتماعيين القدامى.

٣ ـ برامج تدريبية في مجالات الخدمة الاجتماعية مثل (خدمة الفرد، الرحلات والمعسكرات والخدمة العامة.

٤ ـ برامج تدريبية للترقية إلى مستويات وظيفية أعلى. يضاف إلى هذا كله التوجيهات الفنية سواء الصادرة على شكل نشرات أو كتيبات تمثل أدلة للعمل الاجتماعي، وحتى يستفيد المرشد الاجتماعي منها كل الفائدة يمكنه أن:

أ ـ يكون مكتبة للتربية الاجتماعية في مقر عمله الرسمي.

ب ـ أن يصنف النشرات الإرشادية وفقاً للمجالات التي تتناولها في ملفات خاصة.

جـ ـ أن يحتفظ بالسجلات الخاصة بعمله وصور للتقارير الصادرة عنه والمتعلقة بالعمل سواء كانت أسبوعية أو شهرية أو سنوية أو غير ذلك، وهي تعينه في هذه الحالة في عمله وتكون في نفس الوقت تجربة هادية ومرشدة لمن يأتي بعده.[1]

ولا يفوتنا أن نثمن في هذا السياق فريق العمل التربوي الآخر الذي يضطلع بدوره بمسئوليات جليلة لا تقل عن مسئوليات المرشد الاجتماعي، ونعني بهذا الفريق على سبيل المثال، المرشد الديني

---

١ ـ نبيل حافظ ومحمود أبوزيد، المرجع السابق، ص: ١٠٣ ـ ١٠٤.

والرياضي والمهني والمعلم الذي يقوم بواجب محو الأمية والتمهيد للمدرسة. إن هذا الفريق المشارك باعادة صياغة وصقل أطفالنا نأمل أن يكون بالمستوى التربوي ومتسلحاً بخبرات المرشد الاجتماعي نفسه، إذ لا تتوقف المسألة عند حدود الخبرة المهنية والرياضية والمعرفة الدينية والعلمية، بل تتعداه لتشكل قدوة للأحداث بهدف إحداث التأثير المناسب على سلوكهم باتجاه مضطرد نحو الايجابية وتحقيق الهدف المنشود وهو اعادتهم اسوياء لذويهم ومجتمعهم ووطنهم وأمتهم.[1] وهذا ينسجم مع مبادىء الخدمة الاجتماعية، حيث تستطيع أن تفيد فائدة محققة في تطبيقاتها العملية من تصنيف الجانحين والمجرمين، فالمرشد الاجتماعي ـ أو أي ممارس آخر ـ يستطيع أن يقدم للمنحرفين ضروباً من العلاج، ومعنى ذلك أن المرشد الاجتماعي، وطبيب الأمراض العقلية، والمتخصص في علم النفس الاكلينيكي. يستطيع أن يقدم تشخيصاً وعلاجاً مناسباً لكل حالة من الحالات التي تعرض عليه. فهناك مثلاً جانحون ومجرمون تتميز سماتهم الشخصية بالاضطرابات الانفعالية، ولكنهم يمثلون في الوقت نفسه سمات شخصية فريدة، حينئذ يجب أن يكون العلاج معنياً بهذا النمط من السمات الشخصية، وقد تكون النظريات الطبية العقلية مفيدة في هذا المجال، ولكن يبدو ـ على الرغم من ذلك ـ أن كل الجانحين والمجرمين أسوياء من الناحية السيكولوجية، وليسوا مرضى انفعاليين، واذن فالمشكلة الرئيسية التي يتوجب علينا

١ ـ انظر وقارن، محمد شمس الدين أحمد، المرجع السابق، ص: ٣٢٦ ـ ٣٢٧.

أن نخلصهم منها، هي تغيير اتجاهاتهم، وهذا بدوره يتطلب مهارة فائقة من جانب الاختصاصيين (المرشدين) الاجتماعيين وكل المعنيين بتدبير الاجراءات والمواقف التي تمكنهم من تحقيق ذلك.[1]

أهم المنشآت التي يعمل بها المرشد الاجتماعي في شئون الأحداث:

١ ـ الاصلاحيات والمدارس التهذيبية.
٢ ـ مكاتب حماية الأحداث.
٣ ـ معاهد الملاحظة.
٤ ـ محاكم الأحداث.[2]

ملاحظات على العمل الاجتماعي داخل مؤسسات الاصلاح على مستوى العالم العربي:

يعترض طريق العمل الاجتماعي الناجح والفعال داخل المؤسسات الاصلاحية (دور الرعاية الاجتماعية) عقبات جمة كثيرة ممكن أن نجملها بالنقاط التالية:

١ ـ لا يمكننا الحديث عن بعض الملاحظات التربوية والفنية والتطبيقية داخل مؤسسات الاصلاح على مستوى العالم العربي دون أن نأتي على الأساس الذي ترتكز عليه الأعمال والتشريعات الضرورية لتنظيم العمل الاجتماعي وبالقدر الذي يفي بتحقيق البرنامج السوي الشامل للاصلاح المنشود

---

١ ـ محمد الجوهري وآخرون، مرجع سابق، ص: ٢٩٠.
٢ ـ زكي بدوي، المرجع السابق، ص: ١٤٢.

للمعوجين من أطفالنا وشبابنا، وفي رأينا لا يقوم بناء في هذا الميدان وغيره صغر أم كبر دون الاعتماد على هذا الأساس الصالح لحماية ووقاية صرح البناء من السقوط ولو بعد حين على رؤوسنا ورؤوس أطفالنا. ونعي بهذا الأساس ـ الذي لا غنى عنه إذا أردنا أن ننتصر في حرب الثقافات المستعرة، ونؤكد على شخصيتنا العربية الاسلامية الحية المتجددة ـ الاسلام. فإذا أردنا للشيطان أن ينهزم أمامنا وأمام أجيالنا من بعدنا، لا مفر من استلهام الرعاية الاجتماعية في الاسلام بكل ما تعني هذه الكلمة من أبعاد جليلة عظيمة. فمما يؤسف له أن معظم الدول العربية تطبق في مجال الرعاية الاجتماعية للأحداث، تشريعات مستوردة من منطلق التصور بأن هذا آخر ما توصلت إليه المعلومات في المجتمع الانساني المتحضر. ويعنون بهذا تفوق هذا التصور على ما عداه من أفكار أخرى في هذا الميدان. ان قصور الفهم باستيعاب التشريعات الاسلامية في ميدان الرعاية الاجتماعية يجعلنا نرثي لحال المشرعين الوضعيين في بلادنا، لكن مهما يكن من أمر فمازال هناك فسحة أمل وثقة بمشرعينا على العمل لإعادة صياغة تشريعات الرعاية الاجتماعية بكل وظائفها في ضوء الشريعة الإسلامية، وحسبنا أن نضرب هنا مثلاً على موقف العالم الغربي، الذي نستمد منه معظم تشريعاتنا في العديد من قضايانا بشكل عام، وفي ميدان الرعاية الاجتماعية بشكل خاص، وخصوصاً فيما يتصل بعالم الأطفال. فبعد الانفجار التكنولوجي الهائل وخروج المرأة إلى ميدان

العمل ولهثها وراء صيحات التحرر والأنانية! والتفكك في الروابط الأسرية في أوروبا وأمريكا، وانشغال الأم شبه الكلي عن أطفالها في تلك المجتمعات، بدأ المشرعون والمصلحون في تلك المجتمعات بمراجعة حساباتهم وقوانينهم ومواقفهم نحو الأطفال والتنشئة الاجتماعية ككل.[1]

فإذا كان هذا هو شأن مشرعي الغرب وعلمائه فيما يجب عمله إزاء التحلل والانحراف الاجتماعي الهائل في مجتمعاتهم فما هو شأننا نحن أصحاب الغيرة الحقيقية على الفضائل الاجتماعية والانسانية برمتها، وحسبنا فخراً ونحن في ميدان علم الاجتماع أن أول من أرسى دعائم هذا العلم كان عربياً مسلماً هو عبدالرحمن بن خلدون (١٣٣٢ ـ ١٤٠٦م). وهذا يدفعنا إلى القول ونحن واثقون ان «المدرسة الاجتماعية الخلدونية» هي أول مدرسة في علم الاجتماع، وهي أيضاً المدرسة الاسلامية الأولى في هذا الميدان. لقد كان الاسلام ومازال وسيبقى أبداً منهج فكر ثري يعود إليه المسلمون في كل مسائل حياتهم. وكان الاسلام وسيبقى أبداً كذلك، طريق حياتنا في التطبيقات المختلفة لأساليب الحياة وتناولها في شتى جوانبها وتشعباتها.[2] وينادي الأستاذ الدكتور مصطفى محمد حسنين بكتابه القيم «المدخل إلى المدرسة الاسلامية في علم

١ ـ انظر زيدان عبدالباقي، المرجع السابق، ص: ٣٤٥، كذلك انظر وقارن:
J.D. Porteous, op. cit, pp. 309- 328 here 325- 328.

٢ ـ انظر مصطفى محمد حسنين، مرجع سابق، ص: ٧٠ ـ ٧١.

الاجتماع»، إلى إقامة المدرسة الاسلامية في علم الاجتماع للتأكيد على منهجنا الأصيل في التفكير، ولصد رأي كل مخالف بنفس الاسلوب الذي يستخدمونه في محاربتنا، بالقول انهم أصحاب اسلوب علمي، ونحن بدورنا أيضاً نقول ان لنا اسلوبنا العلمي المكين. . ويكفيه انه قائم على فقه الشريعة الأصيل في قرآننا وسنة رسولنا صلوات الله عليه. ونحن نتفق مع الاستاذ الدكتور حسنين إلى أن (النظر الاسلامي) في شتى الميادين نسيج وحده، وهو أصيل حقاً في كونه نابعاً من مصدر واحد غير مسبوق بمثله لم يتبدل ولم يتغير، وهو القرآن الكريم وسنة رسول الله ﷺ، وذلك ما قام الدليل الشرعي عليه بأنه طاعة لله ورسوله، وبهذا يجب أن تكون مراجعنا الأولى والأخيرة هي المراجع الشرعية في فقه اسلامنا وحده، وأن يكون هذا هو الأساس سواء في بيان منهج التفكير، أو بيان الموضوعات التي تقوم عليها مدرسة الاسلام في النظر الاجتماعي. وما تلجأ إلى مراجع أجنبيه في علوم الاجتماع إلا لكي يقوم البناء على صورة مايعرفونه، ويتيح لنا من بعد أن نيسر لهم سبل فهم ما نقول، بنفس خططهم في البيان، ولكن جوهر المبنى في صلبه يجب أن يظل اسلامياً دائماً وأبداً.[1]

أما عن الغرض من الدعوة لقيام مدرسة اسلامية في علم الاجتماع والمبررات التي نرتكن إليها في هذه الدعوة، يقول الأستاذ الدكتور حسنين: أن الأمر يتطلب منا أن ننظر إلى المسألة

١ ـ المرجع السابق، ص: ٧٢.

من زاويتين: نظرة عامة: تضمن في طياتها أمهات المشاكل المشتركة الموجودة في كل مكان في العالم الاسلامي. وتسود نواحي الحياة فيه جميعاً، وعلى أساس أن أمة الاسلام أمة واحدة، قيمها الأساسية نابعة من معين واحد. فمن حيث عمومية القيم في هذه الأمة، فالأصل أن أمة الاسلام أمة واحدة، وهذا يدل عليه قوله تعالى: ﴿وإن هذه أمتكم أمة واحدة، وأنا ربكم فاتقون﴾[1] ومن مكرور القول أن ننبه إلى أن هذه الأمة الاسلامية التي تربطها قيم أساسية واحدة تنبع من عقيدة الاسلام وترتكز على قواعده تتعرض لغزو حضاري مخيف يكاد يطيح بكل نواحي الحياة الفكرية والاقتصادية والعادات والقيم المتوارثة عندنا ونحن نواجه حقاً صراعاً هائلا حول قيمنا الأصيلة في مجمل حياتنا الاجتماعية بين ما يجب أن نكون عليه ونحتفظ به من تراث وبين ما يهب علينا من آراء وأفكار وأساليب حياة ومعرفة وليس من سبيل أمامنا إلى أن يعمد باحثونا الاجتماعيون عن أسلم السبل وتخطيط الوسائل الناجعة التي تحول تيار الغزو الفكري إلى مسارات نافعة، وبأن تحول الصراع إلى اسلوب امتصاص واحتواء يبقي على الأصل الاسلامي السليم في مجتمعنا الاسلامي بكل ما يحمل بين طياته من خير منتظر.[2]

---

١ ـ سورة المؤمنون. الآية: ٥٢.

٢ ـ مصطفى حسنين، المرجع السابق، ص: ٦٢، ٧٣، ٧٤.

أما من حيث النظرة الخاصة، التي تجعل من مشاكل كل صقع من أصقاع هذه الأمة الاسلامية، محل نظرها الذي ينحصر فيها، يقول الأستاذ الدكتور حسنين: فإن دعوتنا إلى إنشاء مدرسة اسلامية في علم الاجتماع تقوم على أساس دعوة قرآنية عظيمة لا غنى عنها في بناء المجتمع الاسلامي، وضمان استمراره. ولا بد أن تكون هدفاً أساسياً لهذه المدرسة الاسلامية، وغاية كبرى من غاياتها، وأعني بذلك شد الوشائج بين جماعاتها واقرارها على أساس من المعرفة الواضحة بكل مشكلة خاصة تختص بها جماعة من المسلمين وتنشأ بينهم. فالمؤمنون اخوة، قال تعالى: ﴿إنما المؤمنون اخوة، فأصلحوا بين أخويكم، واتقوا الله لعلكم ترحمون﴾.[1] ويقول أيضاً عز من قائل: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، إن الله عليم خبير﴾.[2] وهذا يتطلب من المسلمين إدراك أمرين: الأول: أن الغاية في وجودهم الانساني، وتحقيق الاخوة الاسلامية، هو أن يترابطوا، ويتعارفوا. والثاني: أنهم برغم وجودهم على جماعات مختلفة اناثاً وذكوراً، شعوباً وقبائل. فإن أساس التفضيل عند الله هو التقوى. ومن أجل هذا ندعو إلى قيام علم الاجتماع الاسلامي، لتوكيد التعارف وتقوية الأواصر بين الأمة الاسلامية الواحدة ومن ثم نستطيع بهذه القوة الموحدة

١ ـ سورة الحجرات. الآية: ١٠.

٢ ـ سورة الحجرات. الآية: ١٣.

أن نهزم المرض والجهل والفقر والأعداء المتربصين بنا على مدار الساعة!. ومن المؤلم أن معظم البحوث التي تمت حتى اليوم عن جماعات المسلمين قام بها علماء من غير المسلمين، فجاءت مليئة بالأخطاء والمغالطات التي تعود في معظمها عن سوء فهم بطبيعة الحياة الاسلامية، أو عن سوء قصد متعمد للإساءة إلى المسلمين. وتتفق هذه الدراسات إلى تأكيد صفة (البدائية) أو (التخلف الحضاري) في المجتمعات الاسلامية، والمؤلم أكثر أن بعض المسلمين أنفسهم صدق هذه المقولة التي تهدف إلى تصوير المجتمع الاسلامي على أنه مجتمع قاصر، يحتاج إلى وصاية وهداية الغرب في كل ما يتصل بشئون الفكر والحياة. ومن هنا تأتي أهمية الدعوة إلى قيام المدرسة الاسلامية في علم الاجتماع لمواجهة هذا التحدي الخطير، وعلى أساس مؤصل من دراسات علمية منهجية تنبني بنفس الطريقة الفنية التي استقرت في البحوث الاجتماعية: «فانهم ما أرادوا في الحق علماً وانما أرادوا دوماً الاساءة إلى الاسلام»[1]

والمجتمع الاسلامي يقوم أصلاً على رعاية الطبيعة البشرية للأفراد، فهو بانتسابه للاسلام لم يخرج عن كونه مجتمعاً بشرياً، يتكون من أفراد لهم ميول فردية توحي بها طبائعهم، ككائنات

---

١ - مصطفى حسنين، المرجع السابق، ص: ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، للمزيد راجع الدراسة القيمة التي أعدها محمود حمدي زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، سلسلة كتاب الأمة، الصادر عن مجلة الأمة القطرية، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ص: ١٥ وما بعدها.

حية لها فطرتها وغرائز مختلفة، بجانب ما تميزت به من قدرة على التفكير. ودور الإسلام ازاء هذه الطبائع البشرية لا يتعدى توجيهاً أو تهذيباً. لا يتعدى حملها ـ عن طريق الاقناع والايمان ـ على أن تحقق في حياتها الخير والسلام. ولأن دور الاسلام لا يتعدى التوجيه أو التهذيب لطبائع الأفراد ـ فهو يعترف بما لها من ميول عديدة لا يحاول أن ينكر واحداً منها أو يتجاهله. كما لا يحاول أن يعمل على افناء بعضها وإماتته حتى لا يظهر هذا البعض من الميول فيما بعد، في أجياله القادمة، وإلا ـ لو حاول هذا أو ذاك ـ لكانت وظيفته تبديل خلق الله وتحويل خصائصه. وليس ذلك من رسالة أي دين سماوي فضلاً عن أن تكون رسالة الاسلام، ولهذا يقر الاسلام: ميل الانسان إلى التملك، وميله إلى النسل، وميله إلى الاطلاع والمعرفة، وميله إلى الاجتماع. يقر الاسلام ميل الانسان إلى حب الذات، وكذا ميله إلى مشاركة الغير مشاركة وجدانية. يقر الاسلام هذه الميول للإنسان ويقر غيرها مما له من طبيعته.[1]

وهذا يقودنا بالضرورة إلى أبعاد الفهم الاسلامي لعملية الضبط الاجتماعي، التي يعتبرها ابن خلدون من الظواهر الملازمة للمجتمع، من حيث ان الانسان نفسه سياسي بالطبع، وهو في هذا الاطار يحتاج إلى من يضبط سلوكه الاجتماعي بقوة قاهرة حتى لا يبغي أحد على غيره، أما وسائل الضبط الاجتماعي التي تصلح بها الحياة الاجتماعية فواضحة عند ابن

١ ـ محمد البهي، مرجع سابق، ص: ٣٣٧.

خلدون. فهي تشمل: «الدين، والقانون، والآداب، والعرف، والعادات والتقاليد». والدين الاسلامي في هذا التصور لا يقتصر على العبادات فحسب فهو يشمل القانون كذلك. بل يهتم بتنظيم المعاملات على أسس شرعية، أي قانونية يحكم القضاة في الدولة الاسلامية بمقتضاها بالاضافة إلى أهم وسيلة يضبط بها الاسلام سلوك الناس في المجتمع، لما في طباعهم من العدوان والظلم ويعني بذلك تنظيم الاسلام للعقوبة سواء أخذت صورة الحدود أو التعزير.[1]

والرأي عند الاستاذ الدكتور مصطفى حسنين، أنه حيث يكون الاسلام يكرن أساساً للقيم ومصدراً للتشريع، وتكون تعاليمه هي بذاتها قواعد التربية، ويكون من ثم ما يعرف بالرأي العام وما استقيم فيه من عرف موجه صادر أيضاً عن ذلك النهج الاسلامي القويم الذي ما ترك في حياتنا كبيرة ولا صغيرة إلا أحصاها وفصلها تبياناً ورشداً. في مثل هذا المجتمع لا تكون بنا حاجة الى تعدد مصادر الضبط الاجتماعي، ذلك أن المصدر واحد حق هو شرعة الاسلام، إلا إذا أمكن اعتبار هذه الامور كلها مظاهر تتعدد تعدد ألوان الطيف الذي يصدر من نور واحد أصيل.[2]

---

١ ـ مصطفى حسنين، المرجع السابق، ص: ١٣٢ ـ ١٣٣، راجع أيضاً حاشية ص: ١٣٣، المرجع نفسه.

٢ ـ المرجع السابق، ص: ١٣٣.

ومن المحقق أنه لا يمكن لمجتمع أن تتوافر فيه أسباب الأمن والسلام إلا بمنع الجريمة واجتثاثها من الجذور ما استطاع المجتمع إلى ذلك سبيلاً. ولا بد والحالة هذه من سلطان يعضد المجتمع في القضاء على الرغبة العدوانية في المجتمع الانساني، وممكن أن يتوسل المجتمع لحماية نفسه من الجريمة بوسيلتين: وسيلة منع ووسيلة ردع. أما وسيلة المنع فتمنع المجرم ـ إذا وسوس له الشيطان بارتكاب اعتدائه ـ من ارتكابه. وهي بالتالي وسيلة حماية للمجرم والمجتمع على السواء، فلا أصبح المعتدي مجرماً، ولا لحق المجتمع إعتداء على مصلحة من مصالحه، وهذا ممكن أن يأتي بزرع وتنمية الوازع الروحي والنفسي في قلوب الأفراد ليسلكوا السلوك السوي ابتغاء رضوان الله وحده عز وجل.. وتعاطفاً مع الجماعة ما دامت هذه الجماعة توفر حاجاته الأساسية في الحياة، وما دام الفرد ينعم بالسعادة في مجتمع متكافل متضامن. وإذا ما تحققت هذه الخلال والسجايا الايمانية الصادقة، فإنها ستحول حتماً بين المرء ووساوس الشيطان، وتمنع من تحول النزعات إلى سلوك ضار لا يخدم سوى مصلحة الشيطان نفسه وقوى الظلام من جنوده.[1] أما إذا تمادى الانسان في غيه وركب المركب الخشن باظهاره نزعات الشر والحسد والطمع والاعتداء، فإنه لابد والحالة هذه من الالتجاء إلى الوسيلة الأخرى وهي وسيلة الردع، وقد نهج الاسلام في هذا أروع نهج، فنظر إلى مصالح المجتمع الأساسية المقررة الثابتة

١ ـ مصطفى حسنين، المرجع السابق، ص: ١٣٤.

وهي التي تحفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال وجعل وسيلة الردع هنا حداً جعله الله حقاً خالصاً له ولا يسمى القصاص حداً، لأنه حق العبد، ولا التعزير حداً لأنه غير مقدر من قبل الشارع الحكيم، وان كان مقدراً من قبل ولي الأمر. والحدود التي قالوا إنها خالصة لله تعالى وليس للعبد فيها حق، هي عن جرائم الزنا وشرب الخمر والردة وقطع الطريق والسرقة، فهذه جرائم تستحق الحد لا القصاص.

ونلاحظ هنا عدة أمور عن الدور الاجتماعي للحدود في الاسلام: أولها: أنه ليس لأي حاكم أن يغير من عقوبة الحد، فهي حق لله. وما جعلت كذلك إلا لأنها تتولى - باسلوب رباني - ردع أخطر الجرائم التي تخل بالقواعد الأساسية التي يقوم عليها النظام الاجتماعي، ومن ثم فهي طريقة الله في تحقيق الأمن والسلام في مجتمع المسلمين. الأمر الثاني: أنه ما دام الأمر أمر الله وهو الحكيم الخبير، وهو الذي يعلم طبيعة من خلق من عباده، فهو الصانع المبدع. والصانع أدرى بما صنعه وما ركب فيه، فليس لنا اذن أن نجعل هذه الحدود محل جدل أو مناقشة.[1] ويقول تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾[2]. ﴿أفحكم الجاهلية يبغون. ومن أحسن من الله

١ - المرجع السابق، ص: ١٣٥، راجع أيضاً محمد البهي، مرجع سابق، ص: ٣٢٣ وما بعدها. وقارن سيد سابق، الأمانة الاسلامية بين الأمس واليوم، محاضرات رابطة العالم الاسلامي للموسم الثقافي لحج عام ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، مكة المكرمة، ص: ١٠٠ وما بعدها.

٢ - سورة المائدة. الآية: ٤٤.

حكماً لقوم يوقنون﴾[1]. ويتحدث الأستاذ الدكتور حسنين عن تجربته الشخصية كقاض في مصر لمدة اثنين وعشرين عاماً حيث يقول: «لقد توليت القضاء في مصر اثنين وعشرين عاماً، فخبرت الأمر بالتطبيق والعلم معاً، فما رأيت لأي قانون من وضع البشر سبيلاً إلى القضاء على الجريمة. ولقد كان أكثر من رأيتهم في المحاكم اثناء عملي القضائي من اللصوص أصحاب سوابق تمتلىء صحائفهم بالعديد من الجرائم السابقة. فلا زجرهم حبس ولا ردعهم سجن.. بل كان اللص يخرج من السجن ليعود إليه.[2] ولو قطعنا يد البعض لفكر اللصوص ألف مرة قبل إقدامهم على السرقة ولا تصور غني إنه يستطيع أن يكون بمنأى عن عقاب، بل انه الحد الذي ينزل بكل من يجاوز حق الله في مجتمع المسلمين. لا وساطة ولا جاه ولا نسب».

وموقف رسول الله من شفاعة اسامة بن زيد في المرأة المخزومية ينهض دليلاً كافياً على هذه الأبعاد العظيمة في الشريعة الاسلامية، حيث يقول الرسول ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله؟ والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»[3].

---

١ - سورة المائدة. الآية: ٥٠.

٢ - قارن محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ٩٨.

٣ - مصطفى حسنين، المرجع السابق، ص: ١٣٦ - ١٣٧. وقارن كذلك الدراسة العلمية القيمة للأستاذ الدكتور فاروق مراد، أثر تطبيق التشريع الجنائي الاسلامي في استتباب الأمن في المملكة العربية السعودية، أعمال الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الاسلامي وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، وزارة الداخلية، ١٩٧٦م.

ومن أهم المزايا الأخرى للتشريع الاسلامي الضابط للمجتمع الاسلامي، ان الفضائل الاجتماعية والأخلاقية والدينية عندنا كلها تصدر من نبع واحد هو الشريعة الغراء بقواعدها الصحيحة السليمة المعروفة، ومن ثم لا يقع المسلم في مجتمع المسلمين بين ضغوط الاختلافات التي تقوم في المجتمعات الأخرى التي أصبحت فيها الفضائل الاجتماعية الضابطة لسلوكه بين الناس مختلفة عن الفضائل الأخلاقية الخاصة التي قد تأتيه من البيت أو المدرسة أو الكتب المختلفة، والتي يريد أن يحياها في عالمه الخاص، والتي ينادون الآن في اوروبا وامريكا بضرورة احترامها وتميزها عن فضائل المجتمع العامة، وكذلك عن الفضائل الأخرى الدينية التي تفرضها الكنيسة، ومن ثم عاش الناس هناك منقسمين على أنفسهم: يعيش الفرد فيهم بأكثر من شخصية، ولذلك شاع بينهم ما يعرف في علم النفس بأمراض فصام الشخصية.[1]

ونحن إذا جاز لنا أن نقارن ما كان السلف الصالح عليه من وحدة كلمة وتراص في الصفوف والاستمساك بالعروة الوثقى والاعتصام بالله وحده، وبين المسلمين في حاضرهم اليوم، نجد هوة عظيمة بيننا وبينهم، ولكن على الرغم بما مُني به المجتمع الاسلامي الحاضر من نكسات وعثرات واحباطات شديدة، فإنه يتطلع أبداً إلى مجتمعه الأول، ويحاول أن يتمثل نموذجه الأوحد

١- انظر، حسنين، المرجع السابق، ص: ١٣٧ ـ ١٣٨.

ويشده الحنين دائماً إلى فجر وضحى أيامه الأولى، وتتملكه صحوة مشبعة بالايمان لا يداخلها ريب أنه مدرك في يوم من الأيام غايته مهما طال المسير وتكالبت المؤامرات وضربنا من الخلف بالخناجر والرصاص.[1]

٢ ـ يحتاج العمل على تعديل اتجاهات وميول الحدث الانحرافية وابدالها باتجاهات اجتماعية سليمة إلى توفر العنصر البشري بالحجم الذي يستوعب الاعداد الموجودة والمتزايدة من الأحداث المنحرفين، ومن الواضح أن معظم مؤسسات الاصلاح (دور الرعاية الاجتماعية) تعاني من نقص كبير في العناصر البشرية المؤهلة للقيام بدور الاصلاح الحقيقي داخل هذه المؤسسات وبيئتها، فضلاً عن أنه في حال توفرها فإن كثيراً من هذه العناصر تفتقر للاستعداد والقابلية ومن التدريب والأداء للقيام بهذه المهمة على أحسن وجه ممكن. لذا بات من الأهمية بمكان أن نوظف المزيد من الطاقات الشابة المؤهلة في ميدان الخدمة الاجتماعية لنحصل على أوفى قدر من العمل الايجابي نحو التقويم والاصلاح والعلاج لأبنائنا.

٣ ـ مع ظهور المدن ازدادت ظاهرة الانحراف على نحو ملحوظ، لكننا لم نلحظ في نفس الوقت ازدياداً في انشاء المؤسسات الاجتماعية المختلفة والمؤهلة لاستيعاب هذا الكم المتزايد من المنحرفين. وقد أدى نقص المدارس ومؤسسات الاصلاح إلى زيادة تفاقم حدة مشكلات الأحداث، لأن العجز عن استيعاب

١ ـ انظر وقارن محمد أمين المصري، مرجع سابق، ص: ٢١.

هذه الدور للأحداث الذين تستدعي حالتهم دخولها، ترك هؤلا لمصيرهم المهول المظلم في دهاليز المجتمع الخلفية! إنه لا مفر أمامنا من التوسع في نشر مؤسسات الرعاية الاجتماعية، خصوصاً في المدن الكبرى والمتوسطة، مع توفير الاداريين والمشرفين وأصحاب الخبرات العالية والتدريب الكفء لهذه المؤسسات والاسراع في هذا العمل هو إسراع في انهاء أزمة الحدث العربي المنحرف للأخذ بيده إلى طريق النور والسواء، قبل أن تستفحل بداخله قوى الشر والظلام.[1]

٤ ـ نجم عن النقص الخطير في دور الإصلاح تكدس هائل للأحداث داخل الجناح أو العنبر أو المكان الواحد، مما اضطر المؤسسات إلى تحميل المرشد الاجتماعي ما يفوق طاقته من حيث الاشراف على أعداد ضخمة من هؤلاء الأحداث يصل في بعض الأحيان إلى ٢٠٠ حدث، وهذا بالتأكيد يفرغ العملية الاجتماعية من دورها، إذ لا يمكن للمرشد الاجتماعي أن يقوم بوظيفة متابعة واصلاح وتقويم هذا العدد الكبير من الأحداث، من جهة أخرى قلل فرص قبول الأحداث المحتاجين للرعاية،

---

١ ـ من مقابلات شخصية مع الاستاذين الدكتورين: محمد عبدالله عبدالقوي، استاذ الخدمة الاجتماعية المساعد في جامعة حلوان، وجامعة الملك فيصل، ومحمد فتيحة استاذ علم الاجتماع المساعد في الجامعة الأمريكية في القاهرة، وجامعة الملك فيصل. انظر هنا وهناك فيما تقدم، خصوصاً فقرة اثر التغير على واقع الأسرة العربية. وانظر كذلك محمود حسن، مرجع سابق، ص. ٦٢٨ ـ ٦٣٠.

ووضعت آلاف الأسماء منهم على قوائم الانتظار لذلك من الأهمية بمكان أن نعيد النظر بسياستنا ازاء المؤسسات الرعوية الاجتماعية بتلبية احتياجاتها من المرشدين (الاختصاصيين الاجتماعيين) وتوفير المباني اللازمة اللائقة باستقبال الأحداث المحتاجين لرعاية هذه المؤسسات، وان يرتبط التوسع في نشر المؤسسات وتطوير برامجها واعداد المرشدين الضروريين لقيادة عملية الاصلاح داخلها، بعجلة التحضر النشط داخل مدننا وأريافنا.[1]

٥ ـ وقد أدت سياسة التقاعص في العديد من الدول العربية ازاء الأحداث المنحرفين إلى زيادة مشكلة هؤلاء تعقيداً. فقد زج بالمئات من الأحداث داخل عنبر واحد كبير، وفي أعمار متفاوتة وجنح وجرائم مختلفة، مما انعكس سلباً على الأحداث الصغار بتعلمهم من الكبار فنون الانحراف والتعايش مع حالات اجرامية انحرافية لم يألفوها من قبل، زد على ذلك حدوث مشاكل جنسية وتفشيها في هذا الجو المكتظ الموبوء، ونحن نعرف أن حالات كثيرة تعرض للمحاكم من المجرمين العائدين، الذين تكون حياتهم عبارة عن سلسلة متتابعة من الذنوب والجرائم التي ترجع جذورها إلى أيام الطفولة والصبا، وفيها من تجارب مرة ولم تثمر فيها الأحكام والعقوبات السابقة بل زادتها تعقيداً.[2] ولعله من المفيد هنا أن نلقي نظرة على ما يجري في

---

1 - See and c.f. G.konopram of sit; pp. 16 ff.

٢ ـ انظر محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ٩٨.

الغرب وعند الغربيين لنأخذ من هذا العدو العاقل درساً يفيدنا في هذا المجال، فقد تم تحويل جميع مؤسسات رعاية الأحداث عندهم من المؤسسات الكبيرة الحجم ذات العنابر الضخمة، التي تمحى فيها شخصية الحدث نتيجة لعدم توافر الفرص أمامه في هذه الدور الفسيحة والمكتظة بالأحداث كما رأينا، للتعبير الذاتي الشعوري أو الخصوصي. . إلى مؤسسات من النوع الذي يقوم على الأكواخ النمطية الصغيرة، وهي منازل أو أجنحة صغيرة، حيث يقيم في كل منها عدد محدود من الأطفال، يجمعهم معاً عطف ورعاية الزوجين وهما الوالدان البديلان للأحداث، مما يجعل من كل هذه الأكواخ شيئاً أقرب إلى منزل الأسرة العادية وحياتها التقليدية.[1] اننا على ثقة ـ أننا نستطيع أن نعمل ما يفوق هذا الأنموذج الغربي إذا عرفنا كيف نوظف المال المناسب في المكان المناسب، وأفسحنا للجهود الاجتماعية المخلصة التي تناسب قيمنا وتقاليدنا أن تتضافر سوياً من أجل مستقبل سوي مشرق لأجيالنا المرضى.

٦ ـ ومما يزيد الطين بلة في مؤسساتنا الاصلاحية، ان الاشراف الليلي على الأحداث يكاد يكون معدوماً، بسبب هذا الاكتظاظ أولاً، وقلة دراية المشرف الليلي ثانياً، الذي كثيراً ما تعوزه الخبرة والدراية اللازمتين في مجال العمل الاجتماعي داخل مثل هذه

---

١ ـ انظر زيدان عبدالباقي، مرجع سابق، ص: ٣٤٣، وانظر كذلك وقارن، محمد عبدالقوي ومحمد فتيحة، مقابلات، وانظر فيما تقدم .See and cf G.Konopra, op. cit pp.15-16.

المؤسسات مما يطلق العنان للمزيد من الفوضى والمزيد من الانحراف، مع اهدار ما تعلمه الحدث داخل المؤسسة من فضائل يومية وتوجيه مسلكي رشيد! وغالباً ما يكون المشرف الليلي (رجل قش) فهو إما طالب متمرن لا يقيم له الأحداث كبير وزن أو اعتبار، أو مجرد سد خانة (مكان) في جسم العملية الاجتماعية داخل المؤسسة! بناء عليه وبما ان المشرف الليلي له دور تربوي واجتماعي ونفسي مهم، فضلاً عن اعداد التقارير الدقيقة عن الأحداث وتسليمها للمرشد الاجتماعي للمتابعة، فإنه من الضروري بمكان، أن يكون المشرف الليلي معداً إعداداً مهنياً جيداً ويملك في نفس الوقت خلفية خُلقية واجتماعية ونفسية وتربوية عريضة.[1]

٧ ـ لا يراعى في كثير من مؤسساتنا عامل السن وأنواع الجرائم، حيث يوضع في نفس المكان، الحدث الصغير مع الحدث الكبير، والمشاغب الذي ارتكب جنح عصيان أو سرقة خفيفة، مع محترف جرائم السرقات أو الاعتداء عن سابق فهم واصرار. . الخ، مما يستوجب أن نراعي عملية الفصل تماماً حسب السن وحسب نوع الجريمة أو الجنحة. وإذا روعيت هذه الجوانب على نحو من الدقة والتبصر بالنتائج، فإنه من المؤكد أن المرشد الاجتماعي أو المعني بتقويم الحدث سيكون في مقدوره بحث البواعث والأسباب الكامنة في طبيعة الذنب نفسه

١ ـ من مقابلات شخصية محمد عبدالله عبدالقوي، ومحمد فتيحة، وانظر فيما تقدم.

والظروف التي ساقت الحدث لارتكاب هذا الذنب أو ذاك مهما كانت الصورة الشكلية أو الكمية التي يظهر بها الذنب.[1]

وقد ثبت أن ذنوب الأحداث ترجع إلى أكثر من سبب واحد، وان هناك ما يزيد على ٦٠ عاملاً يمكن تفنيدها كصفات مميزة لجماعة المجرمين الأحداث، وان من الممكن أن يشترك أكثر من ١٢ سبباً في دفع الحدث إلى ارتكاب ذنب واحد، وان الذي يؤدي بالحدث إلى ارتكاب ذنب معين ليس ذلك السبب المباشر الذي قد يكون واضحاً فيعاقب الحدث من أجله، وإنما هو في الأغلب تراكم مجموعة من الأسباب والعوامل واحداً بعد الآخر لدرجة تجعل الحدث غير قادر على احتمال الموقف الذي ينجم عن اثقال نفسه بهذه الأسباب المتراكمة فيقع في ارتكاب الذنب. . ويجب اذن أن يكون العلاج قائماً على بحث الأسباب كلها لا على مجرد النظر إلى السبب المباشر.[2]

ويجب أن نشير هنا إلى أن الذنب الواحد قد يرجع إلى أسباب مختلفة من شخص إلى آخر، وتختلف الأسباب في الشخص نفسه من مرة لأخرى، فقد يكون الدافع للسرقة مثلاً مرة الجوع، ومرة حب التملك، ومرة الجهل وعدم القدرة على التمييز بين حقوق الشخص وحقوق غيره، ومرة أخرى مرضاً نفسياً. . وهكذا. وازاء تعقد الأسباب وتنوعها وتداخلها، ينبغي في دراسة الجرائم الالتجاء إلى طريقة البحث الفردية

١ ـ انظر محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ٩٩.

٢ ـ المرجع السابق.

لمعرفة الدوافع الحقيقية والظروف التي تجمعت فأدت إلى ارتكاب الذنب. وذلك في ضوء تحليل الموقف الكلي وتفاعل القوى المكانية والزمانية سواء منها ما يتعلق بالفرد نفسه أو ما يتعلق بعوامل البيئة.[1]

٨ ـ هناك قصور فظيع في نظام التأهيل المهني في معظم مؤسسات الاصلاح فمازالت المهن البسيطة التقليدية تحظى باحترام واقامة دائمة، كأننا ألفناها وبتنا لا نطيق مفارقتها!! نريد لأطفالنا تأهيلا وتدريباً مهنياً على أحسن طراز، فصناعة السجاد والتدريب على الآلة الكاتبة، وصناعة الجلود وكراسي الخيزران، أضحت حاجات شكلية لا تغني ولا تسمن من جوع، وتترك الحدث في متاهة البقاء داخل اسوار الاصلاحية لأنها الوحيدة التي تحتاج له في مثل هذه المهن وبين البيئة التي لا تقبله لأنه غير مؤهل لمقابلة الاحتياجات المهنية المتطورة فيها. ان ايجاد ورش حقيقية تجاري عصر المكننة والتكنولوجيا داخل المؤسسات الاصلاحية بات اجراء بالغ الأهمية ولا مفر منه إذا أردنا عودة مبكرة لأولادنا إلى عالمهم الطبيعي من أسرة وبيئة هو بأمس الحاجة لحضانتهم وحنوهم وحبهم ورعايتهم، ويمكن على سبيل

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٩٩ ـ ١٠٠. كذلك من مقابلة مع الأستاذ الدكتور محمد عبدالله عبدالقوي، والاستاذ الدكتور محمد فتيحة، انظر فيما تقدم عن عوامل البيئة وتقسيم الذنوب والانحرافات الاجتماعية بحسب عمق تأثير عوامل البيئة نفسها فيها، انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١٠٠ ـ ١١٣. انظر أيضاً محمود حسن، مرجع سابق، ص: ٥٩١ ـ ٦٤٠.

المثال: أن نقيم ورشاً لصيانة ودهان وإصلاح السيارات على مختلف أنواعها، كذلك إصلاح الأجهزة الكهربائية المختلفة: ثلاجات، أفران غاز، تلفاز، راديو . . الخ. ويجب أن نعهد إلى مهنيين تربويين بتحمل مثل هذه المسئولية الجسيمة والخطيرة.[1]

٩ ـ كذلك نجد خللا واضحاً في نظام التغذية والأكل فالنظام الحالي غير سليم من حيث نوع الوجبات وأوقاتها ونظافتها. ويتعين على المعنيين في المؤسسات أن يولوا هذا الأمر عنايتهم وأن يتم توفير وجبات غذائية صحية سليمة، ومقاصف داخل المؤسسات ليتمكن الحدث من شراء ما يلزم من احتياجات غذائية عند اللزوم.

١٠ ـ كثيراً ما يتم إعادة بعض الأحداث إلى مدارسهم وذويهم بصورة عشوائية تغيب عنها الدراسة الاجتماعية الموضوعية، والبعد التربوي للقرار. وهذا ينطبق كذلك على موضوع الاتصال بالأسرة وتنظيم هذا الاتصال وربط الحدث بالأسرة وبالعكس، أو بواسطة الزيارات وتمكين الحدث من الفائدة المرجوة من زيارات الأهل والمعارف. ومازالت مثل هذه الامور

---

١ ـ المرجع السابق، ص: ٩٩ ـ ١٠٠. كذلك من مقابلة مع الأستاذ الدكتور محمد عبدالله عبدالقوي، والأستاذ الدكتور محمد فتيحة، انظر فيما تقدم. عن عوامل البيئة وتقسيم الذنوب والانحرافات الاجتماعية بحسب عمق تأثير عوامل البيئة نفسها، انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١٠٠ ـ ١١٣. وانظر أيضاً محمود حسن، مرجع سابق، ص: ٥٩١ ـ ٦٤٠.

تحتاج للمزيد من الضبط والدراسة. ويجب أن يكون شعار المؤسسة والقائمين عليها إعادة الحدث لأهله وبيئته في أسرع وقت ممكن بعد أن تحل مشكلته تماماً.

١١ ـ وقد أدى مثل هذا القصور سواء في مجال التأهيل المهني، أو عملية التطبع الاجتماعي الفعال، إلى انتكاسة للحدث تحول دون تأقلمه والمعيشة الطبيعية في المجتمع وايجاد العمل المناسب المقبول. وهذا يمكن التغلب عليه بتأهيل الحدث تأهيلاً يفرض به احترامه في المجتمع، والخروج إلى الحياة الاجتماعية مؤهلا ثقافياً ومهنياً وصحياً وجسمياً وعقلياً ونفسياً، ومن ثم يستعيد وضعه الطبيعي داخل المجتمع.

١٢ ـ كثير من المؤسسات الاصلاحية لا تجيد استخدام سياسة الباب المفتوح (الاجازة الاسبوعية) والباب المغلق، فتغلق عندما يتوجب الفتح وتفتح حيث يجب أن يكون الاغلاق. فسياسة الباب المفتوح في كل الحالات ينجم عنها نتائج سيئة خطيرة، فكثير من الأحداث الذين لا يقدرون مثل هذه المبادرة، تتلقفهم في الخارج العصابات المدربة لتصنع منهم أدوات شر دائمة، أو في أحسن الأحوال يحتك هؤلاء مع نفس البيئة الفاسدة التي سببها لهم واقعهم التعس. لذلك يجب أن لا نسمح بفتح الباب على مصراعيه، ولا غلقه نهائياً، وكل ما في الأمر علينا أن نعرف لمن نفتح الباب، ولمن نغلقه، وهذا يتوقف على معرفتنا بحالة الحدث وثقتنا به، وصلاح البيئة التي

سيحتك فيها أثناء وجوده خارج صرح المؤسسة.[1]

١٣ ـ تغيب في كثير من المؤسسات وسائل النشاط الهادف والترويح، فهي إن وجدت لا تروي غليل الحدث ولا ترضي ميله للعب والنشاط، كما لا يوجد هناك أدنى تعاون بين بعض المؤسسات والأندية المحلية، أو المدارس والجامعات والجمعيات الرسمية والأهلية ومؤسسات رعاية الشباب، سواء على الصعيد الرياضي أو التربوي والاجتماعي. ويقع على عاتق هذه المؤسسات تقديم العون غير المحدود للمؤسسات في مختلف الميادين. ونعني بهذه المؤسسات المساجد (دور العبادة عموماً) الشركات الكبرى، المصانع، المنشآت الطبية، المدارس، المؤسسات الخاصة، التعليم والترويح، ويمكن أن تسهم هذه المؤسسات وغيرها بدور خلاق على صعيد رعاية الأحداث بتنشيط اللقاءات الرياضية وتخصيص زيارات لمؤسسات المجتمع هذه، وتشجيع طلاب وطالبات الدراسات العليا لدراسة مشكلات الأحداث عن قرب وحلها وذلك من ضمن أهداف الجامعة المتعلقة في خدمة المجتمع والبيئة عموماً، وهذا يعد في حد ذاته كذلك خدمة لعلماء الخدمة الاجتماعية، وطلابنا للانتقال من الكلام النظري إلى الواقع العملي. وهذا التعاون يسهم كذلك في الوقوف على حاجات هذه المؤسسات من الكوادر الفنية المؤهلة، وإعداد الدورات للقائمين على العمل، وإمدادهم بأحدث البحوث وأحدث أنواع أساليب

١ ـ محمد عبدالله عبدالقوي، محمد فتيحة، مقابلات، انظر فيما تقدم.

الوقاية والعلاج التي توصلت إليها مثل هذه المؤسسات المعنية بالمجتمع ورفاهيته واستقراره واستمراره.[1]

١٤ ـ تفتقر معظم مؤسساتنا الاصلاحية للنشاط الديني فيها، وخلوها تماماً من أي مكان مخصص للعبادة، ولا داعي أن نكرر ما استعرضناه فيما تقدم عن دور الدين في حياة الناس وأهميته في حياتهم العملية، وعن طريقه ممكن أن نصل إلى نتائج باهرة، لا يمكن أن نحققها بكل الوسائل التي نتوسل بها للوصول إلى قلوب أولادنا الأحداث مجتمعة. لذلك لابد من بناء المساجد داخل دور مؤسسات الاصلاح أو تحقيق الحد الأدنى بتخصيص مكان لاقامة الصلوات الخمس. مع مراعاة حرية ومشاعر غير المسلمين في تمكينهم من العبادة بحرية وتشجيعهم على ذلك باتاحة الفرصة أمامهم لمزاولتها بالطريقة التي تناسب النظام القائم في المؤسسة. كما يتوجب والحالة هذه على ترك علماء الدين من التغلغل في نفوس الأحداث فهم أقدر الناس على فهمهم وتصحيح إعوجاجهم. كما لا يفوتنا في هذا السياق من التركيز بضرورة اجراء دروس محو الأمية بقاعات مخصصة لهذا الغرض وإقامة دروس للأحداث المنقطعين عن مدارسهم لتمضية فترة العلاج أو العقوبة داخل المؤسسات الاصلاحية وهذه يجب أن نوفر لها معلمين على درجة رفيعة من الفهم بالعمل الاجتماعي، وابتداع طرق جديدة للوصول إلى قلوب الاحداث.[2]

---

١ ـ محمد عبدالله عبدالقوي ومحمد فتيحة، مقابلات، انظر فميا تقدم.

٢ ـ قارن زكي بدوي، مرجع سابق، ص: ١٧٦.

أهم الاقتراحات والتوصيات والنتائج المستخلصة من الدراسة:

١ ـ لقد أظهرت الدراسة بأن هناك ضرورة قصوى لاستلهام التشريع الاسلامي في ميدان الرعاية الاجتماعية للأحداث، لكونه السلاح المضاد الوحيد القادر على إعطاء كل ذي حق حقه، وإقامة التوازن العادل بين مختلف جميع الطبقات الاجتماعية.[١]

٢ ـ ضرورة تبني فكرة عقد مؤتمر للطفولة المبكرة على مستوى كافة الدول العربية (والإسلامية إذا أمكن) بغية وضع خطة شاملة تتفرع منها السياسات والبرامج الشاملة والمتكاملة والمتوازنة للطفولة. ويعمل هذا المؤتمر على إنشاء جهاز جديد ممكن أن نسميه المجلس العربي (الاسلامي) للطفولة، ويمكن الاتفاق على مكان للمقر الرئيسي على أن يخضع المقر لإشراف جامعة الدول العربية والمنظمات الاسلامية العاملة والمعترف بها، وتتبع الفروع في كل بلد عربي لرئيس الدولة مباشرة، على أن تكون لهذا المجلس أمانة فنية قوامها الهيئات والوزارات والإدارات والمجالس والجامعات والمراكز في الدول العربية ذات الصلة بالطفولة صحياً واجتماعياً وتعليمياً، كما ينظر في مسألة الإشراف على دور الحضانة، ورياض الأطفال، وتحديد الجهات الأكثر تأهيلاً للإشراف عليها، مع وضع خطة عملية مدعومة بموازنات مالية معقولة للتوسع بدور الحضانة ورياض الأطفال على الصعيدين الحكومي والأهلي.[٢]

---

١ ـ انظر هنا وهناك فيما تقدم.

٢ ـ انظر وقارن إبراهيم عصمت مطاوع، مرجع سابق، ص: ١٢.

٣ ـ يجب أن يعاد النظر في برامج التأهيل المهني التي تعمل بها مؤسسات الإصلاح حالياً، وضرورة ربط هذه البرامج بالاحتياجات المهنية والخامات المتوفرة بالبيئة واحتياجات التنمية الاقتصادية والإجتماعية وعلى أن تستثمر تماماً طاقات الحدث الجسمانية والنفسية والعقلية في هذا الإعداد والتدريب، وتسهم في تحفيزه لمواصلة استلهام المزيد من الخبرة التعليمية في ميدان نشاطه المهني وتوظيف كل هذا في تقويم سلوك الحدث وأخلاقه وتقبله لواقعه الجديد بنفس راضية مطمئنة.[1] ويستدعي هذا الأمر التوسع ما أمكن بالمدارس الصناعية للأحداث وأن يوضع لها من البرامج ما يكفل رفع مستوى الحدث الشخصي والاجتماعي والتهذيبي، وأن يتضمن النظام الخاص بهذه المدارس التمييز بين الأحداث من حيث السن وحالتهم العقلية والنفسية، وأن يكونوا على اتصال شبه دائم بالبيئة الخارجية وإدخال نظام نصف الحرية (المدروس بعناية) لتهيئة الحدث للخروج بعد ذلك للحياة العملية بثبات مهني ونفسي وأخلاقي، وإنسان لا يضيره استمرار الاشراف عليه بعد تخرجه.[2]

٤ ـ العمل ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً لتحقيق التكامل بين البرامج الدينية والاجتماعية والتربوية والنفسية والثقافية والمهنية، بالطريقة التي توجد التكامل في شخصية الحدث وإعادة صياغته وتنشئته بطريقة تحقق العودة الصحية والمشاركة الايجابية في بناء

١ ـ انظر أنور الشرقاوي، المرجع السابق، ص: ٣٠٢.

٢ ـ زكي بدوي، أصول الخدمة الاجتماعية، ص: ١٤٥ ـ ١٤٦.

المجتمع وتنميته بعد خروج الحدث من داخل جدران المؤسسة إلى ميدان الحياة العادية.

٥ ـ تكريس كل الجهود لاعادة الاعتبار للحدث واعتباره لذاته واحساسه بأهميته عن طريق استصدار كل الإجراءات الكفيلة التي تمحو وتلغي الصورة السوداء عن شخصيته والتي تصمه بصمة العار، ليتمكن من ممارسة أي عمل شريف دون أي منغصات تعيق تكيفه الاجتماعي السليم. وعلى جميع برامج العمل داخل المؤسسة، أن تعمل لتحقيق هذا الهدف وتحويل قدرات الحدث وامكاناته إلى جوانب القوة والثقة بشخصيته.[1]

٦ ـ وبما أن واجبنا نحو الأحداث المنحرفين يمتد أعمق من مجرد محاكمتهم وإيداعهم الاصلاحيات، وبما أننا نسعى بكل الوسائل الى توفير الأمن والصحة والسعادة لأولادنا، وتعميم الشعور بالارتياح في كافة علاقاتهم مع الأهل والأصدقاء والمعارف، سواء في حياتهم المنزلية أم المدرسية، أم في المجتمع العام، فإنه من الأهمية القصوى بمكان أن تتخذ كل الإجراءات الوقائية الكفيلة بتحقيق هذه التطلعات الأثيرة على قلوبنا مثل:

أ ـ يعد الاهتمام برعاية أسرة الحدث نفسه ومخاطبة الجهات المعنية (وزارات الشئون الاجتماعية) لمعالجة الأوضاع الاقتصادية السيئة، وتحسين المسكن والدخل المادي ما أمكن للأسرة الفقيرة. ودعم روابط الأسرة، والعمل على ضمان الحضانة الأخلاقية في الطفل، هدفاً أساسياً من أهداف الإصلاح

---

١ ـ انظر الشرقاوي، ص: ٣٠٣.

الاجتماعي، ولا أدل على ذلك من أن مهنة الخدمة الاجتماعية لا تقتصر على مساعدة الأفراد والجماعات فحسب، وإنما تهدف في نفس الوقت إلى تحقيق النهوض بالمجتمع الإنساني عامة عن طريق رفع المستوى الاقتصادي والصحي والتعليمي والعقائدي والاجتماعي، بتوفير المسكن الملائم أو تحسين ظروف الحياة مع السعي وراء إصدار تشريعات اجتماعية عادلة. . هذا وتقوم الخدمة الاجتماعية بوظيفتها المهنية في المجتمع من خلال الأجهزة الاجتماعية ـ علاوة على اهتمامها بالإنسان ـ فإنها تهتم بالنظم الاجتماعية وتدرس ما يطرأ عليها من تغييرات وتعمل على تطوير كافة الأجهزة والتنظيمات المتصدية لميادين التنمية والرعاية الإجتماعية وتبدي تعاوناً خلاقاً مع كافة القوى والنظم الموجودة وتتبادل معها الخبرات والمعلومات والعلاقات البناءة كذلك في اطار العمل الاجتماعي الذي يستمد أصالته من المشاركة الشعبية الحقة.[1] وانسجاماً مع هذا التوجه. فقد عمدت كثير من بلدان العالم الراقية على انشاء مدارس خاصة بالآباء والأمهات يتلقون فيها معلومات تمكنهم من أداء مهمتهم التربوية في محيط الأسرة بنجاح. وتقام حلقات شبه دورية هدفها البحث في المشكلات التربوية والعائلية التي يثيرها بعض الآباء والأمهات. كما أنها تعمل طوال العام كمراكز استشارية لحل أي مشاكل مستجدة. وتعتمد هذه المدارس الخاصة على توجيه وارشاد الوالدين،

١ ـ أحمد كمال أحمد، مناهج الخدمة الاجتماعية في المجتمع الاسلامي، الجزء الأول، ص: ١١٨.

بتوضيح مسئولية الأبوين إزاء أطفالهما بتجنيب الطفل التعرض للأزمات الانفعالية ومواقف الصراع والإحباط، وافهامهما أن العقاب العنيف لا يجدي مع المنحرفين وتصحيح أساليب المعاملة الوالدية المضطربة وأساليب التربية الخاطئة وآثارها السيئة، والاعتراف بشخصية الأبناء وعدم التفرقة في المعاملة بين الأبناء وعدم المقارنة بين الأطفال، وأن يكونوا قدوة سلوكية حسنة للأبناء.[1]

ب ـ أما ما يتصل في الحياة المدرسية فإن تعميم التعليم والعمل على علاج التأخر الدراسي، وإنشاء مدارس خاصة لذوي العاهات وضعاف العقول، وتنويع التعليم بما يسمح لايجاد الفرص الدائمة لذوي الاستعدادات والميول المختلفة. من شأنه أن يقلل من حالات انحراف الأحداث. كما يفضل في حالات الأحداث المنحرفين من تلاميذ المدارس أن يترك أمر معالجتهم إلى الجهات المعنية بمدارسهم. وينبغي أن تحول دون محاكمتهم أمام المحاكم، أو تحويلهم إلى الاصلاحيات.. حيث من المؤكد أن مدارسهم أقدر على فهم القوى الفعالة في سلوكهم، وتستطيع بمعاونة المختصين الاجتماعيين فيها أن تدرس حالتهم على نحو واف، كما يمكن أن تطلب العون والنصيحة من العيادات النفسية التابعة لإدارات التعليم. وهذا ينسجم تماماً

---

١ ـ انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١١٣ ـ ١١٤. كذلك حامد عبدالسلام زهران، المرجع السابق، ص: ٣٥٠، وقارن سيد ابراهيم، الجيار، مرجع سابق، ص: ٤٣ ـ ٥٤.

مع الدور الوظيفي أصلاً للاصلاحيات باعتبارها البديل المؤقت عن الأسرة، إذ تقوم رعايتها للأحداث على أساس عدم عزلتهم عن المجتمع الخارجي، وضرورة أن يعيش الأحداث المعيشة العادية وأن يرتبطوا بالاصلاحيات كبيت أو منزل خاص بهم. مما يفسح المجال أمامهم بالالتحاق بمراكز التدريب المهني والمدارس الصناعية العادية التي تتناسب مع حالتهم إذا تعذر تحقيق ذلك داخل الاصلاحية بمتابعتهم في الخارج وتكليف جهات الاختصاص من فنية واجتماعية وتربوية من الاشراف عليهم حتى يزول العائق الذي يحول دون عودة الحدث لأسرته والاعتماد على نفسه، والاستقلال بذاته. فالاصلاحية على وجه العموم تراعي في رعايتها للحدث التماثل مع حياة الأسرة والبيئة الخارجية قدر الامكان، وتربط الاصلاحية والمجتمع الذي سيعود إليه الحدث يوماً ما عروة وثقى لا انفصام لها.[1]

جـ - أما من الناحية الاجتماعية العامة، فإن الإجراءات التي يمر بها الحدث المنحرف أحياناً تؤدي إلى زيادة عدوانيته وكراهيته للمجتمع والانتماء إليه والشعور بالاغتراب داخله، وأول خطوة يتوجب اتخاذها لمنع الآثار السلبية الناجمة عن هذه

---

١ - انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١١٤. كذلك أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ٣٠٣. للمزيد عن دور الأسرة والمدرسة في ميدان الوقاية من جناح الأحداث، انظر الشرقاوي، نفس المرجع، ص: ٣٠٧ - ٣١٦. وقارن أحمد كمال أحمد وعدلي سليمان، مرجع سابق، ص: ٣٥ - ٥٦. وهنا وهناك.

الاجراءات، التوسع والاستمرار، إنشاء شرطة خاصة بالأحداث المنحرفين على غرار معظم الدول المتقدمة والمتحضرة، على أن يعد أفرادها من الجنسين إعداداً خاصاً بحيث يلمون بمشاكل الأحداث وعوامل الانحراف وطرق العلاج. والقيام بخدمات التبصير والتوجيه والارشاد للأحداث المنحرفين وأسرهم والتدخل في بعض الحالات لمعالجة الموقف قبل تعقده. فشرطة الأحداث من هذه الناحية تعتبر حلقة من الحلقات الوقائية في مشكلة الأحداث المنحرفين. ومن المؤسف أن رجل الشرطة العادي في بلادنا ينظر إلى المنحرف الصغير من وجهة نظر القانون البحتة للسلوك السيىء، ويهتم فقط بالعمل المرتكب من قبل الحدث. والاجتهاد لايجاد الدليل الذي يثبت قيامه بهذا العمل. وهذا يتنافى مع النظرة الاجتماعية التي لا تهتم كثيراً بما فعل الحدث، باعتبار السلوك هو المظهر الخارجي للدوافع، ولكنها تهتم بمعنى السلوك أو بميكانيكية السلوك. وإذا نظرنا إلى لب الكثير من المشاكل التي يقدم بسببها هؤلاء الأحداث المنحرفين إلى محاكم الأحداث، نجدها لا تخرج عن كونها تهما فردية ناجمة عن خلافات بين الجيران على أمور تافهة يكون في وسع شرطة الأحداث لو توفرت، علاج مثل هذه المواقف مباشرة ودون الحاجة إلى تقديم الطفل إلى المحكمة، وهذا يؤدي حتماً إلى تخفيف الضغط على نيابة الأحداث ومحاكم الأحداث لتمكينها

بـالتالي للتفـرغ لحل مشكـلات الانحراف الحقيقيـة.[1] لذلـك وبناء عليه فإن ايجاد مثل هذه الشرطة للأحداث واهتمام رجال الأمن بـواجباتهم عمـوماً إلى جـانب اهتمـام الحكـومـة نفسهـا بـالاصلاح الاجتمـاعي، والافـادة من المختصـين في الخـدمـة الاجتمـاعيـة في النـواحي التي تتـطلب معـونتهم، والاهتمـام برعاية الطفولة وأنديتهم وأندية الشباب وشغل أوقات فـراغهم في اللعب المنظم والاهتمام بالتوجيـه والتدريب المهني. وحمـاية الأحـداث من التعرض للسقـوط في مهاوي الـرذيلة والالتجـاء لـدور التهتك واللهـو الرخيص.. كـل هذا من شـأنه أن يقلل الفـرص لانحرافـات الأحداث[2]. ولمـا كـان العمـل الشـرطي عـلى جانب كبـير من الأهمية في مجـال العمل العـلاجي في بيئـة الأحـداث الجانحـين، لذلـك نعرض لبعض المقتـرحـات التي تخص شـرطـة الأحـداث والتي يمكن لهـا أن تسـاهم في عـلاج المشكلات ووضع حد لها:

أ ـ وضع نظام دقيق لاختيـار شرطـة الأحداث رجـالاً ونساء من الـراغبين في العمـل مـع الأحـداث، وممن يتمتعـون بصفات شخصية تؤهلهم لهذا النوع من العمل.

---

١ ـ انظر محمود حسن، المرجع السابق، ص: ٦٤٠ ـ ٦٤١.

٢ ـ انظر محمد خليفة بركات، المرجع السابق، ص: ١١٤، قارن أيضاً عـاطف عجـوة، مرجـع سـابق، ص: ١٥١ ـ ١٥٦، مصـطفى العـوجي، مـرجـع سابق، ص: ٢٠٢ ـ ٢٢٠، ٢٢١ ـ ٢٢٦.

ب ـ توفير ثقافة عامة بشتى الوسائل الممكنة لجميع أفراد الشرطة ولكل رتبها عن أهمية التعامل مع الأحداث ورعايتهم.

جـ ـ تدعيم العنصر النسائي بشرطة حماية الأحداث وخاصة لمن هم دون العاشرة.

د ـ أن تسهم شرطة حماية الأحداث في تكوين لجان من الأفراد على جميع المستويات تضم قادة شرطة الأحداث والآباء والأمهات والاجتماعيين والمعلمين والمعلمات وغيرهم من المهتمين بمشاكل النشء للتعرف على الأحداث ومشاكلهم والاسهام في عمليات الوقاية عن الجناح وتوعية الأسر والمدارس بمشاكل الأحداث العامة.[1]

ولعل أهم من كل هذا في المجال الوقائي، كما نوهنا فيما تقدم، تعظيم الاهتمام بالتربية الدينية وشعاراتها ودعم وتقوية جماعاتها، فالدين سيبقى أبداً خصوصاً للأطفال والشباب بمثابة الكابح القوي الضابط والوازع النفسي الأثير الذي يمكن أن يكون وحده خير موجه للسلوك الانساني برمته.[2]

٧ ـ وبما أن النواحي التشريعية هي حجر الزاوية والهاجس الأكبر للمهتمين بشئون الأحداث، فإن اجراء التعديلات عليها باستمرار يعد أمراً حيوياً وضرورياً، وذلك لمسايرة التطورات

١ ـ أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ٣٠٠.

٢ ـ انظر محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ١١٤، وانظر هنا وهناك فيما تقدم.

الهائلة في أساليب الحياة المتغيرة يوماً بعد يوم. وبما أن الخدمة الاجتماعية نفسها كذلك تقوم على اجراء الأبحاث الاجتماعية والنفسية والطبية اللازمة للأحداث بغية تنوير المحكمة في معرفة الأسباب الحقيقية التي أدت إلى القبض على الحدث. من أجل الوصول إلى حلول ملائمة لمشاكل الأحداث القائمة والاتصال المباشر بهم ليتيسر العمل على حمايتهم والاشراف على سلوكهم، فإنه يتعين علينا تعميم نظام محاكم الأحداث، وأن يكون القائمون عليها من قضاة وخبراء ممن لهم خبرة واسعة وتجارب ومران عميق بشئون الأحداث ومشكلاتهم النفسية وأحوالهم الاجتماعية. ويملكون خلفية كافية عن الخدمة الاجتماعية للأحداث، ولا يطالهم التغيير والتبديل والنقل لغرض الترقية أو خلافه، مما له أثر سيىء على اتقان عملهم في هذا الميدان من ميادين الخبرة بمشكلات البيئة. وينصح أن يحضر عند محاكمة أي حدث ممثلون من رجال التربية والخدمة الاجتماعية وعلم النفس لمساعدة القضاء بالخبرات المتخصصة التي تمكن القضاء من معرفة مشكلات الحدث الاجتماعية والنفسية قبل الحكم عليه ـ كما هو مطبق في مصر على سبيل المثال ـ ذلك أن دراسة قضايا الأحداث يجب ان ترمي إلى بحث الدوافع النفسية للانحراف، لا إلى مجرد إثبات التهمة أو نفيها عن الحدث. وينصح كذلك بالاكثار من عدد جلسات محكمة الأحداث حتى يتمكن القاضي من التفرغ لدراسة كل حالة على حدة، وتكوين رؤية واضحة لتقرير نوع العلاج والاصلاح الواجب اتخاذه.

كذلك الحرص على أن تكون الجلسات سرية ما أمكن وخالية تماماً من مظاهر السلطة الموجودة بالمحاكم الأخرى والاقتصار على حضور الحدث ووالديه والمختصين النفسيين والاجتماعيين، والشهود إذا استدعى الأمر.[1] ويا حبذا «لو نقرب بين نظرتنا إلى الحدث المذنب والحدث المتشرد، لأن كلا منهما سبب ونتيجة للآخر، والدوافع واحدة في الحالتين، ومصير التشرد إلى الإجرام ان عاجلاً وان آجلاً، وكثيراً ما يرتكب الحدث جرائم عدة، ولكنه يتمكن من الافلات من طائلة القانون ويقبض عليه وهو في حالة تشرد فيحاكم متشرداً لا مجرماً، والمهم أن نراعي أن العبرة ببواعث الانحراف وليست بنتائجه أو الصورة التي يظهر بها».[2]

٨ ـ يجب أن تعدل قوانين الأحداث في البلدان العربية التي لا تنص على عدم تقديم أي طفل للمحاكمة قبل أن يبلغ عشراً من عمره ووضع نظام معقول للتصرف في الأطفال الذين دون هذه بحيث يكفل حمايتهم وضمان مستقبلهم وبما يناسب وضعهم العام سواء وضعهم في الملاجىء المربية، أو الاشراف عليهم في منازلهم. كما يجب أن يرفع سن الرشد الجنائي إلى الثامنة عشرة وهي السن التي تتفق مع النمو الجسماني والعقلي معاً. كما يجب تعديل القوانين الخاصة بمعاملة الأحداث بحيث تكون تهذيبية

١ ـ زكي بدوي، مرجع سابق، ص: ١٤٢ وما بعدها. كذلك أنور الشرقاوي مرجع سابق، ص: ٣٠٠، محمد خليفة بركات، مرجع سباق، ص: ١١٥.
٢ ـ محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ١١٥.

بحتة لا عقوبة فيها، وأن تنص على عدم جواز حبس الحدث بالسجون، وأن يستبدل بالمؤسسات الخاصة بايواء الأحداث والتي يراعى فيها القواعد والنظم العلمية أو حتى الاكتفاء بتوجيهات مناسبة للتربية والعلاج والاصلاح في البيئة الملائمة التي مر ذكرها فيما تقدم، كما ينبغي أن يتبنى التشريع في مواد القانون تقسيم الأحداث إلى طوائف وفق العمر الزمني، ويستحسن أن يؤخذ بعين الاعتبار العمر العقلي للحدث الذي يمكن معرفته بمقاييس الذكاء، لأن هذا يرتبط بالنضوج في الادراك والقدرة على التمييز بين الخطأ والصواب. وانسجاماً مع ما تقدم فإن التشريعات القانونية معنية أيضاً كل الاعتناء بالنص على مسئولية الوالدين خصوصاً في حالات إهمالهم أو قصورهم عن تربية أولادهم أو قسوتهم وسوء خلقهم أو استغلالهم بصورة مجحفة منحرفة. أو في حالة تشجيعهم أو ارغام طفلهم على التسول أو دفعه لارتكاب مخالفات لا يقرها القانون، وذنوب وآثام لا يقرها الشرع والمجتمع.. لهذا يجوز أن يتضمن القانون نصوصاً محددة صريحة تبيح نزع السلطة الأبوية في مثل هذه الأحوال والظروف. وللحد من هذه الظاهرة التي أخذت تتفشى هنا وهناك في المجتمعات الكبيرة خصوصاً. فيا حبذا لو تم بحث القوانين المتعلقة باستقرار الأسرة واجراء التعديل الضروري الكفيل بعدم انحلال وتفكك الأسر، وهذا ممكن أن يتحقق بتنظيم يشمل تعدد الزواج وتقييد الطلاق وكفالة

الأطفال.[1]

٩ ـ يجب تركيز الجهود الفذة لمقاومة الانحراف بكل أشكاله وألوانه في المدن الكبرى والمناطق الحضرية بشكل خاص، فقد أثبتت الدراسات أن الأحياء المتخلفة من المدن تعج بالأعداد الضخمة من المنحرفين والمجرمين. وقد أدى تزايد الهجرة من الأرياف إلى المدن واستقرار معظم المهاجرين في مثل هذه الأحياء المتخلفة القذرة، إلى تزايد واضح في معدلات الجنوح والإجرام.[2] وهذا يستدعي من أجهزة الضبط الاجتماعي والسلطات الشرعية، العمل على تنظيف المدن من هذه الأحياء وإعادة توزيع سكانها على أحياء أخرى مناسبة وبيئة صالحة للتنشئة الاجتماعية. وهذا يلزم السلطات الشرعية ومنظمات المجتمع الأخرى على تبني برامج ايجابية فعالة لمقاومة الانحراف الناجم عن مثل هذه الظروف ومثيلاتها، وقد جاء في توصيات الحلقة الدولية الثالثة عشرة لعلم الجريمة عام ١٩٦٦م مانصه:

أ ـ ضرورة وجود برامج تتعهد الطفل الذي ينمو في ظروف سيئة وهو في سن صغير، وتغيير فكرته عن نفسه ومن أنه فاشل لا محالة، والتي ترفع من آماله ومن تقديره لنفسه.

ب ـ ضرورة وجود برامج تعنى عناية خاصة بالظروف السيئة التي تفرضها البيئة المنخفضة اجتماعياً واقتصادياً، على

---

١ ـ زكي بدوي، مرجع سابق، ص: ١٤٤ ـ ١٤٥. أيضاً محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ١١٥.

٢ ـ انظر أحمد الربايعة، مرجع سابق، ص: ٢٨٧. وانظر هنا وهناك فيما تقدم.

الطفل. مثل تلك البرامج تنمي المهارات الأساسية مثل تعليمه القراءة والكتابة والحساب، والتي تنمي في الطفل حب الكتب والتعلم، وغير ذلك من المهارات التي يعجز الفقر والأسرة المفككة والوالدان الأميان على أن يوفراها للطفل.

جـ ـ ضرورة وجود برامج تتعهد الشباب الذي يميل إلى الانقطاع عن الدراسة والشباب الذي يود أن يعمل ولكنه يجد بعد فوات الأوان ـ أنه بدون تدريب معين يتعذر عليه الحصول على عمل والذي نتيجة لذلك يهجر طريق الحياة العادية الآمنة ويلجأ إلى نمط من الحياة يعادي المجتمع ويسلك سلوكاً انحرافياً.

د ـ ضرورة وجود برامج تساعد الشباب العاطل والذي سبق انحرافه ـ تعني بتدريبهم وتفتح أبواب العمل أمامهم مع تقديم الخدمات الاجتماعية المناسبة لهم ومتابعة حياتهم لفترة ما.

هـ ـ ضرورة وجود برامج تساعد الحدث الذي نشأ في حي فقير على أن يقف على معالم مدينته وأن يدرك أن المجتمع أوسع من مجرد الحي البائس الذي نشأ فيه.

وترى هذه التوصيات أن كل البرامج السابقة، إنما تحل جانباً من المشكلة فقط، لأن أحداً من تلك البرامج وحده لا يحل المشكلة التي تواجه المجتمع، فلا بد لنا من أن نجرب تلك

البرامج كلها في وقت واحد على جماعة واحدة، وبعد ذلك نقوم بتنسيق هذه البرامج مع غيرها من البرامج التي تهدف إلى علاج البطالة المؤقتة والمرض وارتفاع معدلات الوفاة، والصحة العقلية، وتفكك الأسر، ومشاكل الاسكان وفشل الادارة المنزلية، وغير ذلك من المشاكل التي تتعلق بمشكلة انحراف الأحداث. بناء على كل هذا فإن الجهد الذي يجب أن يبذل ينقسم إلى شقين: (الأول) تغيير البيئة ذاتها، (الثاني) تعليم الأفراد أو تهيئتهم للمعيشة في بيئة جديدة أفضل.[1] ويرى الأستاذ الدكتور حامد عبدالسلام زهران في معرض حديثه عن أهم الاجراءات الوقائية ما نصه: «تبني وجهة نظر الدفاع الاجتماعي واتخاذ كل التدابير الوقائية اللازمة في اطار الأسرة والمدرسة والمؤسسات الاجتماعية المختلفة والاهتمام بوسائل رفع مستوى المعيشة وبرامج التوعية. وتضافر جهود الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام والمجتمع بصفة عامة في تفادي أسباب الأمراض الاجتماعية منذ الطفولة وذلك عن طريق التربية الصالحة في بيئة ملائمة.[2]

---

١ ـ انظر أنور الشرقاوي، مرجع سابق، ص: ٣٠٨ ـ ٣٠٩، راجع أيضاً عاطف عجوة، البطالة في العالم العربي، وعلاقاتها بالجريمة، مرجع سابق، ومصطفى العوجي، التربية المدنية كوسيلة للوقاية من الانحراف، مرجع سابق، أحمد الربايعة أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة، مرجع سابق. وانظر هنا وهناك فيما تقدم، وقارن حامد عبدالسلام زهران، مرجع سابق، ص: ٣٤٨ ـ ٣٥٠.

٢ ـ حامد عبدالسلام زهران، ص: ٣٤٨. وقارن محمد خليفة بركات، مرجع سابق، ص: ١١٦ ـ ١١٧.

١٠ - إن شغل أوقات الفراغ يستدعي إلى جانب حاجات حيوية أخرى، الاكثار من مراكز الخدمة العامة والأندية، والتوسع بقدر المستطاع بانشاء المنتزهات والملاعب والمحلات والأندية في الأحياء الشعبية المزدحمة بالسكان خصوصا، وتزويدها بكل ما يلزم من الألعاب الهادفة المسلية لاتمام عملية إشباع ميل الطفل الطبيعي للعب من جهة وملء فراغه بالنشاط الايجابي على أن يدير دفة ادارتها والاشراف عليها اختصاصيون فنيون.[1]

١١ - وبما أن أطفالنا وشبابنا هم نصف الحاضر وكل المستقبل والرصيد الاستراتيجي لأمتهم العربية الاسلامية، فإن السهر على إعدادهم إعداداً صحيحاً هو استثمار أمثل لتأمين مستقبل كيان أمتنا وعزتها وقوتها، لذا من هنا تأتي أهمية الفلسفة التشريعية والادارية والتنفيذية للدول العربية فيما يتصل بمستقبل أطفالنا وهذه السياسة تستند عليها أهم مقومات مناهج العمل الاجتماعي واتجاهاته وأهدافه في إطار يسمح بالاستجابة المتجددة والموجهة لمقتضيات حركة التطور بما يكفل ديمومتها جنباً إلى جنب مع ما تتطلبه من اتزان وتكامل. كما يتوجب في نفس الوقت أن لا نغفل عملية ربط الجهود المبذولة لهذا الاعداد بالمبادىء والقيم الروحية والأخلاقية. وهذا الربط

---

١ - انظر زكي بدوي، مرجع سابق، ص: ١٤٦. كذلك سيد إبراهيم الجيار، مرجع سابق، ص: ١٣ وما بعدها، ١٢٥ وما بعدها. وقارن أحمد كمال أحمد وعدلي سليمان، مرجع سابق، ص: ٣٧ - ٣٨.

ضروري لمنع حدوث أي اهتزاز أو انفصال فكري أو روحي في حركة المجتمع. ويتمشى هذا المنهج مع تقرير وتعزيز الحقوق والواجبات في المجتمع في الإطار الذي يتحقق فيه لكل أفراده وجماعاته مظلة العدالة الاجتماعية الشاملة.[1] ولضمان تحقيق أهداف هذه الفلسفة في تنظيم الحياة الاجتماعية للأفراد والأسرة والجماعات (وقضايا الطفولة بشكل خاص) فإنه من المفيد أن نتطلع إلى اتباع منهج العمل التالي:

أ ـ تبني وسائل الإعلام من صحافة وإذاعة وتليفزيون وسينما ومسرح، قضايا الطفولة على نحو يساير الأسس الاجتماعية والنفسية والذاتية للتنشئة الاجتماعية للأطفال.

ب ـ إنشاء مصانع للعب الأطفال ومكتبات خاصة بكتب الأطفال ومعارض وتأليف أغان دينية وتاريخية وعلمية وتراثية وقومية مسجلة وعرضها بأسعار مناسبة زهيدة لتكون في متناول الجميع من كافة المستويات.[2]

جـ ـ تخصيص بعثات داخلية وإشراف مشترك وبعثات خارجية لدراسة الطفولة (صحة الطفل، ثقافة الطفل، تغذية الطفل، أدب الأطفال، علم نفس الأطفال، برامج وكتب الأطفال.[3]

---

١ ـ انظر ندوة الشباب والمشكلات المعاصرة في المجتمع العربي الخليجي، بغداد ٢٣ ـ ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٨٥م، الأبحاث والدراسات وأوراق العمل «المجلد الثاني»، انظر هنا ص: ٤٠ ـ ٤٦.

٢ ـ إبراهيم عصمت مطاوع، مرجع سابق، ص: ١٠.

٣ ـ المرجع السابق.

د ـ تقويم الخدمات الصحية للطفولة في مراكز رعاية الأمومة والطفولة في كل بلد عربي معني، ونشرها على اتساع الرقعة الجغرافية للدولة، وتعميمها على مختلف الجهات الأخرى المعنية بالطفل في العالم العربي.

هـ ـ الإهتمام المستمر بالعاملين في ميدان خدمة الطفولة، بعقد دورات تدريبية لهم بين الحين والآخر. والقيام بدراسات تأهيلية أو إعادة تأهيل أو تجديدية حتى يتسنى تخريج الكوادر الأولية والوسطى والعليا اللازمة في هذا الميدان.

و ـ واحتفاءً بالطفولة وتكريماً لها، فإنه يتوجب على كافة الدول العربية تخصيص يوم للطفل العربي (ممكن أن يتزامن مع اليوم العالمي للطفل) ويكرس هذا الاحتفال ـ المهرجان لكل ما يلفت النظر لعالم الطفل وخدمته، ونحيي فيه كذلك الجهود المخلصة والوفاء المتجدد وحوافز الاصدار والاستمرار لرعاية الطفل والطفولة إلى المستوى المتقدم الذي نبلغ فيه السحاب أو دون النجوم.[1]

---

١ ـ المرجع السابق، وانظر وقارن التقرير الختامي والتوصيات لوقائع ندوة ماذا يريد التربويون من الاعلاميين؟ الجزء الثالث، مرجع تقدم ذكره، ص: ٢٠٧ ـ ٢١٦.
وانظر كذلك فيما تقدم، ص: ٥٨ وما بعدها.

كلمـــة أخيـــرة:

وبعد، لقد حاولت في هذه الدراسة المتـواضعة، تسليط الضـوء عـلى العمل الاجتمـاعي ودوره في الوقـاية والعـلاج من المخاطـر التي تهـدد أعز وأثمن وأعـظم ثروة بـاقية لنـا على مـر الأزمان، وأعني بهـا أطفالنا فلذات أكبادنا، ولا أزعم بأنني أتيت بما لم تـأت به الأوائـل أو أخرجت «الزير من البير»، لكن من واقع إدراكي لصعوبة المهمة التي كلفني بها الاخوة الأعزاء بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، والتي أخذتها على عاتقي بنفس راضيـة ـ وعلى الـرغم من قصر الفترة الـزمنيـة الممنـوحـة لإعـداد البحث ـ فقـد عملت كـل مـا في وسعي لإخـراج هـذا البحث في المستـوى المقبـول، وإنني وإن كنت أبـرزت بعض الحقـائق المتعلقة بـالعمل الاجتمـاعي ودوره داخل مؤسسـات الإصلاح، لا يخامرني شك في أنه يبقى هناك المزيد من الأفكار الجادة حـول الموضـوع نطمـح أن نسمع منهـا ما يـزيد البحث ثـراء وغنى، ﴿. . وفوق كل ذي علم عليم﴾[1].

إننا مطالبون جميعاً اليوم أن نغرس في نفوس أطفالنا بذور الايمان والحق والشجاعة الأدبية والنفسية في القول والعمل، وأن ننشئهم على حب الله ورسـوله، والأمـر بالمعـروف والنهي عن المنكـر «فنحن قـوم أعزنا الله بـالإسلام فمهـما ابتغينا العـزة بغير مـا أعزنـا الله به، أذلنـا الله»[2]. وهـذا يأتي مصـداقـاً لقـول رسـول الله ﷺ: «. . ولا حكم

---

١ ـ سورة يوسف. الآية: ٧٦.

٢ ـ رواه الحاكم.

امراؤهم بغير ما أنزل الله إلا سلط عليهم عدوهم فاستنفدوا بعض ما في أيديهم، وما عطلوا كتاب الله وسنة نبيه إلا جعل الله بأسهم بينهم»[1].

إننا نواجه هجمة لئيمة قاسية تستهدفنا من الجذور، فإما أن نكون أو لا نكون، وإذا أردنا أن نكون فعلينا أن نتبع الطريق الأقوم والأقصر لهداية أنفسنا وأجيالنا، فلن يتحقق لنا وجود وحضور كالشمس والقمر إلا باتباع الاسلام وتعاليمه الغراء. وأولادنا في انتظار عودتنا الصادقة إلى الله لنخرجهم من الظلمات إلى نور الحق المبين. لا أدري كيف يمكننا أن نوفق بين الشرائع الوضعية التي تسير عليها الأمة، وبين ما عليه معظمها من إيمان جازم وعقيدة راسخة بالمنهج الاسلامي كاسلوب حياة أمثل لحاضرها ومستقبلها، إن هذا الصراع بين الشرائع السماوية والشرائع الوضعية أدى إلى فراغ روحي خطير وهوة بين الانسان وخالقه وتزاحمت الأخلاق الدينية والعلمانية حتى بتنا نرى العجب العُجاب في بعض المجتمعات العربية الاسلامية، خصوصا ما يتصل بالأسرة والمدرسة وسائر أجهزة المجتمع الأخرى، حيث تعاني جميعها من حالة انفصام وتمزق وجداني بين ما هو كائن وضعياً وبين ما يجب أن يكون دينياً!! إن الاسلام وحده الكفيل باخراجنا من هذا الصراع القاتل مع أنفسنا ويضعنا في المدار الصحيح عبر كوكبنا. ﴿مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو

---

١ ـ رواه البيهقي والحاكم.

كانوا يعلمون﴾[1]، وأطفالنا اليوم حيارى بين ما يدرسونه عن وظيفة الدين في كافة المجالات، وبين الواقع الذي بالكاد يعترف بقواعد الدين ومبادئه والمحزن ان مجتمعاتنا العربية فتحت الباب على مصراعيه للمرأة، وتحت ستار الحرية أخذت المرأة ما يجوز وما لا يجوز من حقوقها، ويهمنا في هذه الكلمة الأخيرة ما بات عليه وضع الأطفال في الأسر التي تعمل فيها النساء والرجال ساعات الليل والنهار، مما وضع الأمومة العربية في عجز خطير لتأمين مختلف حاجات الطفل العاطفية والوجدانية والتربوية (وحتى المعيشية في أغلب الأحيان)! مما أفقد الطفل الدفء الضروري للإنتماء واشباع حاجة الحب والتقدير والمعرفة والنجاح والشعور بالمسئولية لديه. وصدق رسول الله ﷺ القائل: «والرجل راع في بيت أهله ومسئول عن رعيته.. والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها»[2]. ورحم الله أمير الشعراء أحمد شوقي حيث يقول:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من ... هم الحياة وخلفاه ذليلا
ان اليتيم هو الذي تلقى له ... أماً تخلت أو أباً مشغولا

وخير ما أختتم به كلمتي الأخيرة، باقة زكية عطرة من زهر فواح متجدد حي يفح شذاه باستمرار ويشم عن قرب وعن بعد، مهما اتسعت المساحات الزمانية منها والمكانية. إنها باقة ورد من الإمام المصلح المجدد الغزالي حيث يخاطب تلميذه: «أعلم أيها الولد إن

---

١ ـ سورة العنكبوت. الآية: ٤١.

٢ ـ البخاري ومسلم.

منشور النصيحة يكتب من معدن الرسالة عليه الصلاة والسلام، إن كان قد بلغك منه نصيحة فأي حاجة لك في نصيحتي؟ أيها الولد.. !! من جملة ما نصح به رسول الله ﷺ أمته قوله: «علامة إعراض الله تعالى عن العبد، اشتغاله بما لا يعنيه، وإن أمراً ذهبت ساعة من عمره في غير ما خُلق له، لجدير أن تطول عليه حسرته، ومن جاوز الأربعين ولم يغلب خيره على شره فليتجهز إلى النار». أيها الولد، النصيحة سهلة والمشكلة قبولها، لأنها في مذاق متبعي الهوى مرة.. أيها الولد لا تكن عن الأعمال مفلساً، ولا من الأحوال خالياً، وتيقن أن العلم المجرد لا يأخذ باليد.. ولو قرأت العلم مائة سنة، وجمعت ألف كتاب، لا تكون مستعداً لرحمة الله تعالى إلا بالعمل.. أيها الولد، عش ما شئت فإنك ميت، وأحبب ما شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك مجزي به.. أيها الولد، العلم بلا عمل جنون، والعمل بغير علم لا يكون.[1]

---

١ ـ الإمام الغزالي، كتاب أيها الولد، مرجع تقدم ذكره، صفحات: ٧٥، ٧٦، ٧٩، ٨٠، ٨١.

دور المؤسسات الإصلاحية في الحيلولة دون عودة الأحداث للإجرام

الدكتور إدريس الكتاني (*)

إن الهدف العلمي المخطط للمؤسسة الإصلاحية الخاصة بعلاج الأحداث المنحرفين، ينحصر أساساً في منع عودتهم إلى الانحراف والإجرام، أي أنه يعيد تربيتهم وتكوينهم النفسي ـ الإجتماعي، ليندمجوا في المجتمع من جديد، ويصبحوا أطفالاً عاديين.

فإذا كانت التربية هي مجموعة الدروس الأولى التي يتلقاها الطفل منذ نعومة أظفاره حتى سن الرشد، أو هي حسب تعريف أوبيرت (hubert): مجموعة الأفعال والآثار التي يحدثها بإرادته كائن إنساني في كائن إنساني آخر، وتتجه نحو غاية أساسها تكوين استعدادات متنوعة لمواجهة الحاجات التي يمارسها عندما يبلغ مرحلة الرشد، فإن إعادة التربية تعني إصلاح الأخطاء التي تلقاها الطفل في تربيته الأولى، فحرمته من الانسجام والائتلاف الناتج عن التوازن الذي يقوم بين النشاطات الخاصة بالفرد، وبين التغيرات الراجعة لاستجابة الفرد لنظام الوسط الخارجي، ومن هنا تتضح صعوبة هذا الاصلاح بعد الإعوجاج، أو هذه التربية الثانية، إذ هي عملية

(*) استاذ علم الاجتماع بجامعة محمد الخامس بالرباط، المملكة المغربية.

معقدة وطويلة وشاقة، تتطلب وقتاً قد يطول وقد يقصر وخبرة معمقة في العلوم الإجتماعية، والخدمة الإجتماعية.

وبعبارة أخرى فإن الطفل المنحرف هو الذي واجه خللاً أو نقصاً في تنشئته الإجتماعية، أي خلال العملية التربوية التي يتم بواسطتها تلقينه، طيلة مراحل نموه، مجموع الأنماط المختلفة للسلوك والتفكير والشعور، التي ترتضيها البيئة والحضارة التي يعيش فيها. وتأتي إعادة التربية لترميم ذلك الخلل وعلاجه شيئاً فشيئاً بأساليب علمية وتقنية مختلفة، تعتمد في اختياراتها على الذكاء والاجتهاد والتجربة المحلية، دون أن تصل مع ذلك ـ إلى مرحلة الكمال، ودون أن تتوصل إلى وضع قواعد عمل متفق عليها عالمياً، من طرف المربين المختصين، وإذا كنا نعتقد بأنه من الأهمية بمكان الاطلاع على مختلف الأساليب والتجارب التي قام بها المربون المختصون في مؤسساتهم الإصلاحية بمختلف الدول الغربية، فإن هذا لا يعفي المربين المختصين العرب والمسلمين من أن يقوموا بتجاربهم الخاصة، ويبدعوا الأساليب المستمدة من قيم حضارتنا ومبادئنا، والنابعة من ثقافتنا العربية الإسلامية، ذلك أن أسباب وعوامل الانحراف والإجرام ليست واحدة في كل مكان، وكذلك العلاج لن يكون وصفة متشابهة صالحة لكل مكان وزمان، ولذلك أعتقد أن اسلوباً معيناً تمت تجربته بنجاح نسبي في مجتمع عربي، تتميز منطقته الجغرافية بخصائص مناخية وطبيعية، وتاريخية وسياسية قد لا يصلح مائة في المائة لمجتمع عربي آخر، تختلف خصائص منطقته الجغرافية عن المجتمع الأول، فنحن

نعترف بوحدة الثقافة العربية الإسلامية عالمياً كما يعترف بها الاجتماعيون الغربيون، ولكن عادات وتقاليد البيئة المحلية كثيراً ما تؤثر على أنماط السلوك، وطرق التفكير وردود الفعل، وأساليب إعادة التربية يستلهمها المربون من هذه الحقائق النفسية، الاجتماعية للثقافة المحلية، عن طريق استعمالهم ـ طبعاً ـ للقواعد والتقنيات الحديثة للعلوم الاجتماعية.

وسنقوم فيما يلي بعرض مختصر لأساليب إعادة التربية في أهم الدول الغربية وفي بعض الدول العربية، نختمه بتحليل مقارن لمختلف هذه الأساليب مع محاولة لتجميع العناصر التربوية الجوهرية التي ألحّت عليها أغلب المؤسسات.

تطور أساليب إعادة التربية في الغرب

تجربة إعادة التربية في الولايات المتحدة:

لن نتحدث في هذا العرض، والعروض التالية، عن نشأة وتطور حركة انشاء مؤسسات رعاية الأحداث، ومحاكم الأحداث والقوانين الخاصة بالأحداث، هذا لا يدخل في موضوعنا، إن ما يهمنا هو الأسس والعناصر الفكرية والمادية التي يقوم عليها الفكر الاصلاحي الهادف لعلاج الأحداث المنحرفين وإعادة تربيتهم بواسطة المؤسسة الإصلاحية.

كان الأسلوب المتبع في أول مدرسة إصلاحية لاعادة تربية الأحداث المنحرفين في (ماساشوستس) عام ١٧٣٨م يقوم فقط على

ملء أوقات فراغهم بمختلف الأشغال والأعمال التطبيقية عقاباً لهم على الجرائم التي ارتكبوها، ثم تطورت شيئاً فشيئاً أساليب إعادة التربية جنباً إلى جنب مع الأنظمة الفنية الحديثة لرعاية الأحداث الجانحين، فقاضي الأحداث كثيراً ما يكون سيدة، تمتاز بروحها العطوفة وشهرتها الطيبة في الحي، ولها خبرة ومعرفة بالمجتمع الذي تعمل فيه، وبمشاكل أحداثه وعوامل إجرامهم.

وقد انشيء نظام للمراقبة الاجتماعية داخل محكمة الأحداث يشرف عليه ضابط مراقبة، وهو عادة اختصاصي اجتماعي مهني، ويقوم باتاحة الفرصة أمام الحدث لابقائه حراً طليقاً تحت إشراف مكتب المراقبة ليعدل سلوكه المنحرف، فإذا كانت جريمة الحدث من الجرائم الكبيرة ويصعب تربيته، يقوم ضابط المراقبة بإصدار قرار لايداع الحدث في احدى دور الحجز الاحتياطي أو إحدى الأسر البديلة، وذلك إذا ثبت له عدم صلاحية أسرته للبقاء فيها حتى يوم المحاكمة.

ويقوم مكتب المراقبة بتتبع حالات الأحداث والعمل على توحيدهم مهنياً أو دراسياً وشغل أوقات فراغهم، ويتبع الاختصاصي الاجتماعي في معاملته للأحداث أسلوب «خدمة الفرد» مع التركيز على فهم سلوك الحدث الحاقد على المجتمع، وتقبل هذا الحقد ورسم خطة لمواجهة هذا الموقف تقوم على ترشيد وتوجيه شعور الحدث.

وقد نشرت الرابطة الأمريكية لرعاية الأطفال أخيراً دراسة وصفية لمؤسسات الأحداث بعنوان: «علاج الأطفال المضطربين

عاطفياً في مؤسسات الإقامة» ويتضمن هذا العلاج الجانب النفسي الفردي للطفل، وتجربة حياة مصممة تصميماً علاجياً وتعليماً علاجياً، ويعتبر النشاط الترفيهي مكافأة على السلوك الحسن، بدلاً من غيره، كما أن لب العلاج في المؤسسة يكمن في موقف حياة الجماعة، كأسلوب من أساليب إعادة التربية، وقد شرح (فريتزريدل) في دورة عامة لمؤسسات إصلاح الأحداث عقدت في شيكاغو في ٧ مارس ١٩٤٩م مشكلة هذا الأسلوب قائلاً: «لنكن على حذر من الاغراق في الوهم» فقد مررت خلال السنوات الثلاث الأخيرة باصلاحيات تضم ٣٠٠٠ طفل، وكان القائمون عليها يسألونني دائماً عن كيفية استخدام العلاج الجماعي.

إن لدينا الآن مادة وهمية اسمها «العلاج الجماعي» إذ لابد أولاً من ايجاد حياة جماعية سعيدة ذات تخطيط سليم ومعقول.

إن الطريقة التي يتعامل بها بعض أفراد الجماعة مع البعض الآخر، ونوع قواعد السلوك المتبعة، تمثل جزءاً جوهرياً من الغذاء الكلي الذي تقدمه المؤسسة للصغير، ومن الواضح أن «فريتز ريدل» يشير بهذا إلى ما هو معروف في قواعد التربية الاسلامية باسم «القدوة الحسنة».

ويلعب مدير المؤسسة الاصلاحية دوراً مهماً في العلاج، فهو الذي يهيء الجو السائد فيها، وطريقته في معاملة الهيئة التي تعمل معه، والأحداث الذين هم في رعايته والجماعة التي تحيط بهم، هي التي تجعل العلاج ممكناً أو مستحيلاً.

وكان هدف جميع مراكز إعادة التربية وكل مؤسسات الأحداث، هو الحراسة التامة، وتحولت فكرة الحراسة الخالصة إلى فكرة العلاج، بدأ المشرفون على المؤسسات بتقليد النظام العائلي، واستخدام علاقات الجماعة داخل «مؤسسة الأحداث».

وقد جاء في مقدمة التقرير الذي أعده مؤتمر البيت الأبيض في منتصف هذا القرن، عن التطور السليم لشخصية الأطفال والشباب:

«. . . إن الغرض من كل تربية أو أسلوب علاج في مجتمعنا، يتصل بطريقتنا الديمقراطية في الحياة، أي أن يكون هناك قوم يستطيعون أن يشاركوا مشاركة بناءة في بناء علاقات انسانية أفضل، وكل من يدخل مؤسسة ما يصادف بعض الصعوبات، وهدفنا هو القضاء على هذه الصعوبات، وان كان تحقيق ذلك مازال بعيداً، وفي مؤسساتنا مشاكل تتدرج من الطفل الذي مر بالتجربة الأليمة، لانفصام العلاقات العائلية بسبب الموت أو المرض، أو غير ذلك من المصاعب، إلى الشخص الذي أصيب بانهيار عقلي، أو الذي انتهك قوانين المجتمع وأصبح مجرماً.

فالمشاكل اذن مختلفة اختلافاً بيناً، ولا بد من معالجتها بطرق متباينة، ومع ذلك فالهدف دائماً واحد، وعلينا ونحن في سبيل تحقيق هذا الهدف، أن نتبع وسائل عدة للعلاج، منها الدواء المادي، والعلاج النفسي الفردي، وخدمة الفرد وغيرها من الوسائل الكثيرة التي يمكن استخدامها في موقف «الحياة اليومية».

تجربة إعادة التربية في الاتحاد السوفياتي:

قبل الثورة الشيوعية، كان موقع «إصلاحية مكسيم غوركي» على بعد ٦ كيلومترات من مدينة «بولتافا» معتقلاً للجانحين القاصرين، وكان النظار الذين اختيروا من ضباط الصف المتقاعدين، يشغلون المناصب التربوية فيه، وكان عملهم يقوم على أن لا يتركوا الأحداث يغربون عن أنظارهم في ساعات العمل أو الراحة، ولم تكن طريقة تكوينهم لهؤلاء الأحداث تتميز بتعقيد شديد، فالعصا البسيطة كانت رمزاً لهذه الطريقة.

وفي ١٩٢٠م قال مدير مصلحة التعليم العام في مدينة خاركوف لمدير القسم البيداغوجي، بعد أن درس معه مشكلة الأحداث الجانحين الذين يتزايد عددهم سنة بعد أخرى.

. . ليست القضية قضية أبنية يا صاحبي، إن ما يهمني هو تربية الانسان الجديد بواسطة أساليب جديدة. . . أفهمت؟ إننا نريد رجالاً. . . رجالاً سوفياتيين علينا أن نصنعهم، وهكذا قامت اصلاحية «مكسيم غوركي» على مساحة ٦٠ هكتاراً وسط غابة من أشجار الصنوبر.

كان برنامج العمل في الاصلاحية يقوم على تعليم الأحداث صباحاً، وممارسة الأشغال التطبيقية في النصف الثاني من النهار، وفي المساء يجتمع المربون والأحداث لمطالعات مشتركة يقرأها المدير نفسه بصوت مرتفع أو أحد الأحداث، ومن المهام التي يقوم بها الأولاد، حراسة الغابة والأبنية وخدمة الاصطبل وزرع عدة هكتارات بالبطاطا

والشمندر، وقد قسمهم المدير إلى مجموعات سماها كتائب، كل كتيبة من ١٠ أحداث تتفاوت فئات أعمارهم بين ١٣ و١٨ سنة، ويرأسهم أكبرهم سناً ويسمى «قائد الكتيبة»، وتوزع الكتائب حسب المعامل:

فهناك معامل للحدادة والنجارة وتطريف الأحذية والطاحونة، وخدمة الخيول وتربية الخنازير، وقد بلغ عدد الكتائب ٣٠ كتيبة تضم كل منها ٢٢ ولداً فأكثر، والمناوبة في ممارسة الأعمال بينها اسلوب وطريقة عمل تجعل كل الأولاد يمرون من نفس الطريق.

ومن أفكار مدير المؤسسة، إن إعادة تربية الأحداث الجانحين تقتضي عدم اعتبارهم مجرمين، وان ماضيهم الاجرامي يجب أن يصبح شيئاً منسياً، ويجب السير بهم قدماً إلى الأمام.

وكان يلاحظ بهدوء تصرفاتهم، ويسأل عن سلوكهم أثناء الدرس، وأثناء العمل التطبيقي، ويطلب من المربين أن لا يعاندوا ذوي المزاج الحاد، أو الأمراض العقلية منهم. وعلمهم النظافة والعمل بجد وحزم وبدون انقطاع، كما عودهم على الادخار وحسن التصرف، وكيف يحلون مشاكلهم اليومية بأنفسهم، كما عودهم على المعيشة في أحضان الطبيعة والتغلب على الصعاب والسمو بالعواطف، وبث روح التعاون والمسئولية وخلق الاحساس الاجتماعي الواعي العميق واكتساب الخبرات الجديدة، وأداء الخدمات العامة المنظمة، وأن الكل سواسية أمام القانون، وهدفه عدم رجوعهم إلى الجريمة، وإعادة اندماجهم في الوسط الطبيعي

بتقويم سلوكهم، وتقوية شخصيتهم.[1]

نادي الأحداث المشاكسين:

يعتبر نادي الأحداث المشاكسين في ضواحي مدينة لينينغراد، نوعاً آخر من مراكز إعادة التربية، ويهتم بتدريب الأحداث على رياضة الدراجات النارية، والمصارعة وغيرهما، وبالقرب من غرفة «ستوديو السينما» يمكنك سماع أصوات الموسيقى لفيلم يجري إخراجه بينما كان المصممون يختبرون جهازاً للإنارة الصوتية، وفي جانب النادي كان حارس النادي يسجل أسماء الراغبين في دخول «الديسكو» الذي سيتم افتتاحه بعد ساعة واحدة.[2]

وقد أدرك المهندس «فاليري فلينسكي» عندما بدأت عملية تأسيس نوادي الفتيان في لينينغراد ببداية الستينات ١٩٦٠م، بأن رسالته هي العمل مع أولئك الذين يسميهم المربون «صعيبي المراس» وهو يلجأ إلى مؤلفات التربويين والأطباء وعلماء النفس والاجتماع السوفيات والأجانب، ليبحث فيها عن أجوبة للأسئلة التي تطرحها الحياة، ومهمة النادي حالياً كما قال؛ هي إعانة كل صبي في العثور على صديق بالغ جيد، وزاد قائلاً: إنني على ثقة بأن المثال الطيب هو المنتصر.

---

١ ـ معلومات مقتبسة من قصة الأديب الروسي أنطون ماكارنكو في ٣ مجلدات من حجم كتب الجيب بعنوان «قصيدة تربوية» من دار الطبع والنشر باللغات الأجنبية في موسكو. بدون تاريخ.

٢ ـ من مقال في صحيفة «أنباء موسكو» عدد ٤٠ أكتوبر ١٩٨٢م بعنوان: الحديث عن الأحداث المنحرفين في لينينغراد.

إن نوادي الأحداث المشاكسين في لينينغراد هي أسلوب آخر من أساليب إعادة التربية، تشغل وقت فراغ الأحداث بمختلف الألعاب الرياضية والفنية، مما يجعلهم لا يفكرون في ارتكاب أي جريمة، ويجعل التعامل معهم سهلاً.

وبالجملة فإن التربية السوفياتية ترى في العمل الأسلوب الوحيد والحل الناجح لاصلاح الحدث، والتربية بالعمل أهم وأحسن طريقة للاصلاح، والتخلي كلياً عن الماضي وعدم ذكره بالنسبة للحدث نصف العلاج.[1]

تجربة إعادة التربية في انجلترا:

في ضواحي مدينة «ليدز» الصناعية الكبيرة بشمال انجلترا، قامت مؤسسة «نورث ثورب» لاصلاح الأحداث المنحرفين بفضل عمل دؤوب وتطوعي لثلاثة طلاب سنة ١٩٦٢م، أصبح أحدهم مديراً لها، بعد أن تخرج من الجامعة وتخصص في علم الاجتماع، وقد نجحت المؤسسة في تأهيل وتحسين سلوك نزلائها، ومتابعة بعضهم لتعليمهم الثانوي أو الجامعي، وكان يعتقد أنهم سيرتكبون جرائم أخرى، تؤدي بهم إلى المحاكم من جديد، وأعلن أحد المسئولين بمحكمة «ليدز» أن ذهاب المنحرفين إلى مركز «نورث ثورب» أجدى بكثير من الذهاب إلى مدارس الاصلاح الحكومية، فما هي الأساليب التي تستعمل لتحقيق هذه النتائج الباهرة؟

---

١ ـ مجلة، الاتحاد السوفياتي، عدد ٦٨ أكتوبر ١٩٧٠م.

يقول كاتب المقال[1]: ليست هناك أساليب معينة خاصة، هناك ادارة المركز على أساس عائلي ودي، وليست هناك قوانين مشددة إلا فيما يتعلق بأوقات تناول الطعام وأوقات النوم، إلا أن هذا لا يعني أن المسئولين عن المركز يسمحون لأي نوع من التصرف قد يسيء إلى الآخرين ويزعج راحتهم، وان كانوا هم أنفسهم يتحملون جانباً من ذلك كالانفعالات الحادة للعواطف، التي تكون نتيجة توتر الأعصاب من جراء الظروف القاسية التي يمر بها هؤلاء الأولاد، ويبدو في الواقع أن جميع مظاهر سوء التصرف تتلاشى وتنعدم في الجو العائلي الودي الذي يوفره مركز «نورث ثورب».

والعامل الوحيد الذي تبين أنه يجمع بين جميع الأولاد في المركز، هو العلاقات المضطربة وغير المرضية مع آبائهم، ففي الكثير من الحالات تبين أن الوالد ما كان يقيم في المنزل إلا نادراً بسبب العمل أو الخلافات العائلية أو الطلاق، وفي حالات أخرى كان الوالد يُكن الكراهية لابنه لسبب من الأسباب، أو يجد من المستحيل لأسباب سيكولوجية أن يبدي نحو ابنه العطف والحنان الضروريين.

وقد تبين من نجاح الاختبارات في المركز، أن هذا العطف يمكن أن يعوض عن طريق افساح المجال أمام الأولاد للاختلاط بالكبار، وإقامة علاقات من الود والاحترام المتبادل معهم، إذ أنهم إذا تركوا وحدهم انعزلوا تدريجياً، وانطووا على أنفسهم، وصدرت عنهم

---

١ ـ من مقال في مجلة «العالم» اللندنية عدد ١٥٧ في يوليه ١٩٦٥م.

تصرفات تعبر عن العداء أو الحقد على المجتمع. وبينت الاختبارات أن أفضل خطة هي اصلاح الخلاف والشقاق داخل العائلات.

فقد ألح كل من أصحاب الخبرة في مجال العمل الاجتماعي أمثال المستر فيتفل ديقز رئيس اللجنة التنفيذية للجمعية الدولية لمساعدة الأطفال منذ زمن، على ضرورة النظر إلى العائلة كوحدة مجتمعة، ومعالجة قضاياها على هذا الأساس، بدلاً من معالجة مشاكل كل فرد من أفرادها على حدة، وقد تبين في مركز «نورث ثورب» ان مساعدة الأولاد تكون مستحيلة بدون مساعدة عائلاتهم، هذا ويصرف المستر «دنكان» مدير المركز كل دقيقة من أوقات فراغه في زيارة أهالي الأولاد ومحاولة تقديم العون والمشورة إليهم، حول أية صعوبات قد تعترضهم، سواء تعلق ذلك بدفع الايجارات المترتبة عليهم، أو بتعليم الأولاد وتوجيههم، وهو يقوم بكل ذلك بطريقة ودية يقدرها له أهالي الأولاد ومما يسهل عليه عمله إلى حد بعيد كون هذا المركز مؤسسة اصلاحية لا علاقة لها بأية دائرة حكومية، ولا تخضع لأي قرارات أو توجيهات رسمية.

تجربة إعادة التربية في كندا:

تعتبر مؤسسة «بوسكوفيل» في ضواحي مدينة مونتريال، من أهم المراكز الخاصة باعادة التربية في كندا، ونشأت أول الأمر تحت الخيام سنة ١٩٤٢م واستقرت نهائيا على شاطىء بحيرة الفرنسيين سنة ١٩٤٧م بأبنيتها الرائعة، وقاعاتها الفسيحة، وأنديتها المتنوعة،

وبالرغم من سعتها، لم يكن عدد نزلائها بين ١٥ و١٨ سنة، يتجاوز ٨٠ شاباً، يشرف عليهم ١٥ استاذاً ومربياً متخصصاً من خريجي جامعة مونتريال في العلوم الاجتماعية وعلم النفس التربوي ويساعدهم أحد الرهبان.

وكما هو الأمر بالنسبة لأغلب المؤسسات الاصلاحية، فإن برنامج العمل اليومي يتضمن التعليم النظري المطابق للمنهج العمومي، باضافة حصة تجارية في الصباح، وبعد الظهر الأعمال التطبيقية بالرياضة، ثم المعمل وتختم بأحد الفنون الجميلة.

ويتم تقسيم الأحداث إلى فرق حسب فئات أعمارهم، ودرجة انحرافهم، وكل فرقة مؤلفة من ١٥ شاباً تقيم في بناية مستقلة وتتناول طعامها برفقة المربين، وتنتخب ممثلها كما تنتخب جميع الفرق شيخ مدينتها.

ولمؤسسة «بوسكوفيل» تحليل نفسي دقيق لمفهوم «إعادة التربية» الذي أشرنا إليه في أول هذا البحث ومنه تستمد برنامجها التربوي القائم على سياسة المراحل، فإعادة التربية في نظرها تعبير عن الانسجام والائتلاف (adoptation) الناتج عن التوازن الذي يقوم بين النشاطات الخاصة للفرد، والتي نسميها مع جان بياجي (Jean Piaget) تكيفاً (Assimilation)وبين التغيرات الراجعة لاستجابات الفرد لنظام الوسط الخارجي والتي نسميها توافقاً (Accommodation).

ويعبر الانسجام عن الجانب الخارجي لاعادة التربية، أما الجانب الداخلي فسنشير إليه باسم التفاعل الباطني (interiorisation) أي التعبير بنشاط نفسي، وهذه العبارة تشير إلى نماذج المواقف التي تتشكل أثناء إعادة التربية، والتي توجه، ليس فقط السلوك الاجتماعي، ولكن أيضاً أشكال الكينونة عند الفرد، وسنتكلم عن ايناع نماذج هذه السلوك بصيغ التطور، وعن نضجها بصيغ النتائج، وبعبارة أخرى فإن التفاعل الباطني سيكون موضوعاً لنسق ايناع بطيء شيئاً ما، ولكنه يفضي إلى سعة التوازن، إن التفاعل الباطني ـ هذا النظام الباطني للشخص التربية لا يبلغ توازنه النهائي دفعة واحدة، ومع ذلك فايناع هذا النظام الداخلي (interiorité) يمكن أن يفسح المجال لمواقف ارتدادية عابرة، الشيء الذي يسمح لمربين أكفاء باستعمالها بطريقة ديناميكية، وهذا النسق في التطور هو الذي يملي علينا مبدأ المراحل.

مراحل إعادة التربية:

إن عبارة المرحلة تعني الآن مستوى التطور الحاصل خلال إعادة التربية، سواء من جانب الائتلاف الخارجي، أو جانب النظام الداخلي، وقد واجه المربون منذ بداية التجربة، مشكلة ترجمة هذا التطور الباطني بصيغ علم النفس التربوي، وقد أصبح من الأهمية بمكان جعل الإقامة في (بوسكوفيل) ديناميكية للتقليل من هذه السلبية المعاكسة للتربية، والتي تترجمها هذه الجملة التي يقولها كل شاب عهد به قاضي الأحداث إلى مؤسسة «امضي وقتي» إن هذه المحاولة لتجسيم

التطور الباطني تهدف إذن لتزويد الحدث المنحرف بالرغبة في بذل مجهودات للحصول على حياة عادية، وليست فقط للحصول على «خروجه» من المؤسسة وهذه الأخيرة كذلك لا تعتبر كالهدف النهائي، ولكن كوسيلة من الوسائل لحصول الائتلاف.

المرحلة الأولى: اكتساب حقوق المواطن:

إن التوافق خلال هذه المرحلة الأولى يكتسي أعظم أهمية، إن كل شيء يجب أن ينطلق من الوسط الخارجي، ونقطة الانطلاق لسير عملية التربية تأتي من الوسط ومن المربي، لذا فإن برنامج هذه المرحلة يهدف بوسائل خارجية مركزة كلها حول حاجات الفرد، إلى جعل الحدث الجانح الذي يصل حديثاً إلى المؤسسة، يعيش تجربة حياة منظمة هادئة، مندمجة، ان المربي سيكون هو سلطة الفتى الجانح وهو ارادته، لذا فإن دور البرنامج كدور المربي، هو خلق الرغبة عند الفتى لحياة مواطن في مدينة بوسكو، فالمربي سيكوّن الصلة القوية الحارة، لكن دون أن تكون شديدة الخطورة، والمؤهلة لجعل الفتى يحس بقدرته على أن يعيش حياة عادية، إن هذا السير سيجعل الفتى يحصل على بعض النجاح الشخصي الذي سيساعده على محو الصورة التي كونها عن نفسه، وهي أنه لا يصلح لشيء.

فبفضل الارتياحات المرتبطة بقبول مبدأ الحقيقة، تنشأ عند الحدث بداية الثقة في المؤسسة التي تمنحه هذه الارتياحات ويبدأ أيضاً في اكتشاف رغبة حقيقية عنده للمراقبة، أو على الأقل يصبح ذا

حساسية بالانجازات التي يقدمها له البرنامج وتشتد رغبته في أن يصبح مواطناً، فإذا كان صحيحاً أنه لا يشارك في النشاطات، إذا لم يكن مرغماً على ذلك، فإنه يبدأ مع ذلك في اظهار كثير من المبادرات ليطلب هو نفسه من المربي المسئول المواد الضرورية لحسن سير عمل ما، وإذن ففي داخل الاجراءات المفروضة تظهر طريقة «المتكيف» بسبب رغبته في أن يقبض بيده على إدارة العمل الذي يقوم به، وهكذا فإن طريقتي «المتواقف والمتكيف» تثمران، كما رأينا، ائتلافاً، وهذا الإئتلاف يظهر بانتظام في تفضيل الفتى البقاء في مدينة بوسكو، بالرغم عن جميع محاولات الهرب التي توجد في المؤسسات المفتوحة، وتبدو عملية «التفاعل الباطني» في هذه المرحلة في الرفقة الطيبة مع المربين والشعور بالارتياح الحقيقي في الدخول عند المواطنين.

هذه هي المرحلة الأولى التي لا تقل مدتها عن اثني عشر اسبوعاً، وسنكتفي بالنسبة للمراحل الأخرى، بالاشارة إلى بعض مظاهر الائتلاف:

المرحلة الثانية: المراقبة:

لقد أصبح الحدث الآن مواطناً في مدينة بوسكو، مقيماً في أحد أحياء هذه المدينة، ان عملية سير الائتلاف التي ابتدأت في المرحلة الأولى سيستمر إيناعها، وفضلاً عن ذلك فإن الحدث يبحث منذ الآن للحصول على بعض المراقبة التي ستجعله مقبولاً من المواطنين الآخرين الأكثر تطوراً منه، والذين يتكون منهم حيه الجديد، إنه

يقلد مراقبتهم، وفي نفس الوقت يكتشف الشعور بالارتياح لانتسابه إلى جماعة ديناميكية لها مميزاتها الخاصة، هذا المواطن في النهاية، يكتسب القدرة على المراقبة بفضل مشاركته في أنواع النشاطات المختلفة.

وعندما يكون المواطن قد قام بمتطلبات هذه المرحلة خلال اثني عشر اسبوعاً من نوع «أ» (إن مجهودات الائتلاف الخارجية تقدر بترقيمات تعتمد على إصلاح عام) فسيتمكن منذ الآن من الخروج بانتظام كل ثلاثة أسابيع ويكون هذا جزءا من حقوقه كمواطن.

المرحلة الثالثة: الانتاج:

ويمكن أن نسميها باللغة التقنية: مرحلة الكمون[1]، ويلاحظ ان المراقبة التي نظمت في المرحلتين السابقتين، أتت معها بفترة استجمام وهدوء وأصبح الإئتلاف مع القانون ومع أنواع النشاطات المختلفة، بحكم الاعتياد، عملية مطردة بكل معنى الكلمة.

ويمكن القول بأن المراقبة كلما زادت مدتها، ازداد تفاعلها الباطني، بمعنى أن الشخص يصبح أقل احتياجاً لوجود الرجل الدائم بجانبه، فالحدث الذي يبلغ هذه المرحلة يكتسب من الطاقة المتحررة ما يكفيه ليهتدي أكثر وليرضي نفسه في عمل منتج شخصي، فهذا النشاط الابداعي يحظى بالاعتبار في أعين المواطنين، فالتعلم، ولعب دور رئيس في الفرقة، أصبحت الآن أعمالاً مهمة، وهذه المرحلة حاسمة في تحمل المسئوليات، سواء على مستوى الحي أو على مستوى

١ ـ أي الخفاء والاستتار، ومرحلة الكمون عند الطفل تقع قبيل البلوغ، وزمن الكمون فترة فاصلة بين التنبيه والاستجابة.

المدينة، وكل هذا ينمي في الشخص احساسات تقدير بعض الأشياء، والشعور بالوجود الذاتي، وبأنه انسان عادي، لأنه هو أيضاً يحرز على نجاح يمكن أن يقارنه بنجاح الآخرين.

إن علامات التفاعل الباطني لهذه المرحلة تتمثل في حرارة الاتصال الذي يقوم به المربي أكثر مما تبدو في الانتاج الشخصي للأعمال، وتستمر مرحلة الانتاج هذه عشرين اسبوعاً من نوع «أ» يستطيع المواطن أن يربح خلالها أجراً أعلى مما كان، وأن يكون له حق الخروج مرات عديدة.

المرحلة الرابعة: الارتباط الشخصي:

في خلال المراحل السابقة، تم اتصال الحدث بالمؤسسة وبأعضاء فرقة المربين الذين أصبحوا في نظره من خيرة الناس، وفي خلال هذه المرحلة تستقر نهائياً علاقة إعادة التربية، وكنتيجة لذلك يقوم التحام بين تخطيطات القيم التي تشهد مدينة بوسكو والمربي تبلورها، هذا الالتحام لا يقوم من تلقاء نفسه، فتأثير المربي، الذي يريده الحدث صديقاً، هو عدو بنيته الانحرافية.

وفي هذه المرحلة تبدو بجلاء جميع الظواهر التي أجاد وصفها ريدل (Redl) ضد التغيرات العميقة للشخصية، فالأمر يتعلق في الواقع باعطاء هذا المواطن مشاركته الفعلية في ديناميكية مدينة بوسكو نفسها، متخلياً عن بريق «موضة» الانحراف، وكذلك فإن قدرته على إدراك ما يدور في الوسط العائلي ترغمه على اتخاذ المواقف الموضوعة التي من شأنها أن تزعزعه.

وباختصار، يمكننا أن نقول عن هـذه الحقبة بـأنها فترة الارتبـاط الشخصي كما هي فترة اختيار الحياة في منطقة اجتماعية غير منحرفـة، وسيظهر «التفاعل الباطني» بالقبول الودي لطريقة الحياة القائمة حول متطلبات الواقع، وللسمات والملامح غير الانحرافية، كـما أن مواقف التفهم التي يبـديهـا نحـو الآخـرين تشـير إلى عمق هـذا «التفـاعـل الباطني».

أما مدة هذه المرحلة فهي غير محددة إطلاقاً، لأنها تـرتبط بالنسق الفردي لكل واحد، ولكنها لا تقل عن ستة عشر أسبوعا[1]

تطور أساليب إعادة التربية في العالم العربي

تجربة: إعادة التربية في مصر:

تعتـبر مصر من الـدول التي أولت الأحـداث المنحـرفـين عنـايـة خـاصة منـذ أوائل القـرن العشرين، متقـدمة في ذلـك على كثـير من الـدول الغربيـة، كما سـايرت في السنـوات العشر الأخيرة الأهـداف العامة لرعاية الأحداث الجـانحين، والعمـل على إعـادة تربيتهم طبق الأسس العلميـة الحـديثـة، حيث انشـأت أول محكمـة لـلأحـداث بالقاهرة، وأخرى بالاسكندرية سنة ١٩٠٦م.

---

١ ـ إدريس الكتاني، ظاهـرة انحراف الأحـداث، ص: ٣٥٣، منظمـة التعاون الوطني الرباط، في ١٩٧٦م.

دور الملاحظة:

عندما تأمر النيابة بحجز الحدث المنحرف، ينقل إلى دار الملاحظة، التي تأوي الأحداث من فئات الأعمار (١٢ ـ ١٨ سنة) لمدة شهر، بقصد ملاحظة سلوكه ودراسة ظروف بيئته وقد يستمر إيداعه لمدة أقصاها ستة أشهر، وتعتني هذه الدور باستثمار أوقات فراغه بشتى أنواع النشاط الرياضي والاجتماعي والفني والحرفي، حيث سيكتشف المربي نوع شخصية الحدث وسلوكه، وطريقة تفاعله مع زملائه ومدى تعاونه واستجابته لنظام الدار، وغير ذلك مما يتضمنه تقرير السلوك والشخصية الذي ترفعه الدار لمكتب الخدمة الاجتماعية، قبل تقديمه نهائياً للمحكمة.

ويقضي نظام دار الملاحظة بانضمام الحدث إلى إحدى المجموعات (الأسر) ليعمل في نطاقها متعاوناً مع زملاء من نفس سنه وبيئته، ومشتركاً في جميع أنواع نشاطها، كما يقضي بخدمة الأحداث لأنفسهم ليتعودوا الاعتماد على أنفسهم.

وفي الحالات الصعبة تكلف النيابة مكتب الخدمة الاجتماعية لمحكمة الأحداث باجراء بحث اجتماعي عن تاريخ الحدث التربوي والعائلي والصحي والمهني والانحرافي ينير السبيل أمام المحكمة ويوجه القاضي لأفضل الوسائل الممكنة في علاجه.

نظام المراقبة الاجتماعية:

هناك نظام آخر لاعادة التربية بالنسبة لحالات الانحراف الأولية غير الصعبة، وفي نوع معين من المذنبين ترجى توبتهم ولا يهدد

إطلاق سراحهم سلامة المجتمع وأمنه، إنه نظام (المراقبة الاجتماعية) حسب الاصطلاح الامريكي ـ الانجليزي، أو (الحرية المحروسة) حسب الاصطلاح الفرنسي، ويطبق في مصر والمغرب وبعض الدول العربية الأخرى.

ويقضي هذا النظام ـ بعد صدور حكم من قاضي الأحداث بابقاء الحدث المنحرف في بيئته الطبيعية، أو لعائل مؤتمن، أو لاحدى دور الضيافة تحت اشراف وتوجيه مراقب اجتماعي مندوب عن المحكمة لمدة سنة اختصارها إذا رأى المراقب ان الحدث لم يعد بحاجة إلى مزيد من المراقبة.

وتنحصر مهمة المراقب في اجراء بحث اجتماعي شامل عن الحدث يشمل فحصاً طبياً نفسياً واختباراً في الذكاء لاقتراح خطة العلاج الملائمة لكل حالة، والتي يقوم هو بتطبيقها بالتعاون مع الطبيب العام والطبيب النفسي، والاختصاصي النفسي مختبر الذكاء حيث يجتمعون عادة في مجالس منظمة لدراسة الحالات.

دور تربية النشء:

بعد فشل نظام الاصلاحيات القديمة في منع العودة إلى الانحراف، حيث تبين أن ٥٠٪ من نزلاء السجون مروا أمام محاكم الأحداث في طفولتهم، تم انشاء مؤسسات مجهزة بالمختصين الاجتماعيين والأطباء والمتخصصين النفسيين والأطباء النفسيين، وخبراء التشغيل والتدريب المهني، وأطلق عليها اسم «دور تربية

النشء» وتستهدف إعادة تربية الحدث إلى جانب اتمامه لمرحلة التعليم الاجباري.

وتقوم برامج وخدمات هذه المؤسسة على العناصر التالية:

١ ـ تزويد الحدث بالوسائل التي تساعده على اكتساب مهارات متعددة وعلى التفوق في بعضها.

٢ ـ تهيىء الفرص لتشكيلات جماعية بين الأحداث مع أخذ الحذر من انحرافها بحيث تصبح أجهزة عدوانية.

٣ ـ إعطاء أهمية خاصة للعلاقات المهنية بين المتخصص الاجتماعي والحدث، هذا الحدث يحتاج إلى علاقات نموذجية قائمة على العطف والتقدير.

٤ ـ الاهتمام ببعض النواحي الفنية باعتبارها تعبيراً حقيقياً عن رغباته كما أن الهوايات الفنية كالرسم والمسرح والتمثيل والقصة والشعر الخ، لها أثر كبير في اكتشاف الميول والرغبات المكبوتة لدى الحدث الجانح.

٥ ـ إعادة تكييف الشاب كمواطن حر في المجتمع، ان علاقته مع الغير تكون الجانب الأكبر من شخصيته، ومن الضروري تقديم العون لأسرته لفهم صعوباته ومشكلاته ودوافع سلوكه وتهيئة الأسرة لتقبل عودته والمساعدة في توفير فرص العمل والاقامة له.[1]

---

١ ـ عبدالخالق علام، وعدلي سليمان، ونعمان صبري. رعاية الشباب مهنة وفن. مكتبة القاهرة الحديثة. ١٩٧٢م.

تجربة إعادة التربية في سوريا:

لعل أول مؤسستين إصلاحيتين حسب وسائل التربية الحديثة بسوريا، هما «معهد الغزالي» بضواحي دمشق الذي تأسس سنة ١٩٥٤م، و «معهد سيف الدولة» بضواحي حلب الذي تأسس سنة ١٩٦١م، ويستقبلان الأحداث الذين صدرت بحقهم أحكام من محاكم الأحداث بالمحافظات السورية ممن تتفاوت أعمارهم بين ١٠ - ١٩ عاماً.

بمجرد تسليم الحدث إلى المعهد، يرسل مباشرة إلى الحلاق لقص شعره، ثم إلى الحمام لاغتساله، وفي اليوم الثاني لوصوله يقدم لطبيب المعهد لفحصه وتنظيم الاضبارة الصحية له، مع بيان قابليته الجسمية للقيام بالأعمال المهنية، وترسل إلى الخبيرة الاجتماعية التي تقوم بدورها بدراسة حالته الاجتماعية وتنظيم الاستمارة الاجتماعية له، ثم يرسل إلى المشرف على التكوين المهني الذي يدرس مدى استعداده للعمل. كما يرسل إلى المعلم مستواه الثقافي وهكذا يتحدد وضعه في الصف الذي يناسبه والحرفة التي ينسجم معها.

ويتوفر المعهد على جميع صفوف التعليم النظري، أما في التعليم المهني فيتفاوت عدد الطلاب باختلاف المهنة، هناك حرف الحدادة الزخرفية والنسيج والخياطة والكهرباء والنجارة والزراعة والضرب على الآلة الراقنة وتطريف الأحذية.

كما أن النشاط الثقافي والاجتماعي والترفيهي، متوفر بشكل جيد، ويحتوي على تنظيم الرحلات والنزهات والمحاضرات وحفلات

السمر والمباريات الرياضية، وتلعب الخبيرات الاجتماعيات في المعهد، دوراً مهماً حيث يقمن بتعهد ورشات الأحداث وتنظيم برامج النشاط الترفيهي أيام العطل ويحرصن على إقامة علاقات ودية مع الأحداث وتحسين علاقتهم أيضاً بالإدارة وبالمجتمع وخارج المعهد باتاحة الفرص للمشاركة في الحياة الاجتماعية، كما تهتم الخبيرة بأسر الأحداث التي هي في حاجة إلى مساعدة من أي نوع وفي المعهد قسم يختص بمراقبة الأحداث وقسم آخر يهتم بحالتهم الصحية ويجري عليهم فحوصاً طبية بصورة دورية.

وتسود داخل المعهد روح التعاون المستمر بين الأحداث، حيث تبدأ مظاهر التبدل الملموس في سلوك الحدث منذ قدومه إلى المعهد ويكتسب أخلاقاً جديدة وقيماً جديدة وتتشكل لديه اهتمامات جديدة، ويتعود على النظام وينفذ كل المطالب من أعمال واشغال ويعتبر المعهد بمثابة بيته العائلي، فيتعهد حديقته المزروعة بشتى أنواع الورود دون أن يعبث بها ولذلك فإنه لا يفكر في الفرار من هذا البيت ولم يحاول ذلك قط.

ويصدر المعهد مجلة شهرية اجتماعية وثقافية خاصة بالأحداث كما يتوفر على مكتبة، وقاعة مطالعة، وتلفزيون، ومسبح وملعب كبير.[1]

تجربة إعادة التربية في المغرب:

يرجع تاريخ انشاء المؤسسات الاصلاحية في المغرب إلى سنة ١٩٥٤م، أي نفس السنة التي تأسس فيها معهد الغزالي بسوريا،

١ ـ مجلة، الجندي، عدد ٦٨٧ في ١٨/١١/١٩٦٤م. دمشق.

ولكنها أشبه بالمؤسسات المصرية من حيث تنوعها وتدرجها، ولم تصدر التشريعات الخاصة بقضاء الأحداث ـ وتشتمل على ٥٤ فصلاً ـ إلا سنة ١٩٥٩م، أي بعد استقلال المغرب بثلاث سنوات، حيث قضي على الامتيازات التي كان يتمتع بها الأحداث الأجانب في عهد الحماية.

مراكز الملاحظة:

بعد القبض على الحدث الجانح، يحال إلى قاضي الأحداث الذي يأمر بوضعه حسب خطورة ذنبه ـ إما في مركز الملاحظة، أو لدى مندوب «الحرية المحروسة» أي المراقبة الاجتماعية حسب الاصطلاح المصري، وتقع مراكز الملاحظة عادة في ضواحي المدن الكبرى، وتستقبل الأحداث من سن ٧ إلى ١٦ سنة، المودعين من محاكم الاقليم بقصد ملاحظتهم، ويشتمل المركز حسب أهمية الاقليم على ٢٥ إلى ٧٥ سريراً، وبين هذه المراكز واحد خاص بالاناث يستقبل الفتيات من ٨ ـ ١٨ سنة، به ٧٥ سريراً. وهذه المراكز مجهزة تجهيزاً عصرياً. وتحتوي على أندية ترفيهية وثقافية وأقسام دراسية ومعامل مهنية وأغلبها يوجد وسط حدائق كبيرة.

وتهدف مراكز الملاحظة لتحقيق هدفين:

١ ـ تشخيص العوامل التي دفعت بالأحداث الذين وضعوا تحت مراقبتها إلى الانحراف ووصفها بدقة.
٢ ـ تحديد العلاج الذي يجب اتخاذه في كل حالة. وتقديم تقارير بنتائج هذه الملاحظة إلى قضاة الأحداث الذين يقدرون على

ضوئها الحلول الناجحة لاصلاح الطفل وادماجه في المجتمع من جديد.

ولتحقيق هذه الأهداث تقوم مراكز الملاحظة بتحليل شخصية الحدث تحليلاً شاملاً وبتسجيل النتائج المحصل عليها في شكل تقرير عام. ذلك أن الأمراض التي تسبب عدم الانسجام الاجتماعي كثيراً ما تنشأ عن الاضطرابات النفسية والعقلية ولا يمكن تفسيرها إلا بدراسة مجموع الشخصية، وهناك عدة طرق عملية تستعمل للقيام بهذه الدراسة أهمها:

أ ـ البحث الاجتماعي الذي يكشف كل الجوانب المهمة التي تتعلق بتاريخ الحدث الاجتماعي والوسط الذي عاش فيه.

ب ـ اجراء الفحوص الطبية والنفسية والعقلية على الحدث.

جـ ـ ملاحظة سلوكه أثناء اقامته بالمركز في الفصل الدراسي وفي المعمل وأثناء اللعب أو داخل حصص التربية البدنية.

وبعد مرور شهر، وأحياناً شهرين أو ثلاثة في الحالات الصعبة من اقامة الحدث في داخلية المركز، يجمع الاختصاصيون والمربون كل ما سجلوه من معلومات وملاحظات وبعد تحليلها ودراستها في ندوات خاصة، تدون في تقرير عام يرفع لقاضي الأحداث الذي يجب أن يهتم في حكمه بشخصية الحدث وظروفه الاجتماعية، أكثر مما يهتم بعمله الانحرافي الذي هو نتيجة طبيعية للظروف السيئة والبيئة الفاسدة التي عاش فيها.

ويمكن تحديد أهداف العملية المباشرة للملاحظة فيما يلي:

- تزويد قاضي الأحداث بالمعلومات الوافية الصحيحة عن الطفل بصفته المسئول عن اختيار الإجراء الصالح لعلاجه.
- تزويد المربي بهذه المعلومات أيضاً بصفته المسئول عن إعادة تربيته ومن شأن هذه المعلومات أن ترشده للطريقة التي ينبغي أن ينهجها في إعادة التربية.
- دراسة أسباب انحراف الأحداث وتوعية المجتمع (المشرع والمعلم والمصلح والحاكم ورب الأسرة) بها من أجل أن يعمل الجميع على تطبيق سياسة للوقاية من الانحراف.

مراكز إعادة التربية:

بعد نهاية المدة التي يقضيها الحدث بمركز الملاحظة ودراسة القاضي للتقرير المقدم بشأنه، قد يحكم بايداعه في أحد مراكز اعادة التربية، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع: دراسية، وصناعية، وزراعية. ويتوفر كل منها على ٤٠ إلى ١٥٠ سريراً. وتهدف إلى تكوين الطفل مهنياً أو صناعياً وإعداده لاتقان عمل شريف يعيش منه مع تزويده بالحد الأدنى من المعلومات المدرسية، كما أنها تحاول أن تضع ثلاثة مبادىء جوهرية موضع التطبيق:

أ - تنمية شخصية الطفل (عمل مربي الفرقة)

ب - تنمية الاحساس الاجتماعي لديه (خلال ممارسته للنشاط الرياضي) وبواسطة اسلوب الانتخابات (مجلس البيت) أو الاسلوب الاجتماعي - التربوي.

جـ - تعويده على تقدير وتقويم العمل الصناعي (واجب المعلم المهني ان يعطي أحسن المبادىء وتعتبر مهارته مظهراً جوهرياً لاعادة التربية).

وإلى جانب ذلك تهتم هذه المراكز بمتابعة خطوات الطفل بعد خروجه منها وتزويده بالارشادات والنصائح ومساعدته في الحصول على عمل في بعض الأحيان.

وتستقبل المراكز الدراسية الأحداث الذين هم بين ٨ و١٤ سنة، حيث يتابعون الدراسة العادية للمدارس الابتدائية وينتقلون بعدها للمؤسسات المهنية أو المدارس الثانوية خارج المركز ويلعب المركز حينئذ دور (داخلية) ولكنها داخلية من نوع خاص، حيث يحل محل المراقب مرب مختص يقوم خارج ساعات الدراسة بمهمة التكوين المهني والأخلاقي للطفل، ويحاول تنمية امكانات استقلاله الذاتي وحريته في إطار جماعته وفرقته.

أما المراكز الصناعية، فتحتوي على معامل موزعة لصناعة جميع أنواع الخشب وصناعة الأرائك والأسرة والمقاعد وصناعة الحديد والكهرباء وقنوات الماء بالاضافة إلى الصناعات التقليدية.

وهناك مركز زراعي خاص بالمنحرفين من البادية تبلغ مساحة الأرض التي يشغلها ٥٤ هكتاراً ويقوم بتدريب نزلائه على أشغال الخشب والحديد الخفيفة (من تركيب وطرق وتلحيم) الخاصة بأعمال الزراعة وتيسير الجرارات، كما يقوم بزراعة الخضر.

أما مركز إعادة التربية للبنات فيتضمن التعليم النظري بجانب التكوين المهني في مواد الخياطة والتطريز والتدبير المنزلي ومدة الإقامة في جميع هذه المراكز ثلاث سنوات.

وتعتبر الداخليات (أحياء إقامة الأحداث بالمراكز) وسطاً قادراً وحامياً، وهي تضم وسائل العيش والرعاية، إنها مجتمع صناعي ركّب على قياس الطفل بدل مجتمعه العائلي ليخلق فيه صداقات وينشىء عادات، وبتعوده مع مرور الأيام لذلك غالباً ما يصبح الخروج منه مبعث قلق للفتى الذي يخشى من مجابهة العالم الخارجي، ولا يهتدي بسهولة لاجتياز القنطرة التي تقوم بين مؤسسته وهذا العالم، إن هذه القنطرة في مسلسل (إعادة التربية) هي نادي العمل الاجتماعي.

أندية العمل الاجتماعي:

إذا ظهر أن سلوك الحدث عند مغادرته لمراكز الاصلاح لم يتحسن تماماً، وجب عليه اجتياز مرحلة تجريبية تعتبر بمثابة «نصف حرية»، أي بين حياة الداخلية والخارجية، وهذا ما تقوم به أندية العمل الاجتماعي التي هي (داخليات) مفتوحة بالمدينة قرب أماكن العمل تساعد الأحداث على تتميم تكوينهم المهني وتنمية مداركهم الفنية، وتسعى لتشغيلهم وتوظيفهم في عمل ملائم يساعدهم على الاندماج في المجتمع.

ويقيم الحدث بالنادي مدة سنتين على الأكثر في ظروف شبيهة بالحياة المنزلية، حيث يسمح له بمتابعة دروسه أو تكوينه المهني خارج

النادي، وبالمشاركة في نشاط الجمعيات الرياضية والفنية المحلية، وباستقبال أصدقائه وأقاربه في النادي، سواء على مائدة شاي أو عشاء. الشيء الذي يشعر الحدث بأنه يعيش في جو عائلي طبيعي خال من القيود والشروط.

وللنادي مجلس منتخب يقوم بابداء الرأي واتخاذ القرارات باسم الجماعة، وهو في نفس الوقت الروح والمحرك الرئيسي لجماعة المراهقين وأحد العناصر الحاسمة في الرسو العاطفي بهذه الجماعة.

وهذه المؤسسات العلاجية الثلاث: الملاحظة، واعادة التربية (وتوجدان في ١٥ مجتمعاً، فضلاً عن ٥ مراكز لأندية العمل الاجتماعي)، يطلق عليها في المغرب «مراكز رعاية الطفولة» ولها ادارة مستقلة تابعة لوزارة الشبيبة والرياضة.[1]

خلاصة البحث:

إذا كان الإنسان قد استطاع ـ بعد قرون طويلة من التجربة ـ أن يعالج الجسم البشري علمياً، لأنه مادة ملموسة يمكن تشريحها، فقد استعصى عليه إدراك حقيقة النفس الانسانية ـ هذا الكائن الخفي الغامض ـ ولم يتمكن من السيطرة عليها، ومعالجة أمراضها.

ومع ذلك فإن العروض والنصوص المختصرة والمترجمة أحياناً التي أوردناها عن تجارب مختلف الدول الغربية والعربية لاعادة تربية

---

١ ـ إدريس الكتاني: ظاهرة انحراف الأحداث، ص: ٢١١ ومعلومات مستمدة من وزارة الشبيبة والرياضة مباشرة.

الأحداث المنحرفين، هي نماذج غنية ومتنوعة بابتكارات واجتهادات علمية تهدف للوصول إلى معرفة عمق النفس الانسانية كيف تنفعل؟ وكيف تفعل؟ ثم كيف تتفاعل؟ وأخيراً كيف نستطيع التحكم في توجيهها سلباً وايجاباً؟

وسوف يلاحظ أن هذه العروض لا تتشابه من حيث تناولها لجوانب الموضوع الواحد، فليست هي أجوبة محددة عن أسئلة معينة من أجل مقارنة تحليلية دقيقة، هذا شيء يصعب القيام به حاليا إذ الهدف منها هو فقط عرض نماذج مختلفة، ولكنها متكاملة من الغرب والشرق لتصورات الفكر العلمي الاصلاحي المعاصر عن طرق وأساليب اصلاح الأحداث واعادة تربيتهم.

وإذا شئنا استخراج بعض المبادىء والقواعد العامة لاعادة التربية من هذه التجارب كخلاصة جامعة لهذا البحث، وكمحاولة أولية لوضع قواعد قادرة ومتفق عليها من طرف الباحثين والمربين، فإننا نقدم هذه القائمة كمجموعة من الأفكار المستخلصة من تجارب علمية:

١ ـ مدير المؤسسة الاصلاحية يلعب الدور الأكبر في تخطيط وتوجيه المؤسسة ويمثل روح الابتكار واتخاذ المبادرات لتطوير وتحسين فعالية المؤسسة في إعادة التربية، (ليس هو مجرد مدير اداري قابع في مكتبه يقوم بعمل روتيني).

٢ ـ الامكانات والمساعدات المادية من الشخصيات والهيئات الاجتماعية تساند إلى حد كبير عملية تقدم ونجاح المؤسسة

وتشجيع المدير على المضي قدماً في خدمتها.

٣ ـ لا يعمل في المؤسسة الاصلاحية إلا الأطر المختصة والمخلصة في مهنتها والتي تعمل بايمان واقتناع بالخدمة الانسانية التي تقوم بها.

٤ ـ عدم اعتبار الحدث المنحرف مجرماً، ونسيان ماضيه الانحرافي أحد أسس اعادة التربية، وهو بمثابة نصف العلاج.

٥ ـ تعويد الحدث على النظام والقيام بكل الأعمال والأشغال المطلوبة منه أياً كان نوعها.

٦ ـ ضرورة خلق علاقات طيبة ومستمرة وتعاونية بين الحدث وأطر المؤسسة وبينه وبين المجتمع واتاحة الفرصة لمشاركته في الحياة الاجتماعية داخل وخارج المؤسسة.

٧ ـ القدوة الحسنة والمثال الطيب من أهم العوامل المؤثرة على الطفل.

٨ ـ انشغال الحدث بالعمل هو في حد ذاته اسلوب مهم لاعادة التربية وقاعدة مشتركة بين جميع المؤسسات الاصلاحية والتربية بالعمل من أفضل طرق العلاج.

٩ ـ النظر إلى العائلة كوحدة مجتمعة ومعالجة قضاياها على هذا الأساس بدل معالجة كل فرد على حدة واعتبار أن مساعدة الحدث لا تتم إلا بمساعدة أسرته.

١٠ ـ عدم معاندة ذوي المزاج الحاد والأمراض العقلية.

ونشير في النهاية إلى أن التوجيه المذهبي سواء في الدول الاشتراكية أو الديمقراطية الغربية، أساسي في هذه التربية ولست

أدري هل مؤسساتنا الاصلاحية تعنى بالتربية الاسلامية ليس فقط لأن الاسلام هو عقيدة الأمة العربية، بل لأنه أداة فعالة وعنصر لا يمكن الاستغناء عنه في إعادة تربية الحدث العربي المسلم.

ظاهرة تكدس السجون: المشكلات والحلول

الدكتور محجوب التجاني محمود(*)

من شأن الظواهر الاجتماعية وفق نظريات علم الاجتماع وتطبيقاته وتجاربه العملية، أنها تتفاعل مع كافة العوامل والمؤثرات في المجتمع بقدر ما، بحيث يصير الناتج في نهاية الأمر توليفة مركبة معقدة لشتى الظروف والمكونات.

إن موضوعاً مثل تكدس السجون، لا يمكن أن يستثنى عبر منهج علم الاجتماع التحليلي من خصائص التوليفة الاجتماعية المعقدة، ولذلك فإننا نتدارسه في هذا البحث بدءا بمناقشة دولية للمشكلة ندلف منها إلى دراسة تطبيقية عن المجتمع السوداني، مسلّطين الضوء على ما ورد حديثاً بقانون العقوبات السوداني لسنة ١٩٨٣م، من جهة، وبآثار ازدحام السجون من جهة أخرى، ثم نختتم دراستنا بتناول موجز لبعض الحلول والتوصيات التي بها نأمل أن نساهم في رسم بعض الخطوط والملامح الرئيسية نحو استراتيجية عربية للعمل الاصلاحي.

(*) عميد رئاسة مصلحة السجون، جمهورية السودان.

مشكلة دولية :

وثائق الأمم المتحدة تورد أن السجن من أكثر العقوبات تداولاً في المجتمعات المعاصرة على الرغم من أن الزيادة في عدد وتدريب رجال السجون تبدو غير متناسبة مع الزيادة المستمرة في الجريمة واستخدام العقوبات.

والمعلوم في علوم الاجتماع والاجرام والعقاب، ان السجن عقوبة باهظة التكلفة على الدولة والمسجونين والمجتمع ككل، بسبب ما يتعرض له المسجون وذووه من آلام نفسية وتغيرات سالبة في المركز والدور الاجتماعي والنظرة الذاتية للنفس وللآخرين، والعلاقات العريضة مع المجتمع، وعلى ما تبذل الدولة والهيئات الاجتماعية من جهود مالية وإدارية لتخفيف ظروف الحبس وتحسين أوجه الحياة للمسجونين داخل المؤسسات العقابية بوصفها مجتمعات خاصة في داخل المجتمع الكبير، فإن عائد تلك الجهود الاصلاحية ليس ميسوراً أو فاعلاً في مواضع كثيرة من بلدان العالم المتقدمة منها والنامية على السواء (UN, 1983) وفي ذلك الصدد يقول تقرير لوزارة العدل الدانمركية عن النظام العقابي بالسجون: لقد بدأت في السنوات الأخيرة محاولات مقصودة للحد من تطبيق العقوبات السالبة للحرية ويلقي البحث الجاري شكوكه حول امكانية الحصول على نتائج محسوسة لسجن المخطئين، فإن جمع أشخاص في السجن - بينما انهم يعانون من صعوبات مختلفة في عملية التكيف الاجتماعي - قد لا يكون هو الحل الأفضل لتحقيق أهداف العقوبة، وذلك حيث أن

الآثـار السالبـة التي تجري وسط النـزلاء أنفسهم من القوة بحيث انـه يصعب جداً تعويضها من خلال الجهـود التي تبذلهـا إدارة السجون، وإن أكثر ملامح السياسة الجنائية الحديثة وضوحاً هي عملية الانتقـال من الجزاءات السالبة للحرية إلى معاملات في نطاق الحياة الاجتماعية الفسيحة عن طريق ايقاف تنفيذ العقـوبة الأصليـة بالسجن وابتـداع بدائل مناسبة للسجن نفسه (Denmark Ministry of Justice 1975).

إن المسـح الدولي الثـاني للجريمـة في العـالم يشـير إلى أن الـدول المتقدمة صناعياً تبلغ نسبة الشرطـة العاملة بهـا ٧٧٪ ونسبة العـاملين بـالسجون ١٩٪ وبـالقضاء ٤٪ من مجمـوع العاملين بـأجهزة العـدل الجنائي، أما البلدان النـامية فـإن الشرطـة تمثل ٩٤٪ والسجـون ٥٪ والقضاء ١٪ من موظفي العدل الجنائي، وهي نسبة تعكس مدلولات عديدة في اعتقادنا، ومنها أن موظفي السجون يجدون اهتماماً أكبر من ناحية القوة العددية والتدريب في العـالم المتقدم صنـاعياً بـالمقارنـة مع بلدان العالم الثالث الذي يزداد فيما يبدو اعتماداً على الشـرطة العـامة غير المتخصصة في السجون كجهاز لمقـاومة الجـريمة من جهـة، ولتولي مسئوليات اجتمـاعية إصـلاحية من جهـة أخرى تتعلق بمهـام تربـوية المحتـوى من حيث معاملة الجـانحين وتـأهيلهم لاعادتهم أشخـاصـاً أسوياء في المجتمع العريض، ولا شـك ان اتساع الفجـوة بين ازديـاد الحاجة إلى الهيئـة الادارية الاصـلاحية لادارة السجـون وبين النقص الماثل في عدديتها ومستوى تدريبها يشكل موضوعاً خطيـراً مع وضـع الاعتبارات الأمنية في الصورة.

ويـذكرنـا المسح الـدولي الثاني لاتجـاهات الجـريمة في العـالم، أن معظم الدول تعتمد على السجن كعقـوبة رادعـة لكبح جمـاح الجريمـة وتحجيم العنف والجرائم الخطرة وتضاعف من ثم من فرض الأحـاكم الـطويلة على بعض طـوائف الجـانحـين بينـما تسعى دول أخـرى إلى استبدال السجن ببدائل اجتماعية وعملية سنعرض لبعضها في حينه، والمهم ان السجن مؤسسة عقابية ذات شأن خطير في العالم، وان مدى نجاحها في تطبيق أغراض العقوبة الاصلاحية موضع جدل، وشك، وتعديل متواصل في أنحاء كثيرة بـالمعمورة وفي بعض الحـالات ألفت دول وجـود أنواع بعينهـا من السجـون ومـدد السجن الـطويلة (UN, 1875a).

إن افتقاد أجهزة العـدل الجنائي إلى الهيئـة المدربـة بالـذات على إدارة السجون، يجعل من الممكن لجوء أقسام الشرطة العـامة العـاملة في مجـال منع الجـريمة إلى مؤسسـات السجون بصفـة مستمـرة لايـواء الأشخـاص الـذين يقبض عليهم رهن التحقيق والتحـري ممـا يجعـل السجـون مكدسـة على مـدى العـام بعـدد متضـاعف من المنتـظرين بخلاف المحكومين الذين تدينهم المحاكم وتقضي بايفائهم مدداً محددة بالسجن، بقصد الاصلاح عن طريق البرامج الاصلاحية والتـربويـة التي تضطلع بها إدارات السجون وهيئاتها الفنية على وجه الخصوص.

إن حفظ السجـون لـلأشخـاص منتـظري المحـاكمـة أو رهن التحقيق والتحري، يخفف عن الشرطة عبئاً ثقيلاً فيما يتعلق بـالمعاملة المهنية طبياً ونفسياً واجتماعيـاً، على أن نفس المـوقف يفاقم من همـوم

إدارات السجون ويضاعف من مسئولياتها الجسيمة تجاه المحكومين، ويزداد الأمر صعوبة عندما تشتد حملات الشرطة والمحاكم لتمشيط أوكار الجريمة أو لمواجهة تيارات اجرامية بعينها، فتزدحم السجون بأفواج من المنتظرين والمحكومين على السواء لفترات قد تمتد سنوات طويلة.

أما الأشخاص الذين تتعطل اجراءات محاكمتهم أو الافراج عنهم من السجون، فإنهم في الغالب يعانون من آلام الحبس وانتظار حكم القضاء العادل، وهم لا ينالون معاملة المسجونين المحكومين التي تتيح لهم قدراً أكبر من برامج الاصلاح والتقويم والتأهيل المهني بالسجون، ويلاحظ أن المنتظرين أنفسهم يفضلون قضاء مدد حبسهم في كنف السجن ويخشون في كثير من الأحيان الايداع في نقاط الشرطة، لأنها تحتوي في العادة على القدر الكافي من مقومات المعاملة الايوائية التي تهيئها السجون بحكم اختصاصها الوظيفي.

ومن النواحي الانسانية فإن بقاء المنتظرين بالسجن ريثما تتم محاكمتهم أو يبت في قضاياهم من قبل النيابة العامة أو القضاء، أفضل من انتظارهم في حراسات الشرطة ذات السعة الايوائية الضيقة.

إن مشكلة ازدحام السجون تبدو جلية عندما تكون السجون نفسها غير مهيأة من حيث المباني وعدد الحراس والفنيين العاملين في حقل الاصلاح الاجتماعي الذي تشكل برامجه صمام أمان علمي لتحقيق الأمن والاستقرار بالسجون، والحقيقة ان تكدس السجون

بالمنتظرين من جهة، وأنواع المسجونين الأخرى بحسب الجنس والنوع والعمر والخبرة والمهنة دون أسس مادية ونظرية شافية للتصنيف يمثل مشكلة ذات أبعاد متشعبة من حيث الحريات الأساسية وحقوق الانسان بحكم المبادىء الجوهرية للدساتير والمواثيق الدولية وأحكام القانون الجنائي العام المتفق عليها بشأن حقوق السجناء، فللمنتظر حق الدفاع والمحاكمة العادلة والاسراع بإجراءات التحقيق والتحري الجنائي أمام قاضٍ في أقرب فرصة ممكنة، وله حق المطالبة بالافراج وبالمعاملة الكريمة وألا يغصب على الاعتراف بأي إكراه نفسي أو بدني وغير ذلك من الحقوق الأساسية وفق توصيات الأمم المتحدة ومؤتمراتها الدولية في مجال منع الجريمة وحقوق الانسان «UN, 1985»، وتعني تلك الحقوق المهمة ان إدارة السجون تمثل هيئة قانونية وانسانية وعليها ألا تتأثر بضغوط أجهزة العدل الجنائي الأخرى من شرطة ونيابة بالذات لاستحصال البينة من المسجونين، أي أن السجن مؤسسة مستقلة كثيراً ما تخضع لاشراف القضاة للتأكد من حقوق المسجونين وان تكدس السجون بداهة لما يرهق الادارة ويؤثر على حيدتها ويزج بها في مواقف قد تنأى بها عن أداء دورها الاصلاحي الانساني، ولعله من باب الحرص على حقوق الانسان ان الدول المتقدمة في باب العدل الجنائي توجه اهتماماً خاصاً لمشكلة تكدس السجون.

وكمثال على ذلك نورد ما يذكره (ريموند س. براون Raymond C.Brown) مدير المعهد القومي للسجون بالولايات المتحدة الأمريكية حيث يشير إلى تعاظم المشكلة وخطورتها وآثارها الاجتماعية

والسياسية والاقتصادية المدمرة على المستوى القومي واصفاً لها بأنها (أزمة سكانية بالسجون) وينبه براون إلى ما يعانيه السجناء غير الخطرين من حياة قاسية بالسجون وان ٦٠٪ من سكان السجون ينتظرون المحاكمة، وبينما نجد أن نسبة عالية من المحكوم عليهم بالسجن من ذوي المخالفات البسيطة فإنهم عرضة للاختلاط الضار مع أنواع خطرة من المحكوم عليهم من المدانين في جرائم العنف، أضف إلى ذلك الصعوبات العديدة التي يواجهها ضباط السجون وحراسها وكوادرها الفنية، إذ يمثلون سلطة المجتمع التي تنفذ العقوبة على الجانحين ويتحملون عن المجتمع سخط المسجونين ويتعرضون لضغوط هائلة تورثهم الأمراض والأسقام ومع ذلك فإنهم لا يجدون أجراً مرضياً يعادل ما يبذلونه من جهد انساني وعمل أمني أساسي (Brown, 1985).

آثار تكدس السجون:

تكدس السجون بطوائف المسجونين المختلفة يلقي بظلال قاتمة من المشكلات المالية والادارية والتنظيمية والمسئوليات التربوية والاجتماعية والنفسية إلى جانب المصاعب التي تتراكم على إدارة السجون خاصة، بالاضافة إلى النيابة العامة والشرطة والقضاء وذوي المسجونين والمجتمع ككل، وبداهة يزداد الطلب على الخدمات بضغوط شديدة على قاعدة محدودة من عرض الامكانات بتعبير اقتصادي موجز، وبالطبع لا تستطيع السجون أن توفر حداً أدنى من الخدمات الملقاة على كاهلها، لا سيما تلك المباني المستحدثة ذات

النفقات الباهظة والصيانة المكلفة من أجل التصنيف ودواعي الأمن العديدة بالسجن في ظل اقتصاديات مرهقة بالفعل، وأولويات لتيسير الخدمات الأساسية في المجتمع . . الصحة والتعليم وخلق فرص العمل بانشاء المشاريع التنموية، وهي خطط انتاجية تعطيها الدولة في العادة اهتماماً جاداً أكثر بكثير من إجراء التحسينات والمباني الاضافية المطلوبة لازالة تكدس السجون وغيرها من الإجراءات الاصلاحية الأمنية، فالواقع أن المجتمع والدولة مشغولان في ظروف التضخم المالي الدولي الراهن عن الوضع المزري بالسجون وضرورة اصلاحه فيما عدا بعض الإجراءات العاجلة التي يدعو لاتخاذها تهديد مباشر للأمن والاستقرار بالمجتمع، ولعل منطق الدولة في استمرارية تلك السياسات المحسوبة وضعف الانتباه تجاه الحاجات الملحة لتوسيع سعة السجون بما ينبغي، يتظاهر من خلال العبارة التي مؤداها ان فتح مدرسة وإغلاق سجن، دليل تنموي على نجاح الدولة في إرضاء الجمهور السياسي بالذات، والتلويح بشعار تقدمي لكبح جماح السلوك الاجرامي في المدى البعيد، على أن المعادلة المعقدة بين الحاجات الأمنية والضرورات التنموية لا تعالج في الواقع بتلك البساطة، فهي معادلة تتكامل عناصرها المختلفة وتحتوي أبعاداً تنموية متشعبة، والمهم أن السجون ذات تكاليف عالية تشمل تطمين غذاءات المسجونين وتدريبهم وتأهيلهم بالاضافة إلى رواتب الضباط والحراس والفنيين والعمال، وفي سعيها الدائم لأن تتلاءم مع شروط المنح والقروض الأجنبية لتحسين ميزان المدفوعات تلجأ الدول النامية إلى تخفيف الصرف على السجون دون أن يواكب ذلك الإجراء المؤثر

تدابير قانونية واجتماعية لتساعد بالفعل على تحسين الوضع العام لمؤسسات العقاب والاصلاح الاجتماعي.

ان تكدس السجون بالمحكومين والمنتظرين يؤدي مباشرة إلى اقتسام عدد كبير من الأشخاص المحتاجين للخدمات الضرورية التي توفرها السجون، وفي مقدمتها الغذاء والكساء والسكن والتعليم والصحة والتدريب المهني وفنون وبرامج الخدمة الاجتماعية الارشاد الاجتماعي والديني والترفيه وشغل أوقات الفراغ وربط المسجونين بالأهل والمجتمع الخارجي، والسعي لتشغيلهم بعد الافراج، وبمقدار ما تضيق قاعدة الخدمات بالسجون، تتسع احتمالات تأزم الوضع وانفجاره بما لا تحمد عقباه على الصعيد المحلي والقومي، والقاعدة الأمنية تكاد أن تصير إلى قانون اجتماعي معروف لدى إدارات السجون في كافة أنحاء العالم وهي توقع ردود الفعل من قبل المسجونين بناء على ظروف المعاملة بالسجن.

وتأخذ ردود الفعل شكل مدرج هرمي تتسع قاعدتها باتساع دائرة الضيق متصاعدة من الاحتجاج البسيط على بعض الاجراءات التي تفرض لحفظ الأمن وبسط الطاعة والنظام إلى أعلى درجات العنف والرفض التام للادارة القائمة، ولأن المجتمعات النامية تفتقر عادة إلى الكوادر الفنية التي تساعد على اكتساب ثقة المسجونين بمناهج العلوم الاجتماعية والنفسية وفي مقدمتها الخدمة الاجتماعية وسبل العلاج الجمعي وما إليه من طرق مهنية حديثة، فإن استعانة إدارة السجون الأمنية قد تكثر بقوات القمع بالسجن نفسه أو بالشرطة والجيش.

إن لمثل ذلك الاجـراء آثار سـالبة حـال انتهاء عمليـات السيطرة على الوضع العام واخضاع المسجونين للنظام من جديد، وفي مقـدمة تلك الآثار نشوء جو نفسي عام تنتشر فيه مشاعر الخوف والكراهية من الادارة وما تم من قهر واحباط بالقـوة، والواقـع أن ثمة قـاعدة أمنيـة أخـرى تلوح في الأفق في هذا المـوقف بالـذات ألا وهي طول الـزمن الذي يلزم لاستعادة الثقة بين الادارة والمسجونين مـا لم تعالـج الادارة تلك الفجـوة السيكولـوجية بـاحترام المسجـونين وتـطمين حـاجـاتهم الموضوعية وإيفاء حقوقهم على وجـه مُرضٍ عـلى أقل تقـدير وتفـادي انفجار الموقف من جـديد، والعمـل الجاد المتـواصل لاتخـاذ خطوات بعيدة المدى لتخفيف تكدس السجون.

إن امتزاج القاعدة المهنية باكتساب ثقة العملاء في علوم الخـدمة الاجتماعية ينبغي أن يكون نبراساً منيراً لادارات السجون كيلا تضل عن حقائقها الوضاءة، فإن لجوء الادارة إلى مـزيد من الهيمنـة والقهر عقب نشوة احباط ثورات المسجونـين لا يقوى عـلى طمس الأسباب والعوامل والمؤثرات الفعلية الكامنة وراء ردود فعل المسجونين السالبة والتي كثيراً ما تدور حول غفلة القيادات الادارية والأمنيـة عن حقوق السجناء.

إن ثمة إجراءات وتدابير بديلة للسجن كعقوبـة تصلح كوسـائل لتفـادي الآثار السـالبة لتكـدس السجون عـلى الرغم من جـدة تلك النظم العقابية الاصلاحية وضعف استجابـة الجمهور لقلة التـوعية أو التجربة لفاعليتها.

وتشمل التدابير مراحل ما قبل المحاكمة وما يليها من إدانة مثال الأخذ بنظام المراقبة الاجتماعية واستبدال السجن كعقوبة أصلية ببدائل عملية ثقافية تربوية مثل تشغيل المحكومين أعمالاً إضافية لمدة قصيرة محددة في البيئة الطبيعية على نحو ما يجري الحال عليه في بعض الدول.

ومن الاجراءات التي يمكن اتخاذها لتخفيف السجون من المنتظرين، تشكيل المحاكم الخاصة للإسراع بمحاكمة المنتظرين على أن تلتزم بأسس العدالة الجنائية والحقوق الأساسية للمتهمين.

ومن الأنظمة العقابية التقليدية التي تتلاءم مع التركيب الاجتماعي والعائلي لبعض الشعوب والمجتمعات المسلمة، خاصة في المنطقة العربية والافريقية والآسيوية، مجالس الأجاويد والصلح العائلي التي كثيراً ما تتيح للشخص المدان فرص الحرية في مجتمعه الأصلي وتفرض عليه بالمقابل شيئاً من القيود أو الضغوط النفسية الموقوتة لارضاء خصومه المتضررين وشفاء غيظهم أو التعويض المالي أو العيني، ومهم جداً الإشارة في هذا الصدد إلى نظام الدية أو التعويض المالي أو العيني، ومهم جداً الإشارة في هذا الصدد إلى نظام الدية لتعويض أهل المجنى عليه الذي رخصه الشرع الاسلامي الحنيف ومنع التشفي والحقد ودعا إلى مرضاة الله سبحانه وتعالى بالعفو والصلح (ابن كثير, UN, 1983, UN, 1985).

موقف الظاهرة في السودان:

لقد استعنا فيما مضى من بحث باستقصاء الموقف الدولي وبعض جوانب تكدس السجون وآثارها وحلولها، ويهمنا أن نعرض الآن إلى

عرض تحليلي للظاهرة في السودان على وجه الخصوص، بهدف حصر الموضوع والتركيز على الواقع المعاش للمعاونة في استنباط حلول استراتيجية للمنطقة العربية ككل. إننا نعتمد في ذلك البحث على الاحصاءات الرسمية التي أمكن الحصول عليها قدر الإمكان.

سجلت دفاتر الشرطة السودانية خلال الأشهر الممتدة من أول يناير ١٩٨٤م حتى ٢٦ سبتمبر ١٩٨٤م عدد ٣١٧,٤٧٧ بلاغاً بارتكاب الجريمة، مقابل ٣٦٦,٨٠٣ بلاغاً خلال نفس الفترة لعام ١٩٨٣م، بانخفاض نسبة ١٣٪ تقريباً (التقرير الجنائي ١٩٨٤م) وكانت تفاصيل سير العدالة الجنائية بالتصرف وفق القانون في البلاغات كالآتي:

عدد البلاغات	التصرف الجنائي
١٤,٣٠٦	حكم بالإدانة
١٠,٥٤٦	حكم بالبراءة
٧٨,٤٢٩	أحكام مختلفة

لقد كان هناك ٦٧,٢٤٨ منتظراً بالسجون، و١٧,٨٤٨ منتظراً تحت التحري الشرطي، ان جملة ٨٥,٠٩٦ مواطناً متهماً بارتكاب الجريمة خلال العام، تشكل حوالي ٤٥٪ من اجمالي المتهمين بوجه تقريبي لم يتم التصرف الجنائي بشأنها، وكان على السجون أن تتحمل أعباء العناية والرعاية الأمنية والاجتماعية لتلك المجموعة

السكانية الضخمة خلال العام، على الرغم من عدم وجود سجن خاص للمنتظرين وما تعانيه السجون من ضيق في المباني والفاعليات العاملة بما يحول دون توفير خدمات كافية للمسجونين.

إن البيان التفصيلي للأشخاص منتظري التحقيق أو المحاكمة بالسجون السودانية خلال الأعوام ٧٩/٨٠ - ١٩٨٣/ ١٩٨٤م موضحة تفاصيله بالجدول أدناه بالعدد في نهاية العام.

العام	الرجال	النساء
٨٠/٧٩	٣٢٠٣	٧٨
٨١/٨٠	٣٥٩١	١٠٥
٨٢/٨١	٣٩٣٩	١٢٢
٨٣/٨٢	٣٣٣٩	١٢٩
٨٤/٨٣	٥٦٤١	١٨٧

(المصدر: سجلات السجون - الخرطوم)

لابد أن يلاحظ بداية أن العدد يشير إلى الموجود من المنتظرين في نهاية العام، أما العدد الذي يدخل السجن خلال العام فهو أضعاف مضاعفة على نحو ما أشرنا آنفاً، ويلاحظ بالجدول أن هناك زيادة مضطردة في عدد المسجونين نساءً ورجالاً، عدا الانخفاض في عدد الرجال عام ١٩٨٢/١٩٨٣م، ويلاحظ أن الرجال أغلبية عظمى بالنسبة للنساء، وهذه حقيقة تعكس الاتجاه الغالب حتى اليوم في

معدلات السلوك الاجرامي للجنسين بالسودان تجاوباً مع التركيب الاجتماعي للبلاد السودانية الذي يهيمن فيه الرجال على مقاليد الحياة الاجتماعية ويشرفون في العادة على شئون المرأة ويتفوقون عليها في المجال الاقتصادي والعمالة ذات الكسب، مع ملاحظة الارتقاء البطيء في امتصاص سوق العمالة الحكومي والخاص، وازدياد فرص التعليم والخدمة العامة للمرأة السودانية.

إن ضآلة عدد النساء في السجون لا يعني بالضرورة أن السجون ليست مكدسة بهن إذا وضعنا في الاعتبار ضيق المباني المتخصصة للنساء المحكومات، والحقيقة ان المجتمع السوداني نعم طويلاً بوضع مثالي من حيث ندرة النساء المحكوم عليهن بالسجن، ولذلك فقد أحجمت الدولة عن بناء سجن للنساء، واكتفت بايداعهن في أقسام مفصولة تماماً عن أقسام الرجال كتقليد أصيل قامت دولة المهدية الوطنية في السودان (١٨٨٥ ـ ١٨٩٨م) بتثبيته في نظامها العقابي منذ الوهلة الأولى على الرغم من أن النساء بالسجن لم يتعد عددهن بضعة أفراد (د. محمود ١٩٨٤م) وفي الوقت الحالي، ومنذ فترة طويلة، ظل قسم النساء بسجن أم درمان بالعاصمة السودانية، موقعاً مركزياً لاستقبال النساء وبعض الأطفال الذين يسمح لهم قانون السجون لسنة ١٩٨٤م بالبقاء مع امهاتهم إذا لم تتعد أعمارهم عامين يسلمون بعد انقضائها إلى أولياء امورهم خارج السجن بالتعاون مع مصلحة الرعاية الاجتماعية حرصاً على تجنيب الصغار أخطار الحبس بالسجون، والواقع ان اشتداد حملات الشرطة على صانعات الخمور خلال عام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤م قد أدى الى تكدس السجون بعدد كبير

منهن، واضطرت السلطات وقتها إلى اخلاء مؤسسة اصلاحية للمراهقين من ساكنيها لتسكين النساء المحكومات وأطفالهن.

أما احصاءات السجون السودانية عن الأعوام ٧٣/٧١ - ١٩٨٠/٧٩م، فتسجل أن متوسط الدخول السنوي للمحكوم عليهم بأحكام مختلفة بالسجن في حدود ٥٠,٠٠٠ سجين يشكلون ١٧٪ من مجموع السجناء الذين سيتم بقاؤهم في السجن، إضافة للسجناء الجدد في العام التالي، ويبقى في نهاية كل عام متوسط يبلغ ١٢,٠٠٠ سجين في سجون السودان، ومعنى تلك الاحصاءات أن الأغلبية العظمى من رواد السجون محكوم عليها من نوع المخالفات البسيطة ضد الانسان أو المال أو الانتهاكات الأخرى الوارد تصنيفها بالقانون السوداني مثل السب والإهانة والأذى البسيط.

فالسودان ليس من الدول الموبوءة بانتشار الجرائم الخطيرة التي تشيع بدرجة مخيفة في دول عديدة أخرى مما يقف دليلاً على سلامة البنية الأخلاقية، والثقافية، للمجتمع السوداني ككل، على أنه يجب أن نلاحظ نشوء وتزايد أنواع مستحدثة من الإجرام الاقتصادي، وتورط بعض الموظفين في جرائم قومية خطيرة أوقعتهم تحت طائلة القانون ورخصت محاكمتهم أمام القضاء العادل، ولعله من المناسب في هذه النقطة أن نعرض بشيء من التفصيل للتغيرات التشريعية التي نفذت في قانون العقوبات والإجراءات الجنائية بقصد التعرف على العلاقات الموضوعية بين تلك التعديلات والتغيرات القانونية من جهة، وبين آثارها على السجون خاصة وموضوع تكدسها فيما يتعلق

بالتطبيق الفارقي واختيارات المعاملة، إن الموضوعية الجوهرية في مثل ذلك الارتباط تتصل أوثق اتصال بفلسفة التشريع نفسه وأهداف العقاب، فما هي التغيرات التي قامت السلطات بانفاذها بايجاز؟

تغيرات في القانون السوداني:

بمعاينة الجدول أعلاه عن عدد المنتظرين بالسجون في نهاية الأعوام ٧٩/ ٨٠ - ٨٣/ ٨٤ يتضح أن الأعوام ٨٢/٨٣-٨٣/٨٤ قد شهدت زيادة ملحوظة في عدد المنتظرين رجالاً ونساءً ومن الأسباب المهمة لتفسير ذلك التغير التطبيقات العقابية التي استحدثتها السلطة في القانون الجنائي، قانون عقوبات السودان وقانون الإجراءات الجنائية لسنة ١٩٨٣م، علاوة على الإفراج العشوائي دون إجراء دراسات اجتماعية وأمنية بالنسبة لكل المحكومين بالسجون عشية إعلان القوانين الجديدة، وقد زاد عدد المفرج عنهم على ١٣,٠٠٠ محكوم وسرعان ما اتضح أثر عشوائية ذلك القرار إذ سجلت دوائر الشرطة جرائم متزايدة بعد حين شاملة لكل الأنواع وكان للمتمردين ومعتادي الإجرام دور ملحوظ في تنشيط وتأثر الإجرام، على أن اعتقادنا هو ثبات العوامل الاقتصادية والاجتماعية برغم التغيرات القانونية التي اكتنفت السياسات العقابية للدولة ومن ثم تغلب الأساس المادي للجريمة على بنائها القانوني المناقض لها في عدد من الجرائم الاقتصادية بوجه خاص ومن ثم استمرار ظاهرة تكدس السجون بعد حين من افراج المسجونين عنها.

لقد هيأت الاجراءات الجنائية خاصة تضمين بعض المواد المتعلقة بأمن الدول في صلب القانون العام، والأحكام العقابية الجديدة جواً سيكولوجياً في كافة المؤسسات العقابية وساحات العدل الجنائي على اختلافها، دافعاً بها إلى مواقف مستحدثة ينبغي تقويمها موضوعياً بالنظر إلى موضوع تكدس السجون بالذات، على أنه لابد أيضاً من الإشارة بايجاز إلى الظروف الاجتماعية والجنائية التي أحاطت بتطبيق أحكام قوانين سبتمبر ١٩٨٣م (نسبة إلى تاريخ اصدارها بالبلاد) قبل الولوج إلى تقويم آثارها على السجون إدارة ومعاملة للجانحين.

إن قانون عقوبات ١٩٨٣م لم يتضمن تغيرات جذرية في روح وصياغة أغلب المواد القانونية الموروثة من القانون الملغي الصادر عام ١٩٧٤م والذي تضمن تعديلات عديدة آخذاً بدوره معظم أحكامه من القانون الذي صاغته سنة ١٩٣٥م الادارة البريطانية (قبل استقلال السودان السياسي في مطلع عام ١٩٥٦م) على أساس القانون الانجلوسكسوني ـ مجموعة ليفنجستون بلويزيانا، وقواعد الشريعة العامة الانجليزية ومبادىء القانون الفرنسي والعادات المحلية والقانون الهندي، وكانت الشريعة الاسلامية هي القانون المطبق في الجنائيات قبل قانون العقوبات سواء في الهند أو السودان، (د. عوض ١٩٧٠م) وقد ذكرنا آنفاً أن دولة المهدية الوطنية في السودان كانت اسلامية الدعوة والايديولوجية والسياسات الجنائية قبل قدوم الحكم الأجنبي الذي أسقطها عام ١٨٩٨ (د. محمود ١٩٨٤م).

لقد ألغي قانون عقوبات سنة ١٩٣٥م بصدور قانون جديد لعام ١٩٨٤م إلا أن قانون العقوبات الجديد احتفظ بالعديد من المواد والأحكام والمعاملات الأساسية، الواردة في القانون البريطاني وعندما صدر قانون جديد للعقوبات عام ١٩٨٣م سار على نهج قانون سنة ١٩٨٤م الملغي.

اخضعت قوانين سبتمبر ١٩٨٣م لتمحيص دقيق من مفكري السودان وعلمائها المسلمين وغيرهم، وقد تبلورت تلك الآراء عقب احداث مارس/ أبريل ١٩٨٥م. ومن الأهمية بمكان أن نتعرض بايجاز لخلاصة الأفكار موضع الحديث، علماً بأن حدب المسلمين على وجه الخصوص بنقاء الشرع الاسلامي الحنيف، وتنزيهه عن التشويه والخلط بالأحكام والأسس الفقهية غير الاسلامية كان ولا يزال حافزاً رئيسياً لمجموع الدراسات القيمة التي وقفوا عليها.

هل تطابق القانون مع الشريعة؟

لابد أن نذكر بدقة بالغة ان الموجهات والمبادىء الجوهرية للشريعة الاسلامية السمحاء يجب أن تفصل تماماً كحقائق قيمة بنفسها عن المحاولات التطبيقية وما تسفر عنه من تجارب وآثار، ولا ينفي ذلك الرأي امكانية حدوث التطابق بين أحكام الشريعة السمحاء من جهة، وبين التطبيقات القانونية والتنفيذية من جهة أخرى، بتوفيق الحق عز وجل، ومن ثم يتأتى الاحتكام إلى جملة من الضوابط والشروط والمؤشرات الفاعلة القائمة على العلم لتقويم

التطبيق من كل جوانبه التي تشمل دقة الصياغة القانونية وسلامة الأحكام واتفاق جمهور العلماء حول دواعي الاجتهاد وملاءمته لاختلاف الأحوال وما يستجد من متغيرات. إنه على هذا الأساس الموضوعي العلمي دارت المناقشات لتقويم ما نتج عن قوانين ١٩٨٣م بالسودان من وجهة نظر المخلصين مع ملاحظة صدور انتقادات على أسس غير اسلامية يرفض بعضها الدين الحق نفسه وهي لا تهمنا إطلاقاً في هذا البحث.

ثمة حقائق اجتماعية عن التركيب السكاني للمسجونين بالسودان لا مفر من الاعتراف بها (د. محمود ١٩٨٤م)، فإن نسبة عالية منهم تنتمي إلى أكثر المناطق تخلفاً من الناحية الاقتصادية، وكثيرون منهم لا يعملون ولا يمارسون من امور الدين والعبادة الاسلامية سوى بعض الرموز، أو ربما شيئاً من الأبجديات.

إن المجتمع السوداني ينطوي على مجموعات سكانية غير مسلمة، ولكنها تتعايش مع الأغلبية المسلمة منذ القدم في سلام ووئام.

لقد كان المتوقع ان يفطن المشرع السوداني الذي أصدر قوانين ١٩٨٣م إلى حقوق الجماعات غير المسلمة وأن ينص بوضوح قاطع على اختياراتها المشروعة اسلامياً ودستورياً كاستثناء واقعي كيما تعامل عقابياً في حالة شرب الخمر أو الزنا أو غير ذلك بما هو مكفول لها وفق شرائعها الخاصة، وكان المتوقع أن يستعين المشرع بجمهرة العلماء والفقهاء لتحديد قيمة نصاب السرقة وما يمكن الأخذ به من استثناءات في ظروف الضيق والمجاعة.

وعلى الرغم من الانتقادات الشديدة التي وجهت نحو تلك النواحي، فإننا نرى أن قانون العقوبات قد نجح في تضمين عقوبات مثل الدية والقصاص من حيث المبدأ، وهي وسائل فاعلة يصلح الأخذ بها في الحالات المناسبة وفق أحكام الشريعة السمحاء لتخفيف تكدس السجون إذ أنها تعطي الفرصة لمرتكبي بعض الجرائم مثل القتل الجنائي والأذى الجسيم لتعويض أهل المجنى عليه وفي ذلك حياة لأولى الألباب وتخفيض لنسبة تنفيذ أحكام الإعدام على عدد لا يستهان به من المواطنين الذين تم بالفعل تطبيق الإعدام شنقاً حتى الموت على كثيرين منهم في ظل قانون العقوبات لسنة ١٩٧٤م الملغي مع ملاحظة أن القضاء السوداني يسمح بوضع الظروف الاجتماعية والعرف المحلي في الاعتبار، ولا بد من التذكير أيضاً بأن القضاء على مصادر العنف الجماعي التي تؤدي مباشرة إلى تكدس السجون عقب الاشتباكات القبلية حول المرعى والماء، يتم أساساً من خلال المشروعات التنموية (الدكتور محمود، ١٩٨٣م).

بالنسبة لقانون العقوبات لسنة ١٩٨٣م وتطبيقاته، يلاحظ أن كثيراً من القضاة كان تدريبهم وفق مناهج كليات الحقوق البريطانية أو الأمريكية، المعمول بها في الجامعات الوطنية، ومن ثم فإن انطواء القانون على أحكام اسلامية مثل الحدود التي تحاط في الفقه الاسلامي بأعلى درجات الدقة امتثالاً للقاعدة الجوهرية بدرء الحدود بالشبهات، لم يكن أمراً محسوباً على وجه الكمال المطلوب.

وقد انعكس ذلك الموقف السالب في تكدس السجون بأنواع من المسجونين الذين حكم عليهم أحكاماً حدية بقطع الأيدي والأرجل

من خلاف أو كسر العظام أو الأسنان للقصاص، وفرضت على آخرين أحكام بالدية الباهظة التي لعجزهم البين عن ايفائها كان عليهم البقاء في السجن دون تحديد للمدة، ولما كانت الأحوال العامة نفسها غير مستقرة في البلاد وكانت الهيئة القضائية نفسها في صراع محموم ضد السلطة التنفيذية قبيل اسقاطها، وكان هناك قدر من الشك الموضوعي في عدالة بعض الأحكام، فإن موضوع التصديق بتنفيذ تلك الأحكام لا يزال أمام المحكمة العليا للقرار في العهد الجديد.

إن الشريعة السمحاء تشجع سلطة القضاء في التعزير ويعني ذلك الأمر أن جميع الحالات الاجرامية التي لا تقع في باب الحدود، قد أجيز للقاضي أن يصدر بشأنها أحكاماً تعالجها مثل الزجر والنصح والتماس العفو بين المتخاصمين، ويعني التطبيق السليم للتعزير أن تخفف السجون من المحكومين مما يحول بالتالي دون اختلاط الجدد بالقدامى من ذوي السوابق والخبرات الضارة، كما يعني أيضاً تقييد عقوبة الجلد ومعاملة السجناء معاملة طيبة مثلما أوصى الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام.

إن من أهم روافد تكدس المسجونين داخل السجون المواد المتعلقة بمعاملة حالات المشردين والعطالى التي جاءت بقانون عقوبات ١٩٨٣م دون تعديل يذكر سوى تأكيد الجلد ومضاعفة السجن في الأثر التطبيقي، لقد أغفل قانون ١٩٣٥م وخلفه في عام ١٩٧٤م دور الظروف الاقتصادية والأحوال الاجتماعية العامة في نشر

ظاهرة التشرد والعطالة، حقيقة أن القانون لابد له من أن يفرض الحماية على كل المجتمع من العطالة الاختيارية فيلزم من ثم جميع المواطنين القادرين على العمل لاعالة أنفسهم وذويهم ويعاقب الأشخاص الذين ينتهجون حياة التسكع والتشرد حين يتوفر القدر المعقول من الأجر، فتسقط الحجة الاقتصادية وعليه فإن ظاهرة التشرد كما عبر عنها القانون البريطاني عام ١٩٢٥م في السودان، متأثراً بالجزر البريطانية، وما كانت عليه من أوضاع وعقلية استعمارية ليس ضرورة أن تظل معاملتها القانونية سائرة في ذلك الفلك المشبوه، فإن للمواطن حقوقاً وواجبات على الدولة أن توازن بينها بما يؤكد الحقوق العامة وإزالة ما يفرق ويسيء العلاقات بين أبناء الوطن الواحد، كمثل التفريق بين الجنس وآخر في موضوع التشرد في قانون ٢٥ و٧٤ و١٩٨٣م دون استثناء).

إن معالجة التشرد لا تتم باضطهاد الإنسان العاطل الذي لا ينجح في ايجاد العمل المناسب لمؤهلاته، فيلاقي من ثم مصيراً كالحاً بالقبض تلقائياً عليه بتهمة الإشتباه.

لقد سبقت الشريعة الإسلامية الحركة الدولية المعاصرة الخاصة بحقوق الانسان، فكانت ولاتزال أعمق وأوسع لكونها تربط أسمى المثل الأخلاقية بتوفر الحاجات المادية وتخضع الضمير الإنساني لكلمة الله وأوامره للعباد، وإن المشكلة الفكرية تواجه قوانين ١٩٨٣م لكونها أساساً انجلوسكسونياً في الروح والصياغة والمنطق والبرهان، وإنما أضافت إلى ذلك الجسم أحكاماً إسلامية تظل معلقة فوقه دون

أن تكون قد وجدت بالفعل تربة قانونية للنمو والازدهار، وكما يعلم قادة الاسلام منذ أيامه الأولى، أن للدولة دوراً أساسياً في ضرب القدوة الحسنة لقيادة شعبها نحو العزة والإحترام باتخاذ التدابير التشريعية والتربوية اللازمة للنأي بمواطنيها عن الظلم الاجتماعي، ومن أهم تلك التدابير ضبط الأصول الاقتصادية وحسن توزيع الثروة القومية على القطاعات السكانية وانهاض مستوياتها المعيشية وصونها من الضيق والانهيار ومجلبة الإنحلال الخلقي والإجرام.

لقد ذكرنا آنفاً أن الأغلبية العظمى للجرائم في السودان تنحصر في التشرد والأذى البسيط والمشاجرات وما شاكل ذلك من المخالفات الصغيرة، وهي لا تتطلب إيداعاً طويلاً مكلفاً مالياً ونفسياً، وإنما الصحيح معالجة تلك المشاكل اليومية بحلول تخطيطية تنموية لمنع العطالة والتشرد من ناحية، واستخدام الروح الإسلامية الإنسانية السمحة والتقاليد السودانية لتوظيف مجالس الأجاويد والصلح العائلي والعفو والتعويض في إطار عريض متفق عليه مع القضاء الرسمي (د. ١٩٨٣، ١٩٨٥م).

أما الجرائم ذات الطبيعة العنيفة مثل الاشتباكات المسلحة وازهاق الأرواح واتلاف الممتلكات بشكل جماعي، فإن دراسات السلوك الاجرامي في السودان تشير إلى أنها تنبثق في مواقع بعينها على امتداد منطقة السافنا الغنية بالكلأ والماء، والتي تجتذب إليها مجموعات سكانية سودانية وغير سودانية تسمح لها السلطات بالمرور

إلى الدول المجاورة عبر الأراضي السودانية منذ القدم، وحيث ان التنافس يشتد بين تلك المجموعات حول المصادر الطبيعية.

وقد أهملت تلك الثروة القومية الضخمة وعرضت للتصحر والمجاعة والتشريد الجماعي والهجرة الداخلية والخارجية، فإن أحد الآثار المباشرة هو تكدس السجون بالمنتظرين الذين فرضت عليهم أحكام قانون ١٩٨٣م مدداً أطول من انتظار المحاكمة لتعرضهم لأحكام حدية في بعض الأحيان، حين أن من الممكن بتعميق ثقافة المحاكم إسلامياً تمكنها من الإفراج عن كثير من الحالات باستخدام معالجات أخرى كالدية والصلح والعفو، كما تهمنا الإشارة إلى ضرورة مراعاة الظروف المخففة للحكم على الفقراء والعجزة واستنفار أهل الخير في المجتمع لمعاونة الدولة في الإفراج عنهم.

لعله بسبب حالات عدم التطابق بين القانون وأحكامه ككل، وآثاره في المجال التطبيقي وبخاصة تطبيق عقوبة قطع اليد على عدد من السارقين المحرومين والمحتاجين، وغض الطرف عن حالات قد توجب القطع في واقع الأمر، وما ثار حول النصاب المقرر من اعتراضات بسبب ضآلته وقلة الشورى حوله قبل اجازته من قبل السلطة المزالة، تأثير قوي في مطالبة المؤتمر العالمي الأول لتطبيق الشريعة الاسلامية في السودان الذي عقد بالخرطوم في سبتمبر ١٩٨٤م لمواصلة النظر والتدقيق والمراجعة في مساره لضمان سلامته وخلوه من السلبيات والشوائب في التمسك بأحكام الشرع وما نص عليه قانون أصول الأحكام القضائية وما ورد في قانون العقوبات السوداني من توجيه القاضي إلى التثبت في الحكم ودرء الحدود

بالشبهات ودعوة فقهاء المسلمين وعلمائهم إلى المثابرة على سد الفجوة الماثلة بين الاجتهاد العلمي ومتطلبات التطبيق في سياق المعاصرة وبخاصة في مجالي بسط الشورى والنظام الاقتصادي والمالي والصرف، (المؤتمر العالمي الأول لتطبيق الشريعة الاسلامية، الخرطوم ١٩٨٤م).

ولقد شهدت الفترة القصيرة التي تلت تطبيقات قانون ١٩٨٣م انكماشاً في جرائم المرور وبعض أنواع النهب والكسر المنزلي إلا أن السرقة والعنف والاقتتال حول المرعى لم تنخفض معدلاتها واستعادت الجرائم المتعلقة بالتشرد نسبتها العالية على الرغم من حملات الشرطة على كثير من مناطق سكن المهاجرين وتجمعاتهم من أجل العمل في المدن وأطرافها بعد أن ضاقت بهم الحياة في الأرياف وامتلأت بهم السجون على امتداد الوطن السوداني.

الخلاصة:

إن تكدس السجون ظاهرة اجتماعية ذات علاقة وثيقة بالقانون والاقتصاد والاجتماع والسياسة، شأنها في ذلك شأن الظواهر الاجتماعية الأخرى، لا سيما أنها ترتبط بعلوم الإجرام والعقاب التي تعكس تراكماً معقداً لأنشطة المجتمع وردود فعله على ما يهدد أمنه واستقراره، ولعلنا نصل إلى ما يفيد ارتباط تكدس السجون بفشل المجتمع في ضبط الروافد الاقتصادية والاجتماعية والقانونية والادارية التي تتدفق عبرها الظاهرة موضع البحث.

إن الأمل أن تقوم السلطة الجديدة في ضوء برنامج الصحوة الاسلامية الذي يهدف أساساً إلى تنقية الشرع الاسلامي الحنيف من التشوهات التي علقت بطرح بعض أحكامه العقابية وغيرها على ما يتضح من ممارسات خاطئة.

إننا ننبه بتقدير بالغ واحترام أكيد، إلى تطابق ذلك البرنامج الشامل للدراسات المهتدية بالمنهج العلمي الموضوعي في البحث والاستقصاء إذ أن التصدي لعلاج المشاكل وفهمها لا يكون باثارة العواطف أو التهيج والإثارة.

وشرع الله حق منزه عن السوء والظلم والتحيز العرقي والفرض السياسي واننا نرى أولوية قصوى للفحص الدائم والمراجعة الدقيقة والسعي الواعي لأن تتحقق فائدة المجتمع المحلي والقومي والدولي من القيم الرفيعة والمبادىء السامية والأحكام الخيرة للشريعة الاسلامية السمحاء وحماية أدبها الفكري والعملي بكل قوة من الشوائب والسلبيات، ومن أجل ذلك الهدف فقد ضمنا بالتوصيات مشروعنا القاضي بصياغة موسوعة موجزة للعدل الجنائي الاسلامي تصدر باللغة الانجليزية إلى جانب اللغة العربية بالطبع، ثم اللغات الحية الدولية وترمي تلك الموسوعة إلى إظهار المحتويات الحقيقية والأشكال العملية لعمليات العدالة الجنائية الإسلامية للمجتمع المعاصر بلغته (ومنطقها) بما ابتدع لنفسه من إطار توسلاً بذلك للأسلوب الواقعي للإقناع بقوة الاسلام وتفوقه على كافة الأديان والنظريات إلى أن يرث الحق عز وجل الأرض وما عليها.

الحلول والتوصيات

من حقائق السلوك الإجرامي في البلاد السودانية، ان سكان السجون المحكومين بوصفهم مؤشراً علمياً محققاً لاتجاه الجريمة الثابت قضائياً، بناء على الإدانة الصادرة بحقهم هم أشخاص يافعون في معظمهم وإن خلفيتهم الاجتماعية كثيراً ما تعكس نفس الحقائق الديمغرافية والاقتصادية الخاصة بالعطالى من الشباب الأمي قوي البنية من سكان الأرياف والقرى وفقراء المدن والمراكز الحضرية الأخرى.

إن هذه القطاعات الكبيرة من قوة العمل متأصلة في أكثر المناطق السكانية تخلفاً من الناحية الاقتصادية، وتشكل معيناً رئيسياً للهجرة الكاسحة العشوائية غير المخططة من الأرياف إلى المدن وبخاصة المناطق المحرومة من الخدمات الحديثة مياه الشرب النقية والصحة والتعليم والرفاهية الاجتماعية والاسكان وفرص العمل المناسب.

إنه لموقف جد خطير إذ أنه يرتبط ارتباطاً مباشراً وعضوياً بالتنمية الاقليمية غير المتكافئة وتركز الخدمات في المراكز الحضرية والفوارق بين مستويات التحضر وتيارات الهجرة ومن ثم اتجاه الجريمة . . فليس تكدس السجون ظاهرة عرضية لا علاقة لها بما يجري في المجتمع من أحداث وفاعليات.

إن مشكلة تكدس السجون ليست إدارية أو مالية فحسب، ولو كانت محصورة في المال وحسن الإدارة في نطاق السجون لما ضجت

بالشكوى دولة عظمى مثل الولايات المتحدة الأمريكية (the annals 1985) ، ولكنها مشكلة مركبة أوسع من أن تحصر في إطار بيروقراطي ضيق، وإنما تتفاعل مع السلوك الإجرامي خارج السجن نفسه وما يحيط به من اصطراع اقتصادي واجتماعي وسياسي يضيف طوائف متنوعة ومتجددة من الجانحين بما في ذلك ذوو الياقات البيضاء الذين تتركز جرائمهم في المال واساءة استخدام السلطة ولكنهم كثيراً ما يفلتون من المساءلة الجادة والعقاب الحاسم تاركين للضعفاء وحدهم تحمل العقاب.

ووفق الدساتير الدولية والمواثيق المتفق عليها بشأن حقوق الإنسان وعلى أساس تكامل أجهزة العدل الجنائي في دورها القانوني الاجتماعي . . . نطرح الحلول والتوصيات الآتية لمعالجة مشكلة تكدس السجون على نهج موسوعي شامل.

أولا : في السياسة العقابية :

١ ـ الإهتمام بتوعية الرأي العام المحلي والاقليمي والدولي بحقوق الإنسان الجانح وتضافر جهود العلماء المشتغلين في مجال منع الجريمة لتأليف موسوعة العدل الجنائي الإسلامي الذي يكفل للبشرية جمعاء حقوقاً ثابتة غنية بالمعاني الخيّرة والحلول والبدائل الرحيمة العادلة لمنع الجريمة ومعاملة الجانحين.

٢ ـ إدخال الأنظمة العقابية البديلة لعقوبة السجن في سياسات العدل الجنائي بالمنطقة العربية مثال المراقبة الاجتماعية والعمل

الاضافي في الوسط الطبيعي للجانحين ونشر وتعميق الصلح العائلي والعفو والتسامح بين المتخاصمين.

٣ ـ تطبيق نظام المحاكم الخاصة تحت إشراف القضاء العادل المستقل عن الحكومات لتخفيف السجون من تكدسها بالمنتظرين مع الإلتزام الجاد بالمبادىء الأساسية والحقوق الخاصة للأشخاص المتهمين ومنع تعرضهم للتعذيب النفسي والبدني لأي غرض كان.

ثانياً: في السجون:

٤ ـ السعي الجاد لجعل هندسة السجون مناسبة لتصنيف المسجونين وفق طوائفهم ولأغراض العقوبة أو الإيداع وأهدافها الإصلاحية والتربوية بما يمنع اختلاط الرجال بالنساء أو مرضى العقول بالأصحاء أو البالغين بالصغار أو المحكومين لأول مرة بالمترددين وعتاة المجرمين ومراعاة شروط التسكين الصحي والأمني.

٥ ـ تقوية نظام التدريب والتأهيل المهني بالسجون للمحكومين لتوظيف طاقاتهم وتحسين ظروف معيشتهم بالحوافز المناسبة وتوفير القدر الملائم لشغل أوقات فراغهم وتعديل سلوكهم بالبرامج الدينية والتربوية الهادفة، بما في ذلك العمل وفق مناهج الخدمة الاجتماعية والعلوم النفسية التطبيقية.

٦ ـ تدعيم الجهود الرسمية والشعبية لتشغيل المسجونين عقب الإفراج عنهم أو قبيل تاريخ الإفراج وتشجيعهم على الإلحاق

الاجتماعي على أساس احترام كلمة الشرف وتخفيف الحراسات الأمنية لذوي السلوك الحسن وتعميم نظام الاجازات مع الأسرة وتوسيع الأخذ بنظام الافراج الشرطي بحسن السلوك.

٧ ـ الاهتمام بتدريب موظفي العدل الجنائي عامة والسجون خاصة وحثهم على احترام كرامة الجانحين اهتداء بالتوجيه النبوي الشريف «لاتعينوا على الجناح الشيطان» وتحسين ظروف العمل والأجر والتنظيم البيروقراطي بالسجون.

ثالثاً: في الاستراتيجية الاصلاحية:

٨ ـ اتخاذ سياسة قومية شاملة لمنع تكدس السجون على أساس الفهم العلمي الشامل لتفاعل الظاهرة مع كافة العوامل والفعاليات الاقتصادية والاجتماعية مع التأكيد على حقوق العمل والخدمات الحديثة للمناطق السكانية المحرومة على وجه الخصوص.

٩ ـ اجراء البحوث والدراسات القانونية اللازمة لحفظ حقوق الفئات المستضعفة بهدف الحيلولة دون وقوعها في براثن الاجرام ومن ثم تكدس السجون مع اتخاذ الاحتياطات الواجبة لضبط سلوك القادرين ومنع اساءة استخدام السلطة.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية:

- المؤتمـر العـالمي الأول لتـطبيق الشـريعـة الاسـلاميـــة في السـودان (١٩٨٤م): البيان الختامي والتـوصيات ـ المجلس الأعـلى للشئون الدينية والأوقاف، الخرطوم.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء (١٩٨٦م):
بيان الحكومة أمام الجمعية التأسيسية (مايو ١٩٨٦م الخرطوم).
- الصادق المهدي:
العقوبات الشـرعية ومـوقعها من النـظام الاجتماعي الاسـلامي، منشورات الأمة، مطبعة النور ـ الخرطوم
- ابن كثير:
الموجز في تفسير القرآن الكريم، إعداد الصابوني، مكة المكرمة.
- عرض الدكتور محمد محيي الدين (١٩٧٠م):
قانون العقوبات السوداني معلقاً عليه. المطبعة العالمية، القاهرة.
- قـانون العقـوبـات لسنـة ١٩٧٤م إصـدار ديـوان النـائب العـام، الخرطوم.
- قـانون العقـوبات لسنـة ١٩٨٣م، إصدار ديـوان النـائب العـام، الخرطوم.
- رئاسة الشرطة الخرطوم:
التقرير الجنائي لسنة ١٩٨٤م.

- رئاسة السجون الخرطوم. .
تقارير السجون ٧٩/ ٨٠ - ٨٣/ ٨٤ (سجلات فرع الاحصاء.
- محمود، الدكتور محجوب التجاني، (١٩٨٣م):
الآثار التطبيقية للتشريعات الجديدة، جريدة الصحافة ١٣/ ١١/ ١٩٨٣م، الخرطوم.
- محمود، الدكتور محجوب التجاني. (١٩٨٤م):
تطور الجريمة والعقاب في السودان، مطابع الثقافة والاعلام، أم درمان.
- محمود. الدكتور محجوب التجاني، (١٩٨٥م):
نحو استراتيجية قومية لمنع الجريمة، جريدة الأيام، ٣٠/ ٧/ ١٩٨٥م الخرطوم. أنظر كذلك سلسلة حقوق الانسان السوداني، الأيام، سبتمبر/ ١٩٨٥ - ١٩٨٦م.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

- Brown, Raymond C:
  Preface, Our Crowded Prisons, The Annals of the American Academy of Political & Social Science, Sage Publications, Inc., USA, March 1985.
- The Penal System of Denmark, Feb. 1975
- UN (1983):
  International Review of Criminal Policy, No. 36, 1980. Articles on Alternatives to Imprisonment in Africa, Asia, European Socialist Countries, the Arab region and Hong Kong.
- UN (1985a):
  Second UN Survey of Crime Trends, Operations of Criminal Justice Systems & Crime Prevention and the Treatment of Offenders, Milan (Italy), 26 Aug. - 6 Sept. 1985, pp. 33, 59-60.
- UN (1985b):
  Seventh UN Congress on Crime Prevention & the Treatment of Offenders, Milan (Italy), pp. 76, 80-86.
- UN (1985c):
  Youth Crime and Justice. Working paper prepared by the Secretariat. Seventh UN Congress on Crime Prevention.
- UN (1985d):
  Alternatives to Imprisonment and Measures for the Social Resettlement of Prisoners. Seventh UN Congress on Crime Prevention.

طبعت بالمطابع الأمنية بدار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب
بالرياض ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

دار النشر
بالمركز العربي للدراسات
الأمنية والتدريب بالرياض